

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة

كلية الحقوق

قسم القانون العام

# الحماية الدولية لحقوق المؤلف من الإستغلال عبر شبكة الإنترنت

أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في القانون العام

تحت إشراف أ.د. :

بوغزالة محمد ناصر

إعداد الطالبة :

نعيمة كروش

## أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ الدكتور / الزاهي عمر ..... رئيسا  
الأستاذ الدكتور / بوغزالة محمد ناصر ..... مقورا  
الأستاذ الدكتور / زيروني الطيب ..... عضوا  
الأستاذ الدكتور / بن زين محمد الأمين .. ..... عضوا  
الأستاذ الدكتور / فاضلي إدريس ..... عضوا

السنة الجامعية 2011/2010

ليست الجامعة مسؤولة عن الآراء التي يبديها المترشح ضمن أطروحتة كما ليس لها أن توافق عليها أم لا.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يُكَلِّفُ      وَسُعَّهَا لَهَا      وَعَلَيْهَا      اِكْتَسَبَتْ      تَسِينًا  
عَلَيْنَا      حَمَلَتْهُ      الَّذِينَ      .  
به      الكافرين .

# مقدمة

هو إلهام لمفهوم يشتمل على  
الاجتماعية والأدبية  
مخيلاته ومعطيات محيطه الإقتصادية والاجتماعية  
والأدبية  
كثيرا يجد ضمنها  
كثيرا لها مستديم لها  
وتطورا تشجيعه  
شريعة وحماية قانونية.

الفقهية إصابته غير .  
القوانين الوضعية حماية  
حماية  
والعربية  
بين إتفاقية الملكية الأدبية والفنية، إتفاقية جنيف  
العربية  
تجسيدا  
تطبيق الدولية للحماية  
لتستعين به  
له.

قانونية بين الإستثنائية  
لمؤلفه، وتقرير  
ظهورها للجمهور الغير  
بالتنظيم لها العديد  
يرغب أحكامه  
الإتفاقيات الدولية والتشريعات

الجديد 2002-82 لحماية الملكية الفكرية، الظهير  
 00-2 الجديد للملكية الفكرية،  
 1999-75. تطبيقها حيث حمايتها  
 تشهد هذه كبيرا مصنفاته  
 القانونية التقليدية  
 لسهولة رقابتها  
 له اليوم  
 الفكرية خلالها،  
 اليوم  
 تحديات جديدة حماية الملكية الفكرية .  
 بظهور وتقنيات جديدة رها  
 ونسخها الإلكتروني كبير تصميمها، تعديلها وتسويقها  
 سهلت مؤلفها  
 الفكرية.  
 الفكرية، يقتصر هذا كثيرا  
 كوسيلة خلالها،  
 الحماية القانونية  
 والتشريعات الوطنية لحماية  
 الجديدة وهو حماية  
 غير لمصنفاته.  
 اليوم فيما يعرف  
 أهم تدفقها  
 أنه كثيرا يتم  
 نشرها  
 مواقعها.  
 الأدبية والفنية  
 يتيح  
 ميزة إيجابية حيث  
 ليس الميزة حيث  
 وجعلها  
 انعكاساته حماية  
 ساهمت فيها  
 هام  
 الإلكتروني،  
 حيث يمكنه بسيطة  
 يحصل  
 يترك منها،  
 وتعديل محتواها

إمكانه  
وتأليف  
يصبح  
يتم نسخها  
بحماية قانونية

اليوم  
فاعلية  
الحماية القانونية  
البيئة الرقمية يطرح بشأنه  
قانونيا هاما  
الفكرية والأدبية  
وهو يطرح الإشكالية التالية :

يعرف  
والأدبي  
كثيرا  
فاعلية  
الدولية والتشريعات الوطنية لحماية  
غير  
حماية

اليوم  
تجسيد  
فكيف يمكن التوفيق بين  
القانونية  
وحمية

هذه الإشكالية تستهدف  
غير  
تحديد  
غير  
ظهرت غير متكيفة والبيئة الرقمية  
خلالها وإظهار

مضمونها للمفاهيم القانونية  
بالتعريف  
تمتعه  
بهذه

التجسيد  
رقمية  
التحقيق  
غير  
مادية لتثبيتها  
وغيرها  
أساليب الحماية الكفيلة  
ومنه  
غير

تحليل  
القانونية  
حماية الملكية الفكرية والتشريعات الوطنية

فاعليتها حماية

البيئة الرقمية

جاليا  
أفرزتها التقنية الرقمية  
قانونية جديدة لتعزيز وتدعيم  
تحقيق  
الجديد  
فيما  
القانونية لحماية  
بين  
الغير  
الجديدة

ولهذا

الحماية الدولية  
المناهج العلمية  
غير

منها المنهج التاريخي

التقليدية

لحماية

الإلكترونية

الإتفاقيات الدولية

المنهج التحليلي

والتشريعات الوطنية لحماية

الكثير

للملكية الأدبية والفنية، وجنيف

إتفاقية

قابلية تطبيقها

العالمية

بابين :

بتقسيم

تطبيقه

حماية

:

الفكرية

:

وآثارها

## تطبيقه

## حماية

هو يحميها  
ثارية صاحبه وحرريات الغير استعماله  
هو اهم بتنظيمها يحفظ حقوقه  
الأدبية والمالية ويمكن الغير استعمالها بها

وتشجيعا  
كثيرا يهدف به لنفسه، يعمل  
له تحديد شكلها ومضمونها  
منها كثيرا يتم عنها  
منها مؤلفها يعد لحقه  
القيام التسويق غير تحقيقا تجارية  
صاحبها.

هذا غير  
ومتابعته القانونية  
غير  
جديدة  
يتم إعدادها  
تزويد  
لها يتمكنوا استعمالها غير  
لطريقة غير  
منها (IBM) الأحيان يتم استعمالها  
تعديل وظيفتها محتواها.

وهو إعتبرته  
تحديد نظامها  
حقوقها (SOFT WARE) حمايتها، أين  
اعتبارها أنها

أهمية هذا  
الأدبية والفنية  
اليوم الآلية



تحويلها يتم قراءتها	طبيعتها الورقية	جديد	الرقمية،
يسهل تعديل	هذه	معالجتها الرقمية	منها الأجهزة
الملكية الفكرية حماية	وهو	بنشرها الأصلية	والمهتمين
مؤلفين	ومنتجين	بتحديد	حيث
العديد حماية	غير تشريعاتها، استغلالها	اتفاقيات دولي	
الاتفاقيات الأدبية والفنية	حينها	منها : إتفاقية 1896 واتفاقية جنيف العالمية	الملكية الجهود
الدولية	باتفاقيات	منها : إتفاقية	ترييس
أفريل 1994	الملكية الفكرية	بمعاهدة	العالمية للملكية الفكرية
" ييو "	20 ديسمبر 1996.		
العديد	تعديلات	قوانينها الداخلية منها	الرقمية،
التكييف	الأدبية والفنية		
تحديد			
لتسهيل هذه	نشرها، فهل هذا	يصبح	هو سيتم تفصيله
	الفصلين المواليين :		
	: تحديد مفهوم	وتطبيقها	
	: التنظيم		

## تحديد مفهوم تطبيقها

الحماية القانونية ي تحديد  
له مصنفه يمنحها يتوافر عمله  
يظهره يمكن تميزه الفكرية  
حيث عرضه، طريقة صياغته غير  
اليوم الفكرية، وبحثها وعرضها  
ظهور جديدة التنظيم  
يعد

يقتصر دبية والعلمية،  
ظهور جديد موازية  
الورقية، الرقمية، بشأنها قابلية حمايتها  
قوانين الإتفاقيات الدولية، إتفاقية  
للملكية الأدبية والفنية، إتفاقية جنيف العالمية، التشريعات الوطنية  
05-03  
الملكية 2002-82 لحماية الملكية الفكرية، الملكية  
وغيرها التشريعات نونية لحماية  
الفكرية كالتجسيد

وهذا عليه القانونية  
فيه الإيداع  
26 1412/09/17 هـ التأهيل  
اليوم التجسيد هذه  
التشريعات القانونية والاتفاقيات الدولية للملكية الفكرية  
عرضها نصها المحمية  
بتقسيمها طبيعتها مونها وطريقة عرضها،  
تفصيلها وهو سيتم تناوله  
المبحثين الموالين :

تعريف : طبعة ه مصنفه  
: لحماية

## تعريف طبيعة ه مصنفه

الحديث  
تعريف الأدبية  
الحماية القانونية  
يقاضي بداية تحديد  
القانونية تحديد  
ية بتقديم

لصياغة  
تعريف  
الفكرية والأدبية  
حيث مضمونها  
اليوم يعتمد  
وهو يستلزم  
غاية الأهمية،  
حماية لحقوقه القانونية، وهو  
يتم تناوله  
المطلبين التاليين :

**تعريف :**

**مصنفه :**

## تعريف

نميز	تعريف	لقوانين الملكية الفكرية
بين	الورقية	الفردية
تناوله	الرقمية	وهو يتم
	الفرعين المواليين:	

**تعريف:** الورقية

**تعريف:** الرقمية

**تعريف:** الورقية :

القانونية للملكية الفكرية والتشريعات الوطنية

تطبيق الحماية فيها له

يتمتع الأدبية والمالي :

05-03 : " يمنح

" (1) عليها هذا

حيث صياغتها القانونية تعريفها لطبيعة

تمييزها بين الفردية

حيث موقفها بين ومؤيد

أنه يعد الطبيعي يقدم فكريا

### 1- تعريف المؤلف في المصنفات الفردية

الثانية 05-03

مفهوم هذا أنه: " يعتبر

الطبيعي أبدعه " (2) وهي اعتمدها العديد

غيرها التشريعات الوطنية وثمانية

(1) أنظر الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الصادرة في جمادى الأولى عام 1424 هـ للموافق لـ 23 جويلية 2003، العدد 44، ص 4.

وحول نفس الموقف أنظر كذلك القانون الكويتي رقم 5-1999 لحقوق الملكية الفكرية بالنص على: " يتمتع بحماية هذا القانون مؤلفو المصنفات المبتكرة.

(2) أنظر:- الجريدة الرسمية الجزائرية، المرجع السابق ذكره، ص 5.

فكريا تقديم  
حيث طبيعته بين  
هو يملك الطبيعي .

## 1-1-

إتفاقية للملكية الأدبية والفنية التشريعات  
الوطنية طبيعي يقدم  
منها الظهير 00-2  
15 فبراير 2000 05-34

هو " :  
أبدعه"<sup>(3)</sup>  
الطبيعي  
يرفض أنه قيده . وهذا  
عليها 05-03 .

ويرجع الطبيعي  
تميز هذ التشريعات بين  
القانونية  
اللاتينية والجرمانية

---

(1) حول نص القانون المصري، أنظر:- عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق حقوق  
المجاورة في ضوء قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الجديد رقم 82 لسنة  
2002، دار النشر العربية، 2004، ص 529.

(2) أنظر:- الموقع الإلكتروني:- <http://www.arabpig.org>

(3) أنظر:- الجريدة الرسمية المغربية الصادرة في 18 ماي 2000، عدد 4796.

لا اعتمادها  
التعبير  
ذاته الغاية  
الطبيعي هو  
غيره.

إمكانية تقديم  
شخصيته<sup>(1)</sup>  
له

هذا التمييز يرجع  
الفنية  
يكتسب فيها  
باسمها

أثيرت  
يتم نشرها  
يثير

( Les Logiciels )

لوظيفته،  
الصحفية.  
الناحية القانونية  
وهذا تطبيقا  
بنصها  
مارسته لوظيفته

عليه  
المالية  
المالية  
المالية

هو  
الطبيعي  
تعليمات مستخدمه

هذه الأخيرة  
يبقى  
الملكية

يمكنه  
نشاطه  
عمله

يكن هذا  
التشريعات الوطنية،  
الأدبية والفنية الدولية  
تبرير

بحقوقه  
(2)

الدولية  
30  
يملك

1990  
هو  
الإقتصادية

التحاقيه  
هلسنكي،  
يتم  
يمكن

نقلها الغير،  
الفكرية

(1) أنظر:- عبد الرشيد مأمون و محمد سامي عبد الصادق، م س، ص 191.

(2) Droit d'auteur et internet / File : LLE:/ droit d'auteur-internet / (2)  
publication- droit d'auteur. htm, p 6 / 10.

أعماله الفكرية  
 نشرها  
 وينقل  
 بموجبها  
 حقوقه الإقتصادية  
 الغير  
 يكون  
 يقصد  
 صفته  
 يبقى  
 الإقتصادية  
 مصنفه  
 أبدعه<sup>(1)</sup> وهذا  
 للملكية الفكرية  
 مادته  
 يثبت  
 يكون  
 ينشر  
 اسمه ويتمتع هذا الأخير  
 طبيعى  
 (2)  
 يمكن  
 صفته  
 بصحفية مبتكرها<sup>(3)</sup>.  
 اللصيقة

## 1-2- المقصود بالإبتكار في تحديد صفة المؤلف :

الأوروبية  
 العربية  
 ORIGINAL وهو  
 عنه  
 05-03  
 وثمانية  
 2002-82  
 الملكية الفكرية  
 الثانية  
 (4)  
 حماية  
 هذا المفهوم  
 يتجسد  
 تحديد هذه  
 القانونية  
 الإجتهد  
 تعريف  
 وهو

(1) رضا متولي وهدان: حماية الحق المالي للمؤلف، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2001، ص25.

(2) أشرف جابر سيد:- الصحافة عبر الإنترنت و حقوق المؤلف، مشكلة حقوق الصحفي على مصنفاته إزاء إعادة نشرها عبر الإنترنت، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، 2003، ص 78. عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 191.  
 (3) أنظر:- الجريدة الرسمية الجزائرية، المرجع السابق ذكره، ص 5.

(4) راجع:- أشرف وفاء محمد:- تنازع القوانين في مجال الحقوق الذهنية للمؤلف، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، دون ذكر سنة الطبع، ص 23 هامش 16.

هو ذهبت إليه المصرية قرارها 134  
 26 حيث يقدمها هي تعليقات  
 وهي مجموعها ذهنية.  
 وبهذا تعليقاتها  
 اعتبارها .  
 يشترط تقديمه يتميزه غيره الفكرية  
 لأنها معين،  
 تأليف وغيرها الفكرية والفنية.  
 ويختار منها يتوافق وميولاته الشخصية لأحدها<sup>(1)</sup> يمكن  
 اهتمام غيره ذاته،  
 يتم تناولها  
 فين، الحماية القانونية يقدم فيما  
 بينهم ينفرد ويتميز جوانبه،  
 لمستته الشخصية آثارها عمله شبهت  
 منها فكرية، أنها يمكن لها حيث يبقى  
 التعبير التمييز فهو يحولها ذهني  
 الجهد  
 الفنية، تركيبية  
 وغيرها<sup>(2)</sup>.  
 هو يختلف  
 لمؤلفه، يتعارض وصفه تركيبه  
 تعديله تفضيل  
 الفنية يتم استيحاؤها أعماقه  
 أساسية تجسيدها يتم

(1) راجع: فاروق الأباصيري، نحو مفهوم اقتصادي لحق المؤلف، القاهرة، دار النهضة العربية 2004، ص 20 و 21.

(2) في ذلك: محمد أبو بكر بن يونس، الجرائم الناشئة عن استخدام الإنترنت، رسالة دكتوراه في القانون الجنائي، جامعة عين شمس، كلية الحقوق، 2004، ص 535.



تركيبها	التعبير عنها	الصعيد	لمخيلاته
هو	بها	نهائيا.	
يعرفها	يهتم بطريقة	وتنظيم	ذاتها
	(1) وهذا	الفقه	نظرته
بتصنيفه		جوانبه	بأنه
يؤلف	فيها وهي	يسبقه إليه فيخترعه	
يتممه	يشرحه	طويل يختصره	يخل
معانيه	يجمعه	يرتبه	فيه مصنفه
فيصلحه(2).			
وهو	يفيد	ذهني	يقتضي
أبدية،	يمكن		عليها
جديدة	جوهر	الأصلية	عرضها
جمعها والتنسيق بينها(3).			

(1) A revoir Ivancher Pillod :- L'objet du droit d'auteur diffusion en

France, litec, librairies techniques, lusanne 1985, p 32-33.

(2) أنظر :- حسين هارون محمد شلقامي، " وسائل حماية الملكية الفكرية في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي - دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، جامعة الأزهر، كلية الشريعة والقانون، القاهرة، 1464-2004 م، ص 80.

(3) راجع عبد الله مبروك النجار :- " نطاق الحق الأدبي للمؤلف "، مجلة الشريعة والقانون، سنة 1999، عدد 18، ص 111.

## 2- تعريف

المساهمة  
قانونية، طبية، علمية وغيرها،  
اختصاصه،  
ير  
علمية  
يطرح بشأنه تحديد هل  
القانونية  
دية.  
الجماعية،  
لهذا  
المساهمة يكن  
السهل  
منهم  
تميز بين  
صراحتها  
الطبيعة القانونية  
بين  
.

## 1-2- الجماعية :

وثمانية  
حماية الملكية الفكرية الجديد  
LES ŒUVRES )  
(1)  
مساهمة  
وهنا يكتسب  
يطرح  
الجماعية لمؤلفين،  
يتم بشأنها  
فكريا  
تحديد  
تقديمه

يكن  
انين عرفته  
1999-75 للملكية الأدبية.  
الجماعية يعتبر الطبيعي  
تنفيذه  
وهو يفيد  
منحه  
والتعريف  
هنا يفتقر التدقيق بدليل  
بأنه : يساهم فيه  
طبيعي  
يتولى  
طبيعي  
سبيل  
التشريعات  
ومنها  
أنه : "  
" .  
يخول  
فقرتها  
طبيعي  
باسمه

(1) عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق: المرجع السابق ذكره، ص 181.

(1) يكون المساهم  
وهو يؤكد  
يترتب  
المساهمين يكون لهم  
فقرتها  
هو  
طبيعي  
يتكفل  
يشترك وضعه بتوجيه  
إدارته باسمه  
ي المساهم  
المشتركين فيه الهدف  
حيث يمكن  
ويعتبر يساهم هذا  
(2)  
وتميزه  
طبيعي  
يساهم معه  
يقرر نشرها  
مستعملين  
بصفتهم مؤلفين  
صحيفة،  
ويمنح  
معينة، فهل يحق للمساهمين الآخرين  
القانونية  
طريقة  
يقع هذا  
تحديد  
مساهمة صاحبها  
نتيجتين أساسيتين :  
الطبيعي  
هذا  
وهو يؤدي  
ظهر  
المساهمين الآخرين  
تنظيم  
يعتبرون

(1) أنظر حول نص القانون اللبناني:- الموقع السابق ذكره، ص 3.

(2) أنظر المستشار الدكتور عبد الفتاح مراد:- التعليق على قوانين الملكية الأدبية والفنية،

دون ذكر دار الطباعة وسنة الطبع، ص 424 و 452.

الناحية القانونية مساعدين يتمتعون بياشرون حقوقه.

**الثانية :** يكتسب المساهمين يقل أهمية وبحيث يمكن فصلها هذا الأخير، تقديم الطبيعي تساهم السياق

2-2- :  
الجماعية، اتفاقية للملكية الأدبية والفنية ( L'ŒUVRE DE COLLABORATION )  
سياق نصها الحماية (ثانيا) (1)  
هي وضعها هذا يكون وهو يؤدي

يطرح الاتفاقية مهما  
تشريعاتها الداخلية فيكون للاتفاقية أولوية التطبيق، بدليل  
اتفاقية يحدد تطبيقها لها (2)  
نواجه تحديد حيث تشريعاتها الداخلية  
دولية تتميز لهذا المشتركين  
مواقفها لهذا  
حقوقه، يتمسك منهم بتطبيق قانونه .

05-03

يقيد هذا  
منه، يكون مؤلفين<sup>(3)</sup>.  
إبداعه

(1) أنظر :- المرسوم الرئاسي الجزائري رقم 97-341، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرجع السابق ذكره، ص 13.

(2) أنظر :- نص المادة، في نفس المرسوم الرئاسي، ص 9.

(3) أنظر الأمر 05-03 والحقوق المجاورة، الجريدة الرسمية الجزائرية، المرجع السابق ذكره، ص 5.

يساهم 2002-82 مساهمة  
 فقرتها (1) بينما الثانية  
 يكون 1999-75 للملكية الأدبية  
 يشكل جماعيا (2).

ويؤدي هذا الأخير بين  
 يبدو المساهمة  
 هذه يمكن وصفها  
 الجماعية القانونية لها  
 أنها تبعية لها  
 يعتبر يتمتع

بينما المساهمين يكتسبونها  
 حين أنه،  
 مساهم  
 الملكية الفكرية  
 باريس 26 1992  
 شريكا العميل  
 بتوجيهات ثانوية  
 يتدخل تكوينها تحديد زاوية التصوير  
 المساهمة تظهر بصمته الشخصية (3).  
 السياق يتم التمييز بين الكاميرا،  
 له أساسيا السينمائي ويعد  
 يعد وليس له (4).

(1) عاطف عبد الحميد، المرجع السابق ذكره، ص 52.

(2) أنظر الموقع الإلكتروني للقانون اللبناني رقم 75-1999:- المرجع السابق ذكره.

(3) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 171 و 172.

(4) للتفصيل في الموضوع أنظر عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 169 هامش رقم 1.

## الفرع الثاني : مؤلف المصنفات الرقمية

ظهور	ودخولها	اهتمامات قانونية جديدة	الفكرية
		منها	الملكية الأدبية
			خلالها وحماية حقوقه.
العملية	طريق تحويل		
شكله	إلكترونية		
	قيود جغرافية،		
(1). أين	لتقليدية، وتعويضها		
جهاز	وظهور	جديد	
اليوم	الملكية الفكرية	الرقمية ( LES ŒUVRES )	
(2).			
هذا	الجديد	أيا	
يثاء	الفكرية،		
أعماله	أين يعتمد عليها	وتركيب	منها،
	ليركب	أدبية فنية	أعماله
		اسمه	علمية
لها.			
وهذا	يعد أهم	حماية	كيفية
القانونية معها	سيما فيما ي	بتطبيق	
فهل		يكسب	
القانونية لحماية	يخضع		
	والملكية الفكرية .		

(1) السيد بخيت:- الصحافة و الإنترنت، مطبعة المدني، المؤسسة السعودية بمصر، القاهرة، 1997، ص 80.

(2) للتفصيل حول هذا النوع من المصنفات راجع:- مجموعة عرب للقانون، الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية، الموقع الإلكتروني:-

	هذه	الحديثة	استعمالها
	وهو	يفيد تحدي	:
	1-	الرقمية	:
	2-	الصحفية	:
	1-	الرقمية	:
تقيد حماية	القانونية الحالية	معينة يكون	معين،
		حيث مضمونها	ذهني
		الكثير منها	تقديم
		منها	ينسب
			باسمه.
(1)	الاتفاقية العربية		
	والتشريعات الوطنية		
	05-03 (2)	وثمانية	
	لحماية	الملكية الفكرية الجديد 82-	
	فقرتها		
	2002 (3)		
	وهو		
	(4)	بسيط هو إضافته	
		باسمه	هذا وتميز
		يقم الدليل	مؤلفه تحديد
		عملية	لها (5)
		يتم اسمه عليه،	منفقرتها
		طريقة	
		للملكية الأدبية والفنية	
		حددها اتفاقية	
		أنه: " يقصد بتعبير	

(1) راجع حول نص الإتفاقية الموقع الإلكتروني:-

<http://www.F-Law.net / Law/show the ad. php ? p 27118>

(2) أنظر الأمر 05-03 الجزائري:- المرجع السابق ذكره، ص 5.

(3) أنظر عاطف عبد الحميد:- السلطات الأدبية لحق المؤلف من القانون رقم 354 لسنة 1954 و تعديلاته بشأن حماية حقوق المؤلف إلى القانون رقم 82 لسنة 2002، دار النهضة العربية، 2002، ص 34.

(4) السيد بجيت:- المرجع السابق ذكره، ص 80.

(5) أنظر رضا متولي وهدان:- المرجع السابق ذكره، ص 26.

مؤلفيها أيا	وسيلة	«(1)	يؤدي
تحديد	لطريقة	وسيلة	
			يمكن عرضها
		إسمه عليها. فهل هذا يعد كافيا لمنحه	أنه
		حماية الملكية الفكرية	تعريفها ه
		نجدها	
		يقتضي	
		يتم	
		القانونية لحماية الملكية الفكرية	
	اتفاقية	الملكية	
	القانونية	الرقمية	
الفكرية		ملكية	
محاورها		يتعلق	
الفكرية	البيانات <sup>(2)</sup>	منها	
البيانات		فكريا نتيجة	
ترتيب محتوياتها وهذه الحماية	البيانات	ذاتها	
	بهذه البيانات	ذاتها.	
	يمكن استنتاجه	خلالها هو حرصها	طريقة
		وهي	
ترتيب محتواها هو	تشمله الحماية،	ليست	
هذه	مؤلفها باعتبارها		
لتكوين			
يستفيد	لها	الحماية	
القانونية بصفته	يقدمها	تتميز	حيث ترتيبها
وهذا نراها	بين	الورقية	
الرقمية،	هذه الأخيرة		

(1) راجع المرسوم الرئاسي الجزائري رقم 97-341:- المرجع السابق ذكره، ص 11.

(2) راجع يوسف بن عمر:- الحقوق والحريات والالتزامات الرقمية في الفقه المقارن، نحو مجتمع أكثر عدالة، المؤتمر العربي الإقليمي المنعقد في المملكة الأردنية الهاشمية، فندق الرويال، عمان، من 13 إلى 15 سبتمبر 2004.



وهو يفيد قابلية تغيير محتواها وطريقة عرضها أنها التجسيد النهائي طبعها،

بينما طبعه التجسيد النهائي، الورقية يكون الشخصية لمؤلفه  
طبعه تغيير فيها يمكن يكون يتعلق هنا  
صورتها النهائية كالديوان  
والملكية الفكرية

بها حرية لمبتكرها، عليها يثار هنا  
ف هذه بشأنها كيفية حمايتها غير بينا يطرح  
بعدها حيث حمايتها الأديبية والمالية. العديد  
فيما يتعلق

وهو يفتل حماية هنا.  
وكتأكيد هذا يرتب تقديمه  
ذهنى بينا . باسمه،  
وهو يؤدي السعودية  
أنه له، ويدعي صاحبه  
مؤلفه،

دولية لتنظيم بتطبيق تنفيذ الاتفاقية  
التطبيق هنا هو عليه. الأديبية والفنية نجدها  
اتفاقية لحماية لتطبيق التشريع

تقييد	الأدبية والفنية، (1)	تحديدها لمعايير حماية ية منها أنه لتشريعات	الثانية
	معين بنصها:" الأدبية والفنية معينا (2)	بالحماية أنها	حمائتها القانونية تشريعات منها

الاتفاقية تطبيق قواعدها  
تطبيق  
فيها الحماية (3) وهو  
باتفاقية للملكية الأدبية  
يفيد  
الفنية يمكن

يت  
يجعل  
تطبيق التشريع  
لقوانين

وهو يؤدي  
إمكانية وقابلية  
معايير حماية عالمية، لحماية  
صريحة  
اهتمام  
البريطاني،  
ينفرد  
وثمانية  
هذا  
بابتكارها  
1988  
تسريع  
منه،

لصياغة مستحدثه  
الثانية  
فقرتها

(1) لي من اتفاقية برن للملكية الأدبية والفنية دول الاتحاد بأنها: " تشكل الدول التي تسري عليها هذه الاتفاقية اية حقوق المؤلفين على مصنفاتهم الأدبية والفنية.

راجع:- المرسوم الرئاسي الجزائري رقم 97-341، المرجع السابق ذكره، ص 9.

(2) أنظر المرسوم الرئاسي الجزائري رقم 97-341:- المرجع نفسه، ص 10.

(3) أنظر المرسوم الرئاسي الجزائري رقم 97-341:- المرجع نفسه، ص 11

أنه " يعتبر يتخذ الضرورية موسيقي يبتكره الكمبيوتر (1) " .

يعد هو لتوجيه الطبيعي وهو يؤدي يقدم ذهنيًا يضيف عليه بتكاريا، لتعليمات موجهة يختلف حيث طريقة .

## 2- الصحافة :

اهتماما مميزا لتوفيرها ساهم هذا (2) ريق ربطها المحلية الفية وال دولية لتحقيق تغطية فورية هذا التطوير مقالاته وأعماله الصحفية صحيفة ينتمون لها قانونية. وهو يستوجب تحديد الصحيفة يرتبط مفهوم بمباشرته المهنة صحيفة يومية، لحماية حقوقه

---

(1) راجع إبراهيم أحمد إبراهيم:- الحماية الدولية لبرامج الكمبيوتر، مؤتمر حول الكمبيوتر والقانون، ضفاف بحيرة قارون الفيوم من 29 يناير إلى 1 نوفمبر 1994، ص 44، :- .45

(2) با عبد المجيد صلاح:- استخدامات الجمهور المصري للمصحف اليومية الإلكترونية على شبكة الإنترنت، دراسة تحليلية وميدانية، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، قسم الصحافة، 2004، ص 5.

(3) راجع السيد خيت المرجع لسابق ذكره، ص 31.

دورية	(1)	الدولية	تقاضيه
وهذا	(2)	الصحفيين	
يحددته	:	الثانية	(3)
هذه		مهنة	
يطرح بشأنها	تطبيقها		
1-2-	:	صحفية	
يلتزم	يمنع	يجم	غيرها،
ارتباطه		عليها	
07-90 <sup>(4)</sup>	تهدف	قانونية بين	
الصحفية، بحيث		لرزقه،	يشغل
الصحفية	يكون	حيث نميز بين نوعين	
القانونية		الصحفية	يكون مصدرها
		( LE JOURNALISTE SALARIE )	
		(5) ( LE JOURNALISTE PIGISTE )	

- (1) راجع حسين عبد الله قايد:- حرية الصحافة، دراسة مقارنة في القانونين المصري والفرنسي، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، 1993، ص 330.
- (2) أنظر القانون الجزائري رقم 07-90 المتعلق بالإعلام:- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 1990 العدد 14، ص 462.
- (3) راجع دكتور أشرف جابر سيد:- المرجع السابق ذكره، ص 32.
- (1) أنظر قانون الإعلام 07-90 :- الجريدة الرسمية الجزائرية، المرجع السابق ذكره، ص 462.
- (4) راجع المادة 31 من الأمر 07-90 :- الجريدة الرسمية الجزائرية المرجع السابق ذكره، ص 462.
- وأنظر كذلك :

AHMED SAIH :- " le regime de publication de presse les raisons d'unerefonte", revue algérienne des sciences juridiques.

economiques, et politiques, , 1999, volume XXXXII, n°1 p 57

يشترط يكون هو  
صحيفة يومية دولية وطنية وهذا

07-90  
فيها بتحديد  
هيئة  
طريق التنظيم  
عمله  
يجب يشكل  
حيث  
طريقة حصولهم  
هذا ويتقاضى  
أساسيا يعتمد عليه  
دخله.

أهم يرتبط الملكية الفكرية هو  
يقدم جهدا فكريا فهو يقوم وثيقة صحفية بين  
بمواضيع اقتصادية اجتماعية أدبية فنية، يتعدد  
المساهمين يؤدي بالنتيجة يطرح  
بشأنه التكيف أهو

ذهب  
الصحيفة هي جهود ومساهمة  
يمكن إدراجها هذا اتجه إليه  
يساهم فيه (2) اتفاقية للملكية الأدبية والفنية هو  
الشيوع فيه يكون

حقيقة مميزة فهي  
حقيقة والمواضيع، فها  
يصب للمساهمة يمكن  
هو يحقق الملكية الشيوع.  
فهو يوضع يجعل منها  
بتوجيه صحيفة هي  
توجيه الصحفيين المحررين (3)  
الصحفية المساهمين

(1) راجع دكتور أشرف جابر سيد:- المرجع لسابق ذكره، ص 55.

(2) راجع المرسوم الجزائري 97-341:- المرجع السابق ذكره، ص 13.

(3) راجع دكتور أشرف جابر سيد:- المرجع لسابق ذكره، ص 60.

رئيس تحرير، رئيس التحرير،

(1) ...

يتوافر جهد يميزه طريقة يجعل منها تكيفا الناحية القانونية وتوجيه الأمريكي ( COPY RIGHT ) الصحيفة. يخضع الحماية يجب الصحيفة حيث

نوعين الجارية هي خلالها تعبيراً ينشر صحيفة الحماية الشخصية الجريدة حفية . ونميز هنا بين وهذا الفكرية الجديد 2002-82 لأنها ( BRUTE ) (2) UNE INFORMATION ) حماية الملكية

الثانية، فيتجسد السمعية البصرية ( AUDIO VISUELLE ) فهي شخصية اختيار . الصحيفة فوتوغرافية، يمكن تظهر فيها " يعتبر كصحفيين " الذين يحملون فكرية تحرير نشرية دورية منها " هل ينطبق هذا المفهوم فيها

(1) أنظر حول الموضوع رزال حكيمة:- الصحافة وحقوق المؤلف، رسالة ماجستير، فرع

الملكية الفكرية، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، بن عكنون، 2004-2005، ص 30.

(2) راجع الدكتور أشرف جابر سيد:- المرجع السابق ذكره، ص 28، 29 و 30.

تطبيقا للقوانين منها الصحفيين يشترط ( PUBLICATION DE PRESSE )  
 ( AGENCE DE PRESSE ) يطرح بشأنها هل  
 يمكن ي منها؟

يعرف أنه طريقة  
 ووضعها بين يدي الجمهور وهي لهذا  
 هيئات والدوريات والتقارير  
 تحتاجه التحريد (1) عليه يمكن  
 حيث الهدف إليه وهو الجمهور، الشرعية  
 عليه يقتضي رسمية. حيث هذا هوية الصحفيين  
 يعتبر يضطلع بتحرير صحيفة يكون  
 لطرحة الجمهور، يتم فيه هذا  
 كيان مهمته الرئيسية هي الجمهور، وهو يؤدي  
 أهم

وهذا أكدته باريس الابتدائية بدورها 3 1999  
 الويب متاحة  
 معلوماتية يعد صحفياً، وبهذا يختلف  
 قلبية الإلكترونية تصميم جديد  
 الصحيفة عرضها طريق الصحيفة. ساهم  
 جهاز (2). يرجع مقالاته

(1) وهذا طبقاً للمادة الأولى من قانون 86/897 الخاص بالنظام القانوني للصحافة المكتوبة، راجع جابر سيد:- المرجع السابق ذكره، ص 36.

(2) راجع الدكتور السيد بخيت:- المرجع السابق ذكره، ص 81، 80، 82.

فيه ذهنيا الحماية القانونية  
التمييز هنا يمكن التحقق  
أهمها الصحيفة وطريقة  
البيانات تتميز منها جريدة  
عرضها الصحيفة. وهو يمنح  
حماية إبداعاته الفكرية  
يجمعها عمله ونشاطه .  
تركيبها



## مصنفه

الاتفاقيات الدولية للملكية الفكرية والتشريعات الوطنية	لهذا الأخير	الفكرية يقدمها،	بنصها
حيث صياغتها لمصطلحاتها القانونية <sup>(1)</sup> .			
المعنوية <sup>(3)</sup> إضافتها	اتفاقية <sup>(2)</sup>	للملكية الأدبية والفنية بذكرها	
المؤلفين	التشريعات الوطنية	الحالية	
المستقبلية	قوانين	نوعين منها هما :	
-	:		
-	:		
:	:		
هو	هبة غير عادية يتمتع بها	يتوافر	
لديه مؤهلات علمية، أدبية فنية	تميز	وذوقه	
اليوم	الرياضية والفيزيائية	يبدع	تصميمها

(1) كان القانون الأردني معتمدا في وصفه لحق المؤلف إلى غاية صدور قانون حق المؤلف 1992-22 على القانون العثماني الذي كان يعتبر أن حق المؤلف هو حق ملكية الآثار الفكرية العلمية بأنواعها يكون لأصحابها حق تملكها وبعد تعديل هذا القانون لم يتعرض القانون الجديد 2003-78 لطبيعة حق المؤلف إنما اكتفى بالنص على ازدواجيته بأنه حق أدبي ومالي أنظر في ذلك جمال حسني هارون:- الحماية المدنية للحق الأدبي للمؤلف في التشريع الأردني، رسالة دكتوراه جامعة عمان العربية للدراسات العليا، كلية الدراسات القانونية العليا، 1432هـ -2003م، ص 89-90.

(2) راجع المرسوم الرئاسي الجزائري:- 97-341، المرجع السابق ذكره، ص 11.

(3) راجع نفس المرسوم الرئاسي:- ص 12.

أبوته	وهي	الغير	لها	شخصه،
عمله	عمله	اليوم	به واستعماله	
التعليم	التعليم		وهو يؤدي	:
-1	تطبيقها	التعليم		.
-2				.
-1	تطبيقه	التعليم		:
	يبتكر لتعميم	به (1)	لتنوير الغير	
	يهدف	به لنفسه،		
	يمتد	حيث شهره	الغير به،	
	الإمтиازات			.
	تعريفه	بتحديد القيود القانونية لحرية الغي		
	هذه	الفكرية		
	التعليمية	بشأنه فيما يتعلق بالتعليم		
	جمهور	يشكل	القانونية	
-1-1	مظاهر التجسيد			:
-1-1-1				:
	يعرف	( LE DROIT MORALE )	ويعد	
	هذا	الناحية المنطقية		
	ينحصر	الأدبية يشمل العلمية منها.		
	بدليل	القانونية ومنها الظهير	00-2 ينص	
	الثانية منه	أنه يستفيد	عليها	
	هذا	مصنفه		.
		منها يستعمل	عنه،	
		05-03		
				وهو

(1) راجع عبد الله مبروك النجار:- " وسائل حماية الحق الأدبي للمؤلف "، مجلة الشريعة والقانون، العدد 25، السنة 2000، ص 151.

(1)	دته الثانية	
	1999-75 الملكية الفكرية،	
	ثانياً، اتفاقية للملكية الأدبية والفنية (2).	
	1992-22 يستعمل أيا	بينما
	مصنفه،	الصلاحيات
	اللصيقة	هذا
	يختلف حيث	بالشخصية، فهو تعبير
	وهو يجعل له	يتميز بطابعه غير
	التالية :	
	<b>فيه :</b>	<b>قابلية</b>
	هذا	-1-1-1-1
	اللصيقة بالشخصية (3)	يخرج
	هذا فهو	المالية،
		غير
	القانونية،	للغير
	الاتفاقية العربية لحماية	منها
	حماية الملكية	(5)
	الجديد 2002-82 (6)	رية
	(7)	05-03

- (1) حول موقف الفقه والقضاء من هذه الخاصية أنظر:- عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق، المرجع نفسه، ص من 256 إلى 264.
- (2) المرسوم الرئاسي الجزائري 97-341:- المرجع السابق ذكره، ص 118.
- (3) أنظر عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 257.
- (4) حول موقف الفقه والقضاء من هذه الخاصية أنظر:- عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق، المرجع نفسه، ص من 256 إلى 264.
- (5) راجع منير محمد الجنيبي ممدوح محمد الجنيبي:- لتعاون الدولي في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية، دار الفكر الجامعي، 2005، ص 206.
- (6) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 538.
- (7) أنظر الأمر 03-05:- المرجع السابق ذكره، ص 6.

والإنجلوساكسونية

وهذا

(1)

التمييز بين

:

1-1-1-2- قابلية

قابلية

( KANT )

يعتبر الفقيه

وفاته ينتقل

يسقط

هذه

(2)

وصفه بأنه

وهذا

ورثته

فملكية .

قابلية

الخاصية

الملكية

يمكن

حقه

يدعي أي

تركها

استعمالها،

يمكن

لها طريق

قوانين

قابلية

05-03

(3)

(4) الملكية الفكرية

الجديد لحماية

(5)

ية العربية

(6)

لاتفاقية الإسلامية

(1) راجع جمال محمود الكردي:- المرجع السابق ذكره، ص 41.

(2) راجع عبد الرشيد مأمون سامي محمد عبد الصادق:- المرجع لسابق ذكره، ص 265.

(3) راجع عبد الرشيد مأمون سامي محمد عبد الصادق:- المرجع نفسه، ص 266.

(4) أنظر الأمر 05-03:- المرجع السابق ذكره، نفس الصفحة.

(5) راجع عبد الوهاب عرفة:- الموسوعة العلمية في حماية حقوق الملكية الفكرية، المكتب

الفني للموسوعات القانونية، الإسكندرية، الجزء الثاني، دون ذكر دار الطباعة، ودون

ذكر سنة الطبع، ص 693.

(6) راجع منير محمد الجنبيهي ممدوح محمد الجنبيهي:- المرجع السابق ذكره، نفس الصفحة.

(7) راجع عبد الله مبروك النجار:- الحق الأدبي للمؤلف في الفقه الإسلامي والقانون

المقارن نفس المرجع، ص 562.

هذه الخاصة	مصير هذا	فهل ينقضي	مؤلفه
قوانين	أنها	حددها	قوانين
الاتفاقية الإسلامية	نهاية	وفاته	حددها
الاتفاقية الإسلامية	تاريخ	هذا	تاريخ
الاتفاقية الإسلامية	هذا	مؤلفين	هذا
الاتفاقية	الملكية الأدبية والفنية فإنها	القانونية للحماية	الاتفاقية
السينمائية	وير	خمسين	الجمهور
فبيدا	تاريخ	وهذا	فبيدا
التصوير	التطبيقي	الاتفاقية	التصوير
حمايتها	الاتفاقية	وعشرين	حمايتها
بتحديدها تشريعات	يمكن	وعشرين	بتحديدها تشريعات
وأخيرا	فبيدا	الحماية	وأخيرا
تاريخ	سريان	يكون	تاريخ
ينابر	(3)	يكون	ينابر
اتفاقية	حماية	حماية	اتفاقية
يمنع تشريعات	تقرير	حماية	يمنع تشريعات
اتفاقية	نصها	حماية	اتفاقية

(1) راجع عبد الله مبروك النجار:- المرجع السابق ذكره، نفس الصفحة.

(2) أنظر المرسوم الرئاسي الجزائري:- 97-341، المرجع السابق ذكره، ص 12 و 13.

(3) أنظر نفس المرسوم الرئاسي الجزائري رقم 97-341:- نفس المرجع والصفحة.

يمكنها حين الحادية .  
بتطبيقها يتم نشرها طريق انضمامها اتفاقية  
عليه وهذا

### 3-1-1-1-1 قابلية :

هذه الخاصة يجوز عليه،  
يجوز فيها فإنه يمكن لدائنيه  
الفقهية الشهيرة يجوز غير  
أعماله الفكرية (L'INSAISSABILITE).

وهذا منه أنه يجوز  
يجوز منه أن يثبت  
القديم يجوز أنه استهدف نشرها وفاته.  
يموت صاحبها نشرها يثبت  
غير  
1166 منه (1).

### 2-1-1-1-2 مظاهر التجسيد :

يتمتع أعماله الفكرية أنجزها الإمتيازات  
تحولها له القانونية لحماية وله  
استعمالها غيره، حماية لإنتاجه الذهني

هذه الإمتي صلاحيات وهي ينسب له  
الجمهور،  
مصنفه.

### 1-2-1-1-1 لمؤلفه :

يعرف هذا الإمتياز يعرف هذا الإمتياز  
( PATERNITE ) يرتب اسمه عليه،  
LE DROIT A LA )

(1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، نفس الصفحة.

فينشر بأية طريقة باسمه، يختاره له، يكون حيث أبعادها (1).  
 يلجأ إليه، عليه، اسم منه  
 التحييز له، يكون  
 لتبنيه، وقيم  
 سياسية، اسمه الحقيقي.  
 فيلجأ عندها

يعتبر هذا العديد عليه  
 القانونية منها (2)  
 الاتفاقية بية لحماية (3)  
 ية الإسلامية لحماية  
 الأدبية والفنية (4).  
 عليه القوانين الوطنية  
 (5)

05-03

1999-22

الإجتهد لأبوته له العديد القضايا منها  
 مصنفه الفرنسية 17 الشريك المساهم  
 يناير 1995 يظهر اسمه  
 له.

(1) راجع عامر محمود الكسواني:- نرية ماهيتها مفرداتها، طرق حمايتها، دار الحبيب للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 1998، ص 190.  
 وانظر كذلك غبريال إبراهيم غبريال:- "حقوق المؤلف الأدبية وعلاقتها بالنظام العام في القانون الفرنسي"، مجلة إدارة قضايا الحكومة، يناير 1968، السنة الثانية عشر العدد الأول، ص 701.

(2) أنظر الدكتور عبد الله مبروك النجار:- المرجع السابق الذكر، ص 355.

(3) راجع الدكتور عبد الله مبروك النجار:- المرجع نفسه، ص 290.

(4) راجع المرسوم الرئاسي الجزائري 97-341:- المرجع السابق ذكره، ص 12.

(5) راجع الأمر 05-03 حق المؤلف والحقوق المجاورة:- المرجع السابق ذكره، ص 6.

المؤلفين،  
(شاهد)

مسرحة  
خصها

بحقه أبوته

وتعويضه  
اسمه

المسؤولية

انتهت القضية  
اريخ 07 يناير 1987 بالغائه  
ينص

المصرية  
جلستها  
والتأكيد  
(1)

1-1-2-2-1- تقرير مصنفه :

يختلف  
الوسيلة العادية لها ويسمح  
(DEVULGATION)  
طريق  
عليه الحادية  
الإتفاقية العربية لحماية  
طبيعة  
الجمهور  
الجمعية  
طريق وهذا  
إتفاقية للملكية الأدبية والفنية (2)  
الإتفاقية العربية لحماية  
(3)

يعتبر  
DROIT DE

الفنية كالمسرحية والموسيقية

الجمعية  
طريق وهذا

إتفاقية للملكية الأدبية والفنية (2)

(3)

نشير الأخير أنه

مصنفه للجمهور أنها

تقنين الملكية

بينما يستعمل

السويدي 729  
الجمهور، 1989

(1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 310،  
311.

(2) راجع المرسوم الرئاسي لجزائري 97-341:- المرجع السابق ذكره، ص 15.

(3) أنظر منير محمد الجنبهي ممدوح محمد الجنبهي:- المرجع السابق ذكره، ص 206.



يختلف كثيرا التشريعات العربية  
مصنفه (1)  
تقرير  
مصنفه :  
-3-2-1-1

هو تعبير صاغه  
تغيير تعديل له يغير ذاتها معناها،  
مصنفه ( LE DROIT AU RESPECT )  
بأعماله الفكرية والأدبية منها كلها.  
وتطبيقا لهذا القانونية تحريف تغيير  
05-03

(2)  
الملكية الفكرية  
لحمية  
الإتفاقية العربية  
2002-82 (3)  
حماية

وذهبت إتفاقية للملكية الأدبية الفنية  
الإستثنائية فله غيره  
وهذا الثانية لإتفاقية (5)  
يثيره هذا أنه  
باستغلاله، ويقوم له  
يستجيب ويتكيف وعملية  
الغير  
التعديلات  
يقوم بترجمته. فهل يشكل  
(6)

لهذه لأخيرة، قيد  
عملية  
05-03

- 
- (1) أنظر عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 29.
  - (2) راجع خاطر لطفي:- موسوعة حقوق الملكية الفكرية، شركة فاس للطباعة، 2003، ص 443.
  - (3) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 323.
  - (4) راجع الدكتور عبد الله مبروك النجار:- المرجع السابق ذكره، ص 341.
  - (5) راجع المرسوم الرئاسي لجزائري 97-341:- المرجع السابق ذكره، ص 15.
  - (6) راجع الدكتور أبو اليزيد علي المتيت:- المرجع السابق ذكره، ص 50.

## إذنه وترخيص الديوان

يحدثه لتعديل	تعديل، (1) وهو يوفر حماية	.
وهذا قضية ( JSPHALT UNGLEA )	العديد القضايا	أشهرها وقائعها
(TEC) ( الفرنسية. حيث	دورها عنه بثه التعديل	LA CINQUE ) لجوتهم
بالتعويض، حيث أيدته بدوره	الفرنسية (2).	طلبهم
-1-2	تطبيقه	التعليم
:	القانونية	:
التعليمية		
05-03		
(3) 2002-82(4) الفنية(5)	حماية الملكية الفكرية الثانية الإتفاقية العربية	ية للملكية الأدبية (6).
ويتم هذا	حددها	لتحقيق
بين	له وهي :	

- (1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص324.
- (2) أنظر عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع نفسه، ص 342، 343.
- (3) راجع الجريدة الرسمية الجزائرية:- المرجع السابق ذكره، ص 8 و 9.
- (4) عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 543.
- (5) راجع المرسوم الرئاسي لجزائري 97-341:- المرجع السابق ذكره، ص 14.
- (6) راجع حول نص الاتفاقية العربية لحقوق المؤلف:- الموقع الالكتروني السابق الذكر.

-  
- قصيرة.  
- يكون الهدف تحقيق

طريقة بالاستشهاد  
يرجع إليه تحديد هل  
بمشروعية  
تماشيا  
عنه (1)

يفيد تحديد  
يعرف بتقنية  
لطريقة  
أنه يسمح ليس

فكيف يمكننا  
قابلية تطبيق  
طريق  
التعليم  
التكنولوجية الرقمية،  
تعليمية جديدة ميزها

المهتمين  
التعليم  
معطيات فرضها  
الجديد  
الاقتصادية  
(2)

عمله  
التعليمية  
حرصه  
بين  
الكفيلة  
حيث

---

(1) راجع إبراهيم أحمد إبراهيم :- " حقوق المؤلفين الأجانب في الدول العربية " ، حلقة دراسية بين ومصر بشأن حق المؤلف والحقوق المشابهة، القاهرة، من 17 الى 19 يناير، 1994، ص 107.

(2) راجع حول الموضوع :-

Louise Maron :- « Enseignement à Distance Droit d’Auteur et Communication dans la Société de l’Information » ,Bulletin de droit d’auteur, volume XXXIII, n° 2, Avril – juin, 1999, p 4

منها	ية منها	أستراليا ( MERIDIONALE )
بثها	المواضيع	ذاته
تسهيلا	لكنها	نفسها
احترامها	.	
تحقيقا له	العملية،	
طبقتها	أستراليا ( LE MERIDIONALE )	التعليمية
والبيداغوجية	يسرد	سطحية
.	.	
رقميا	مضمونه	
	(1) فهذا يفيد أنها	قيود
	القانونية	حرية استعمالها
		قيود.
- 2	:	
يتميز	غيره	الأدبية والفنية
حيث بيعة	فيه هي	تعليمات
تعليمات يتم إعدادها	(SOFT WARE).	تعليمات
نميز فيها بين	الموجهة للجهاز،	(CODE SOURCE)
للجمهور.		
يعرف ( CODE OBJET )	يصدر	
وهي	يعمل	تمكين
وتنفيذ	تجاريا لاستعمالها	
ويسمح	تنظيمها تسييرها <sup>(2)</sup> .	
وهو	أهميتها التجارية	
بإستعمالها	سرية وتنافسية برامجها حماية لها	
مؤلفها	تعديل محتواها، وهو يعرف	
.	يتميز	تطبيقه هذا

(1) A revoir Louise Maron :- op, cite, p 17.

(2) راجع حازم حسن صبحي عن ترجمة سفا فيد هيانانان:- حق الملكية الفكرية الانجازات والتجاوزات، المكتبة الأكاديمية شركة مساهمة مصرية، 2004، ص 33.

الأدبية والفنية يرتبط

(1)

تعديله وسحبه

الاتفاقيات الدولية للملكية

القانونية

العالمية للملكية الفكرية

ية

الأدبية والفنية،

صدورها 1996.

التوجيه الأوروبية لحماية

الملكية الفكرية

الأدبية التقليدية

تطبيق

فقرتها

التأكيد طابعها

يلي :

تطبيق

:

-1-2

يتنازل

يتمك

استغلاله

:

-2-2

مميز

تعبير

يعتبر

طريقة تحقيقها

معينة

يتم تصميمه

وتجسيد

لها.

يشمله

يحظى

هنا

(2). والحماية

أيضا

(1) راجع محمد أمين الرومي:- جرائم الكمبيوتر و الإنترنت، دار الطباعة الجامعية،

الإسكندرية، 2004، ص 90.

(2) راجع محمد أمين الرومي:- المرجع نفسه، ص 90.

تقليده سرقة ونسبته العالمية المشهورة

(1)

هذا بتغيير اسمه يمثل  
الابتدائية قيام  
يثير تطبيق هذا الناحية العلمية،  
تغييره تطويرا استعماله جعله تكيفا  
استعماله وهذا يجعل منه يتميز غيره

لمؤلفه<sup>(2)</sup>.

الفقه

يرى

التعديل

للعميل

إهدار

يهدف هذا

بتحويلها<sup>(3)</sup>

( programation ) ترجمته ( LA TRADUCTION ).

للملكية الفكرية بتأكيد

هذا

يكن

تعديل العميل

بشرفه بسمعته، هذا

منه<sup>(4)</sup>.

---

(1) راجع شحاتة غريب محمد شلقامي:- الحق الأدبي لمؤلف برامج الحاسب الآلي، دراسة في قانون حماية الملكية الفكرية الجديد رقم 28-2002، دار النهضة العربية، 2004، ص 68.

(2) شحاتة غريب محمد شلقامي:- المرجع نفسه، ص 71.

(3) أنظر روزا جعفر محمد الخامري:- مشكلات الطبيعة القانوني لبرامج الحاسب الآلي، رسالة ماجستير، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة عدن، 1423هـ-2002م، ص 118 و119.

(4) Boudier Hadjira :- « Quelle protection pour les programmes d'ordinateur en Droit Algérien », Revue Algérienne des Sciences Juridiques Economiques et Politiques, volume 43, n° 02, p 106.

وكذلك شحاتة غريب محمد شلقامي:- المرجع السابق ذكره ، ص 94.

## 2-3- حق المؤلف في تعديل برنامج الحاسوب :

العديد الأحيان تعديل وظائفه  
لتقنية المعلوماتية.  
الأدبية والفنية  
قوانين  
تطبيق هذا القيد  
الأصلية  
تعديل  
رفضه الترخيص  
يلزمه بتسديد للعميل  
هذا  
نشاطاته.

ولهذا  
ترفضه العديد منها  
القانونية موقفها  
هذا  
يمنع تعديل  
التشريعات الأنجلوساكسونية كالولايات  
الأمريكية، أستراليا بريطانيا  
تعديل  
حماية  
(2)

## 2-4-

يستغرق  
يستعمل صاحبه  
مادية  
بالعميل، يكون  
استثنائيا استغلاله.  
جهدا ي باه  
الأصلية -  
العقدية تربطه له  
أنه يشكل

عليها قوانين  
حيث طبيعتها  
إرادية  
أحيان  
استعماله  
شخصيا  
المنافسين له  
(3)

(1) راجع شحاتة غريب محمد شلقامي:- المرجع نفسه، ص 101 و 102.

(2) راجع محمد أمين الرومي:- المرجع السابق ذكره، ص 92 و 93.

(3) راجع شحاتة غريب محمد شلقامي:- برامج الحاسب الآلي و القانون، دار النهضة العربية، 2003، ص 109 و 110.

ولهذا ذهبت

القانونية منها

ته

منه

للملكية الفكرية

يستطيع سحبه

(1)

## الفرع الثاني : الحق المالي للمؤلف

ي الملكية لصاحبه

(2) يحول

فيه، استغلاله

يسمح ( LE DROIT DE MONOPOLE )

هو يتجسد فيما يعرف

وهو

لصاحبه

الجمهور بعمله

(3) يرجع له

زمني وفاته

حياته،

. وهو

(4) لهم يعرف

بإدراجه 1994 العالمية

أكدته

هذه الإتفاقية الإقتصادية<sup>(5)</sup>.

---

وكذلك شحاتة غريب محمد شلقامي:- الحق الأدبي لمؤلف برامج الحاسب الآلي، المرجع السابق ذكره، ص 113 و114. و روزا جعفر محمد الخامري، المرجع السابق ذكره، ص 112.

(1)Sauf stipulation contraire plus favorable à l'auteur d'un logiciel, celui-ci ne peut exercer son droit de retenir ou de retrait.

(2)راجع أمين محمد سلام المناسبة:- " الملكية الفكرية في القرآن الكريم "، مجلة علمية محكمة دورية، جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، سنة 2003، مجلد 19، العدد الأول، ص 449.

(3)Fabricc SIRIAINEN:- « propriété intellectuelle, préjudice et droit économique », Revue Algérienne des Sciences Juridiques Eeonomiques et Politiques,2003, volume X, n° 01, p 74.

(4)راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 369

(5) راجع فاروق الأباصيري:- المرجع السابق ذكره، ص 227.



قية الإسلامية لحماية

وهذا

(1)

لتستعين به النامية<sup>(2)</sup>

05-03

مصنفه

أنه: " يحق

منه "<sup>(3)</sup>.

حين إتفاقية للملكية الأدبية والفنية  
عليه  
ثانياً، هذا

الثانية،

المالية<sup>(4)</sup>.

حين

وفاته

هو نظرتها  
استغلاله

ميز التشريعات الوطنية

وأهم

لمضمونها

الأدبية والفنية

1- خصائص و صور التجسيد للحق المالي للمؤلف :

1-1- خصائص الحق المالي للمؤلف :

التالية :

يتميز

1-1-1- الطابع الإستثنائي للحق المالي للمؤلف :

يحددها

خلفه

حياته

منه،

يمكن للغير استعماله

غيره

وفاته.

(1) راجع الدكتور عبد الله مبروك النجار:- المرجع السابق ذكره، ص 354.

(2) راجع الدكتور عبد الله مبروك النجار:- المرجع نفسه، ص 343.

(3) راجع الأمر رقم 05-03 :- الجريدة الرسمية الجزائرية، المرجع السابق ذكره، ص 7.

(4) أنظر المرسوم الرئاسي الجزائري رقم 97-341 :- المرجع السابق ذكره، ص 12.

الإتفاقية الإسلامية  
05-03

وهذا أكدته  
(1)

(2)

الجديد للملكية الفكرية 2002-82<sup>(3)</sup>

لتستعين به  
النامية<sup>(4)</sup>.

المصرية أحكامها هذه الخاصة :  
ماليا وله ينقل الغير  
له كلها بعضها، يحدد

«(5)

### 1-1-2- الطابع المؤقت للحق المالي للمؤلف :

زمنية  
وفاته وبخمسين  
نية تحديدها حياة  
طبيعة وطريقة . يبدأ حسابها  
الثانية إتفاقية للملكية الأدبية والفنية،  
تاريخ الجمهور تاريخ  
وهو أكدته :  
03-

(7)

05

الجديد للملكية الفكرية 2002-82<sup>(8)</sup>

لحماية

لتستعين به  
النامية. تفصيل

(1) راجع الدكتور عبد الله مبروك النجار:- المرجع السابق ذكره، نفس الصفحة،

وكذلك الدكتور عبد المنعم فرح الصدة:- المرجع السابق ذكره، ص 184.

(2) راجع الأمر رقم 05-03 :- المرجع السابق ذكره، ص 7.

(3) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 537.

(4) راجع الدكتور عبد الله مبروك النجار:- المرجع السابق ذكره، ص 442.

(5) راجع الدكتور سعيد سعد عبد السلام المرجع السابق ذكره، ص 107.

(6) راجع المرسوم الرئاسي الجزائري رقم 97-341 المرجع السابق ذكره، ص 13.

(7) راجع الأمر رقم 05-03 :- المرجع السابق ذكره، ص 8.

(1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 540.

بيدأ سريان  
إتفاقية للملكية الأدبية والفنية  
الجمهور بطريقة (1) وهذا أكدته

05-03

(2)

لتستعين به النامية (3)

بينما  
والفنية التشريعات الوطنية  
التشريعات التطبيقية تحديد  
الحمية لهذا التطبيق  
إتفاقية للملكية الأدبية  
منها الفوتوغرافية  
يتمثل إمكانية تحديد

هذا إتفاقية الويبو  
يخضع هو  
حيث يعفى تطبيق عليه

(4)

تطبيق الحماية  
خروجها الحماية  
إتفاقية للملكية الأدبية الفنية،  
الحمية فهل هي  
نفا  
التشريعات الوطنية

ويبدو  
الأخير وهي  
معاهدة الويبو  
الحماية التشريعية أنها

(5)

(2) أنظر المرسوم الرئاسي الجزائري رقم 97-341 المرجع السابق ذكره، ص 13.

(3) راجع الأمر رقم 05-03 :- المرجع السابق ذكره، نفس الصفحة.

(4) راجع الدكتور عبد الله مبروك النجار:- المرجع السابق ذكره ص 448.

(5) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 566.

(1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 567 و

### 1-1-3- قابلية التصرف في الحق المالي للمؤلف :

يمكن تقبيده، يشمل جميع المالية الغير، وله منها،

05-03

(1)

الجديد للملكية الفكرية 2002-82 (2).

هنا هو

يختلف فهذه صاحبها  
الأصلية يترتب عليها

هامة فيما يتعلق

هدية سبيل ملكية فهل تخوله

المادية

05-03

عليه

هذا

أنه

منه

سبيل ملكية

ذاته

يعد

المادية(3) . نها أصلية وحيدة

اتفاقية للملكية الأدبية الفنية

منها

بشأنها

التشريعات

2002-82

الملكية الفكرية الجديد

المالية،

تنازله

يقضي بغير

تقييد

إليه

القانونية

(4)

مسألتين :

(2) أنظر الأمر 05-03 في لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة المرجع السابق ذكره،

نفس الصفحة.

(3) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، نفس

الصفحة.

(4) أنظر الأمر 05-03 :- المرجع السابق ذكره، ص 13.

(1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 538.

لصحته لإثباته هذا :  
الثانية 05-03

الثانية : تحديد  
هل يقتصر  
المالية يشمل  
صريح حيث طبيعة  
يمكن تقييد إقليم

ويشترط أيضا  
يمكن هذا

إنتاجه

يشترط يكون  
05-03

الجديد للملكية الفكرية  
1999-75 (3)  
2002 (2)

وهذا  
الثانية  
أنه يجوز يكون  
منها :

شيئا (4)

(5)

المصرية  
1984/03/12  
جديد للملكية الفكرية  
2002-82  
بتاريخ 48/555  
حقه

(2) أنظر الأمر رقم 05-03  
لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة: المرجع السابق  
ذكره، ص 12.

(3) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 374.

(4) راجع حول القانون اللبناني الموقع الإلكتروني السابق ذكره.

(1) أنظر القانون المدني الجزائري:- الديوان الوطني للأشغال التربوية، 1991، ص 14.

(2) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، نفس  
الصفحة.

استغلاله مادياً، تصرفه إنتاجه وجعله  
قيداً ويترتب مخالفته .  
مخالفته  
تعيين

مستقبلية  
بيعه لإنتاجه إهدار لشخصيته  
قه الأدبية والمعنوية يتضاءل أمامها يجنيه مزايا (1).

#### 1-1-4 قابلية الحجز على الحق المالي للمؤلف :

يطرح أنه يمكن  
قابلية  
سنتنارية  
عليه، وهو يؤدي  
تقرير هو  
يسمح يرخص  
يمكن التنفيذ

الحديث ذاته  
أشياء مادية لها قيمة مالية.  
يرد

ويتم طريق المدين  
يعرف وبهذا يمكن  
طريق يوجد  
وهو عليه

الملكية الفكرية الجديد  
المالية للمؤلفين  
2002-82(2) : " يجوز  
مصنفاتهم، يجوز  
يتوفى صاحبها نشرها يثبت  
نشرها وفاته (3).

(3) راجع السيد عبد الوهاب عرفة:- المرجع السابق ذكره، ص 155.

(1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 376.

وكذلك جمال محمود الكردي:- المرجع السابق ذكره، ص 46.

(2) سعيد سعد عبد السلام :- المرجع السابق ذكره، ص 120.

## 2-1- طرق التنازل عن حق الإستغلال المالي :

يتم الأخير يتناول تحديده القوانين  
الغير يتم يعرف  
طريق هذا

الملكية الفكرية (1) وعرفه  
تقنين الملكية الأدبية والفنية  
هو يحيل يضع بنفسه  
معينة يحل محله الغير  
تصرفه معينا

## 2- طرق الإستغلال المالي للمصنف و برامج الحاسوب :

يقوم بين كتأجير  
لمصنفه حصوله  
نميز فيما غير (2)

## 2-1- صور إستغلال الحق المالي للمؤلف و آثاره :

### 2-1-1- صور إستغلال الحق المالي للمؤلف :

هذا طريق السمعية البصرية (3) بدليل  
الأصلية التسجيل والتصوير فيديو، هائلة  
طريقة (3) بدليل كبير  
القانونية للملكية الفكرية  
حصرها

(3) راجع عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 538.

(4) راجع محمد حسين قاسم:- الحقوق و غيرها من المراكز القانونية منشأة المعارف، الإسكندرية، 1996، ص 252. وكذلك عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 393.

(1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 371.

طريقة وهذا

05-03

الملكية الفكرية

بينما

(DROIT DE REPRODUCTION)

صورتين أساسيتين وهما:

التمثيل (DROIT DE REPRESENTATION).

## 2-1-1-1-1- النسخ :

الأصلية،

هو

تصريح

وثمانية

يتميز به هذا

الملكية الفكرية الجديد 2002-82<sup>(1)</sup>.

إتفاقية الثانية

4

ويخضع

تشريعات

للملكية الأدبية والفنية، يتمثل

يتعارض

هذه

يسبب

هذه

الإتفاقية العربية لحماية

التوثيق والمعاهد التعليمية العلمية والثقافية،

المحمية وهذا الحادية منها<sup>(2)</sup>.

## 2-1-1-2- البث الإذاعي و إعادة البث الإذاعي :

اللاسلكية

طريق

للجمهور

وهي

التسجيل

غيرها.

السمعية البصرية

عية

السمعية

05-03

وهذا

وثمانية

(3)

الجديد للملكية الفكرية 2002-82<sup>(1)</sup>.

(2) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع نفسه، ص 393.

(1) راجع الدكتور عبد الله مبروك النجار:- المرجع السابق ذكره ص 343.

(2) راجع الأمر رقم 05-03 الجريدة الرسمية الجزائرية، المرجع السابق ذكره، ص 7.



## 2-1-1-3- الأداء العلني أو التوصيل العلني :

يعتبر  
يعمل  
التمثيل  
التسجيل  
التوصيل  
هو  
التوصيل  
طريق  
وثمانية  
الجديد للملكية الفكرية 2002-82.  
هذه الوسيلة  
طريق أجهزة  
ظهور تقنيات جديدة  
.

## 2-1-1-4- التحويل :

يمكن  
تحويل  
وهذا  
1988  
تحويل مصنفه،  
يخلفه أنه  
سلطتهما هذا  
عملية التحويل  
يشترط بشأنه  
وتعويضه ماليا  
المصرية  
به  
":  
يجوز لغيره  
هو خلفه بتحويل  
مقيدة.  
وهو يعني  
جلستها  
بتاريخ 3  
يرى تعديل  
منه  
ببائشر شيئاً بغير

---

(3) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 393.  
(4) أنظر الفقرة الثالثة من المادة المائة وثمانية وثلاثون، الفقرة الخامسة عشر من القانون المصري الجديد للملكية الفكرية رقم 2002-82. وكذلك:- عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 394 و395.  
(1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 398 و399.

فليس لأيهما يعترض يقتضيه التحويل تحويل تغيير  
تستوجبه إليه  
يفترض رضاؤهما بهذا التحويل.

## 2-1-2- المقابل المالي لتنازل المؤلف عن حق إستغلال مصنفه :

يتلقى مالياً إليه  
نظير تنازله حقه مصنفه يجد أساسه  
الجمهور بأعماله الفكرية.

ويحدد هذا

(REMUNERATION PROPORTIONNEL)

(RÉMUNÉRATION FORFAITAIRE) والطريقة هي بين

## 2-1-2-1- المقابل النسبي :

يتفق يتلقى مئوية  
تحديد لها يرتب  
تحديدها<sup>(1)</sup>.

وهو

05-03

يق التناسبية إيرادات يحدد

## 2-2-1-2- المقابل الجزافي :

يمكن أيضاً تقدير نظير  
حقه إجمالية  
دورية يحققها له إستغلاله<sup>(2)</sup>  
لهذه الطريقة التقدير  
معينة هي :

(2) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع نفسه ، ص 404 و 405.

(1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 406.

- التحديد الدقيق النسبية .
- يكون
- وغيرها.
- يكون ثانويا والديباجات والتعليق وغيرها.
- ينشأ ينشر جريدة دورية
- وأخيرا المستغلين
- مقيم (1) حقوقه
- أثير التقدير الصحيح (2) .
- طريقة التقدير هذه أنها إليه للمجهود الذهني أنه يؤدي
- تقدير (2) .

### 2-1-2-3- الجمع بين المقابل النسبي و المقابل الجزافي :

التحديد هذه  
 بموجبها عليه  
 يحدد . يبدو هذه هي  
 يقدر يحصل  
 غير

وهي اعتمدها الملكية الفكرية الجديد  
 2002-82 (3)  
 05-03

(2) أنظر الأمر رقم 05-03 الجريدة الرسمية الجزائرية:- المرجع السابق ذكره، ص 10 .  
 (3) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 407 .  
 (1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- نفس المرجع ، ص 537 .

حيث يقدر بيع للإيرادات للجمهور (1). يقل 10%

## 2-2- عقود إستغلال برامج الحاسوب:

كغيرها التشريعات القانونية والاتفاقيات الدولية للملكية الفكرية محميا قواعدها، حيث الأدبية والفنية.

يختميز فيه بين نوعين أساسيين:

- ترخيص
- ترخيص استعماله.

### 2-2-1- ترخيص:

ويتمثل باستعماله يشبه تطبيقه .

## 2-2-2- عقد الترخيص بإستعمال برامج الحاسوب:

ينحصر مضمونه الترخيص معين استعماله تشغيل أجهزة معينة الأجهزة يرتب عليه بإستعمالها . بها (2).

---

(2) أنظر الأمر رقم 03-05 الجريدة الرسمية الجزائرية:- المرجع السابق ذكره ، ص 13.  
(2) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، من ص 443 إلى 446.

## لحماية

يتجسد		يصطلح عليها
الناحية القانونية	(L'OEUVRE)	تحديد مفهومها،
يرجع	هذا	يختلف حيث
تجسيده	لطبيعة	.
تحديد	القانونية لحماية	
أشكلها وأنواعها، وهو	يتم اوله	المطلبين المواليين:
:	انونية لحماية	الفكرية.
:	المحمية بقوانين	.

الفكرية

القانونية لحماية

الإتفاقيات الدولية للملكية الفكرية

التجسيد

الفكرية وهما

أساسيان لحماية

يتضمن

الفكرية،

لحماية

غيرها

نجدها

تشريعات وطنية

بينما

التأهيل.

الإيداع

وهما

:

حماية

.

الأساسية لحماية

:

-

.

لحماية

:

-

.

الأساسية لحماية

:

يت	الناحية القانونية لحماية	يكفي
الأدبية	معين	والفنية،
تهتم قوانين	يظهر	يشترط
تطبيقها	بتحديد مفهومها	الملكية الفكرية
		الرقمية.
العادية	وهو التجسيد	
	الرقمية	

1- تطبيقه الرقمية :  
1-1 العادية :

منها	الإتفاقية العربية لحماية	
تحديد	بالحماية	(1)
يمكن وصفه بأنه الجهد	(L'ORIGINALITE)	
وتضيف شيئاً جديداً	تميزة	لإظهار (2)
	يربطه	
	لمسته الشخصية (EMPREINTE DE LA PERSONNALITE) (3)	
يكن	له	هذا
بتميزه	(5)	يمكنه
		يضيف
		جديداً (4) المهم
		غيره
		(6)

(1) أنظر الدكتور عبد الله مبروك النجار:- الحق الأدبي للمؤلف في الفقه الإسلامي و القانون المقارن، المرجع السابق ذكره، ص 339.

(1) راجع عاطف عبد الحميد:- المرجع السابق ذكره، ص 18.

(2) راجع عبد الحميد المنشاوي:- المرجع السابق ذكره، ص 18.

(3) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 50.

(4) راجع سعيد سعد عبد السلام:- الحماية ال لحق المؤلف و الحقوق المجاورة في ظل

قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002، دار النهضة العربية،

2004، ص 40.

(5) راجع عاطف عبد الحميد:- نفس المرجع، ص 19.

هل	التحديد هذا لمفهوم	تقيده
	معينة	
منها	الإتجاهات الفقهية تربطه	
	الأوروبية (1) بينما تربطه	
منها الأنجلوساكسونية		
هذا هو إختلافها بين	وهو	
	والتكليف والعيني	(2)
	القانونية	المعيار
05-03	الثانية	
هو		
	الطبيعي	أبدعه (3) وهو
حماية الملكية	ثمانية	فقرتها
... " (4)	2002-82	" ...
	الفكرية الجديد	
	الإتفاقية الإسلامية	
	أصيل وليس	منها (5)
يترتب عليه	القانونية	لحماية
تستفيد	قانونيا هاما وهو	
	الحماي	
التنفيذ	عادية،	يتعلق
	عنها	
	البريطاني	يكن
	تحديد مفهوم	
	(1)	

(6) راجع جمال محمود الكردي:- المرجع السابق ذكره، ص 20.

(7) راجع جمال محمود الكردي:- المرجع نفسه، نفس الصفحة.

(8) راجع الأمر رقم 05-03 :- الجريدة الرسمية الجزائرية، المرجع السابق ذكره، ص 4.

(1) حول نص المادة أنظر عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 529.

(2) أنظر الدكتور عبد الله مبروك النجار:- المرجع السابق ذكره، ص 352.



هذا عمله يعد هنا صيغة متميزة يعترض يمكن لهذه الأخيرة يتم التعبير عنها معالجتها لصياغة تظهر جهد وشخصية (3) وهذا ه العلية الكندية قضية (UNIVERSITY OF LONDON PRESS) يجب يكون يجب (4)

قضية (EGESTING READER'S)

(CONSERVATION)

يكون للحماية القانونية يفرد فنيا يجعل له غيره،

وذهبت الفرنسية بتاريخ 21 فبراير 1996 تأكيد

قضية (JEAN PIERRE ROCHETTE) (JEAN LUC MASQUELIN)

حيث هذا الأخير بتاريخ 17 أبريل 1989 (LA FENETRE )

بعدها (ERIC GARNIE )

بالمؤلفين : (JEAN PIERRE)

(GOUTE À GOUTE)

(3) بالنص الحرّي:

« The acte does not requie that the expression must be in an original or novel form, an other work must not be copied from an other work, that it should originate from the other ».

(4) راجع سعيد سعد عبد السلام المرجع السابق ذكره، ص 42 و 43.

(1) A revoir Daniel GERVAIN:- « Le droit d'auteur au Canada, le point d'après CCH », Revue international du droit d'auteur, Janvier, 2005, n° 203, p 11.

(2)A revoir jurisprudence, cour d'appel de paris 4ème chambre, 21 février 1996, p383.

( LUC JEAN )  
 تقليد السيناريو  
 طرفهما المؤلفين الآخرين،  
 ( ERIC GARNIE )  
 بالتعويض

( ERIC GARNIE )  
 يتحصل بين المصنفين.  
 بين يديه سيناريو المدعين

( ERIC GARNIE )  
 ووجه الشبه الوحيد  
 يكمن ذاته،  
 ( ERIC GARNIE )  
 لهذا المبدعين، لهذا  
 بشأنه. سيناريو

فصلها القضية ميزت بين لمصنفين حيث  
 ( LA FENETRE ) يرد خمسين  
 ( ERIC GARNIE ) يرد حين سيناريو  
 تحديداً<sup>(1)</sup>.

1994 20  
 المؤلفين (JEAN PIERRE ROCHETTE) (LUC MASQUELIN)  
 ( ERIC GARNIE ) (JEAN  
 ( MJAN PRODUCTION ) بتعويض  
 15000 يقدر منهما<sup>(2)</sup>.

هذا، المصرية  
 تأليف  
 أثيرت هي تعليقات  
 ذهنية<sup>(3)</sup>.

وبهذا التعريف  
 يفصل  
 قضية  
 جعله لمفهوم

**-2-1 الرقمية :**

(1) Voir jurisprudence, cour d'appel de paris 4<sup>ème</sup> chambre, 21 février 1996, p 383.

(2) Voir jurisprudence, opcit, p 388.

(3) راجع أشرف وفاء محمد:- المرجع السابق ذكره، ص 22 و 23.

الفكرية، وتداولها  
تطوير أساليب ذاتها،

سأهم  
وتحسينات  
الشخصية  
يتم

جديد  
(1) يمكن  
التعبير يسمح  
خلالها تطبيق  
التوجيه،

وهو  
الرقمية، حيث  
أنه  
الأدبية والفنية

يؤدي  
يمكن تطبيق المفهوم التقليدي  
الرقمية.

التقليدي  
( PACHOT )  
تطبيق مفهوم  
الفرنسية

## 2- شرط التجسيد المادي للفكرة المبتكرة و المصنفات الرقمية :

التجسيد  
عليه  
بالحماية القانونية،  
بالتجسيد

هو  
القانونية الدولية والوطنية،  
مصنفة  
يختلف  
والشفهية،

أساسية اعتمده  
يحظى  
يقوم  
يتميز فيه بين  
الرقمية.

## 2-1- صور التجسيد المادي في المصنفات العادية :

ينقل  
فكرته  
خلالها  
وهذا

وجهة  
بحيث يتمكن  
شكلها النهائي  
الثانية

ذهنه  
(2) إفراغها  
تعديلها وتحريرها  
الحماية القانونية  
معاهدة الويبو  
الحمای

مادية تظهر  
وصياغتها،  
و

(4) أنظر حازم حسن صبحي عن سفا فيد هياناثان:- المرجع السابق ذكره، ص 30.

(1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 102، و

عاطف عبد الحميد:- المرجع السابق ذكره، ص 13.

(2) راجع عبد الحميد المنشاوي:- المرجع السابق ذكره، ص 18.

القانونية  
وأساليب

المفاهيم الرياضية ذاتها<sup>(1)</sup>.

وأیضا الملكية الفكرية " تريبس " الثانية اتفاقية الحماية  
ليس<sup>(2)</sup>.

بينما إتفاقية للملكية الأدبية الفنية التشريعات الوطنية تقييد الحماية  
ماديا معينا<sup>(3)</sup> عليه، يعد حينها أساسيا.  
هذا، حماية الملكية الفكرية الجديد  
2002-82 الحماية القانونية غير هذا  
يعتبر حديثا القديم 54-354 يتناوله<sup>(4)</sup>.

كلها قيود لحماية الفكرية تشريعات نجدها  
فهي داخلية، أنها قانونها منها  
التجسيد

05-03

منه، فقرتها الثانية الحماية القانونية

مهما يكن تعبيره، استحقاؤه ووجهته<sup>(5)</sup>.  
لأنه لمفاهيم وأساليب<sup>(6)</sup>.  
حيث الحماية

(3) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع نفسه، ص 565.

(4) أنظر عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع نفسه، ص 560.

(5) أنظر المرسوم الرئاسي الجزائري رقم 97-341:- المرجع السابق ذكره، ص 10.

(1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 335.

(2) أنظر الأمر رقم 05-03 في لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة:- المرجع السابق ذكره،

ص 4.

(3) أنظر حول القانون المغربي رقم 22-00، المعدل بموجب القانون رقم 54-05:- الموقع

الإلكتروني السابق ذكره.

مضمونها  
مادته  
والظهير  
00-2  
بالملكية الفكرية والأدبية  
36-94  
05-54.

التشريعات الوطنية  
طريقة معينة،  
التجسيد  
يرجع  
عرضها للجمهور.  
حيث شكلها  
طريقة

محمية  
قوانين  
بلوغها  
التجسيد لها بالتعبير عنها  
الويبو  
لنهائية  
حين  
والتسجيل.  
وهذا  
شفهية يتم  
معاهدة

تمثيل لها.  
فقرتها  
منه بإدراكها  
استنساخها نقلها  
التثبيت يتم بتجسيد  
(1).

ويتم إلقاؤها  
طريق  
كالتصوير  
وغيرها.  
فهي  
يتم التعبير عنها بطريقة

وهكذا  
طريقة  
يبقى  
الرقمية باعتبارها  
تمتيزا  
تجسيدا ماديا  
التجسيد  
الأخير

## 2-2- التجسيد المادي للمصنفات الرقمية :

التشريعات الوطنية  
الفكرية  
وهي  
بتثبيتها  
الحمية  
قوانين  
والملكية  
الفكرية  
فهل .  
الحمية القانونية  
لها.  
الإلكترونية  
قوانين  
يعطين  
تطبيق

هذه القوانين هذا

تطبيق

(1) راجع منير محمد الجنيبي ممدوح محمد الجنيبي المرجع:- السابق ذكره، ص 125.

ومنها	معاهدة الويبو
طابعها	العادية <sup>(1)</sup>
وهذا	الأوروبية بها
الرقمية	(SUI GENERIS) <sup>(2)</sup>
الأخير	يحمي
تشرطه	ذاته، يصدر التجسيد
هذا	القانونية فهنا يمكن يخضع اية
ليس	بحماية
(3)	غير

## الفرع الثاني : الشروط المكملة لحماية المصنف

التشريعات الوطنية	لحماية
إتفاقية	أهمية تحديدها إليها
تطبيق الحماية	للتشريعات الوطنية إقليمها
ماديا معينا.	
الحماية	منها ينص الإيداع
حين	التأهيل. وهو :
1- الإيداع	
2- التأهيل لحماية	

### 1- شرط الإيداع القانوني للمصنف :

(2) راجع منير محمد الجنبهي ممدوح محمد الجنبهي المرجع:- السابق ذكره، ص 126.

(3) VOIR DANIEL GERVAIN, OPCIT, P 6.

(1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 15، وكذلك الدكتور أبو اليزيد علي المتيت:- المرجع السابق ذكره، ص 19.

يعتبر الإيداع (LE DEPOT LEGALE) حماية  
للملكية الفكرية (2) .  
تأكيد (1) التطبيق

ويرجع الوطنية لحماية الملكية الفكرية 2002-82  
إلزاميا منها الحماية التشريعات  
الجدي الثانية حيث : " يترتب الإيداع  
عليها هذا (3) .

يعتبره 26 1412/09/17 هـ يخضع للإيداع  
فهد الوطنية يتم العربية السعودية،  
ويلزم به المؤلفين، الطابعين، الناشرين والمنتجين السعوديين، والهيئات  
الحكومية السعودية (4) .

الحماية الأخير الإيداع  
يعلق 1999-75

### 1-1- المصنفات الخاضعة للإيداع :

يقتصر الإيداع يتم منها  
طريق التصوير غيرها بين الجمهور.  
ومنها الجامعية، الرسمية  
وغير الرسمية، كالتقارير الإدارية. ويتم  
يحددها الهيئات الرسمية  
معين .

(2) أنظر نص المادة الثالثة من الأمر الجزائري رقم 03-05 :- المرجع السابق ذكره، ص 4.

(3) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق :- المرجع السابق ذكره، ص 104 و 105.

(4) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق :- المرجع نفسه، ص 551.

(1) راجع ماجد محمد قاروب: " تطور قوانين حماية الملكية الفكرية في المملكة السعودية " أبحاث ندوة الجمعية الدولية لحماية الملكية الصناعية، القاهرة، 21 - 23 أكتوبر/ تشرين الأول سنة 1997، ص 40.

## 1-2- الأشخاص الملزمون بالإيداع القانوني :

يلزم التأليف بالإيداع  
طبيعي معنوي مؤلفين،  
ناشرين منتجين.

## 1-3- عدد النسخ الواجب إيداعها من المصنفات :

إيداعها تشترطه  
القانونية وتحتاجة  
وغيرها،  
(1)

## 2- شرط التأهيل لحماية المصنف :

الإيداع  
الفكرية  
حماية  
أبرزها  
فصله  
تشريعات  
لها  
البريطاني  
المؤهل  
غير المؤهل.  
1988  
بين  
كمعيار  
يد  
المؤهل  
فقرتها  
هي :  
عليها  
- يكون  
- يكون له  
بتطبيق قانونها، وهي  
وذهب  
المعايير  
غير مؤهل  
هذا  
الأخير  
الأدبية والفنية هي  
المؤلفين  
ميزها، أنها  
فقرتها  
ويلزر وأيرلندا  
منه  
حيث أنه  
الحماية  
تشملة.  
التركيز  
إعدادها  
اعتمده إتفاقية  
منها بتطبيقها  
وغير  
أوردته  
ية (2).  
هذا  
المعايير  
غير مؤهل  
هذا  
الأخير  
الأدبية والفنية هي  
المؤلفين  
ميزها، أنها  
فقرتها  
ويلزر وأيرلندا  
منه  
حيث أنه  
الحماية  
تشملة.  
التركيز  
إعدادها  
اعتمده إتفاقية  
منها بتطبيقها  
وغير  
أوردته  
ية (2).  
هذا  
المعايير  
غير مؤهل  
هذا  
الأخير  
الأدبية والفنية هي  
المؤلفين  
ميزها، أنها  
فقرتها

(2) أنظر نواف كنعان :- حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، دون ذكر دار الطباعة،

الطبعة الأولى 1407هـ - 1987م، ص 389، 390 و 391.

(1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق :- المرجع السابق ذكره، ص 107، هامش رقم 1.



غير رعاياها      الإتفاقية      لمصنفاتهم

لهم عادية إحداهما، دولهم  
حماية الثانية إتفاقية للملكية الأدبية والفنية<sup>(1)</sup>.  
للمها. وهذا تطبيقا

## المحمية

يحمي مواضع  
القانونية للحماية. ولهذا يعتمد  
للمعايير تقسيمها  
أيا نوعها شكلها،  
أهميته منه،  
أهمية يتوقف عليه  
حمايته، وأساليب  
بتعبيرات : مساهمة فردية  
التعبير عنه

ظهور جديد  
بدورها تقنية جديدة التعبير  
الرقمية.

لهذا، تحديد  
يمكننا ترتيبها  
مصدرها  
المحمية قوانين  
طريقة عرضها،  
حمايتها، الفرعين

المواليين :

تقسيم : طريقة عرضها.

الفرع الثاني : تقسيم المصنفات حسب مصدرها ونطاق حمايتها.

---

(2) أنظر المرسوم الرئاسي الجزائري رقم 97-341 :- المرجع السابق ذكره، ص 10 و 11.

## الفرع الأول : تقسيم المصنفات حسب طريقة عرضها

نميز لهذا التقسيم بين  
شفوياً .  
لوجياً  
التقليدية

الرقمية (EUVRES NUMERIQUES).

### 1- المصنفات المكتوبة و المصنفات الشفوية :

#### 1-1- المصنفات المكتوبة :

وسيلة للتعبير  
للجمهور،  
ودوامه،  
لكتابة يدوية، آلية،  
بالعين  
قراءتها  
جهاز .  
يتم تدوين  
(1)  
يرتبط هذا التقسيم  
بدبية والفنية وغيرها.

#### 1-2- المصنفات الشفوية :

يعتمد هذا  
غير  
للجمهور بطريقة إلقاءها،  
أنها  
طريقة إلقاءه،  
ليس لها  
(2)  
أنه يندرج  
يتم نقلها  
يتم

بينما  
هذا  
يطرح  
أنه  
طريق  
لحماية هذا  
الكريم،  
فيها

يعتمد  
( LA COMPOSITION ) والتعبير  
تحديده  
أنه يكمن  
تكوين  
( LES EXPRITION ) لطريقة .

لهذا يجب  
الشفوية المحمية  
هامة وهي أنه يستبعد  
الملكية الفكرية له

(1) أنظر الدكتور علي قاسم :- حقوق الملكية الفكرية في قانون دولة الإمارات العربية المتحدة، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، 2009، ص 225.

(2) راجع دكتور علي سيد قاسم:- المرجع السابق ذكره، ص 225. وكذلك عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 123.

لحماية الملكية الفكرية  
" (1)

شفوية

وهذا 2002-82 " ... وأيد

وثمانية

عليه

أمثلتها

الحكايات

: التعبيرات الشخصية

(2)

الشعبية وغيرها

عليها

لأنه فيما يتعلق بحمايتها

هذا

. حيث يميز

يقصد به

منها،

يتم إلقاؤها

بين

العلنية.

للمستمعين

منها

يقتصر

وتوزيعها

بطبعه

وليس لهم

وموجهة

للثانية،

سبيل

مؤلفها.

يسمح بنشرها

(3)

يعد

هذا

بإستعمالها

وهو يرتب

## 2- المصنفات الرقمية :

تقنيات تكنولوجية

هذا

يعتمد

ظهر نتيجة

التقليدية

الجمهور

نقلها

كتابتها وإعدادها،

الثنائية

طريق

تحويل

للرقمي

إلكترونية يتم تخزينها

والشفوية

رموزها وتحويلها

أين يتم

لإسترجاعها

(3) راجع دكتور علي سيد قاسم:- المرجع السابق ذكره، ص 225. وكذلك عبد الرشيد مأمون محمد سامي

عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 123.

(4) راجع دكتور علي سيد قاسم:- المرجع السابق ذكره، ص 225.

وكذلك عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 123.

(1) أنظر نص القانون منشور في ملحق مرجع عبد الرشيد مأمون ومحمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق

ذكره، ص 530.

رقمية	أنا لوجية	الجهاز
مرئية،		يتمكن
عليها	صورتها الأصلية.	عنها حيث أنها غير
	(1)	
وهذا	قانونيا هاما	الملكية الفكرية
	الفكرية.	تصنيفها
	العالمية للملكية الفكرية (2)	بعقدها
حيث	المهتمين	الملكية الفكرية
	ما بين 8	مفكرين وقانونيين
	20 ديسمبر 1995	
	اتفاقية جديدة للتنظيم التشريعي	

غير	إتفاقية	إتفاقية حيث
الجهود		
البيانات،	لإخضاعها	مزيد
	الرقمية يسيطر عليه	ية العلمية
الإهتمام	لمؤلفيها (3)	
	إخضاعها	حماية
	(SUI GENERIS)	
ينتجها الكمبيوتر	يكون الإسهام	
بطريقة يستحيل معها تحديد	ينسب إليه هذا الإسهام.	

هذا يندرج	الرقمية	أساسيان وهما:
		(LOGICIEL).
البيانات (BASES DE DONNES)		

## 1-2- البيانات :

البيانات	اهتمام الفقه بتعريفه
تعريف ريعي له	العربية (4)
عرفه	

(2) أنظر عبد المنعم فرج الصدة:- " الملكية المعنوية - حق المؤلف " ، مجلة إدارة قضايا الحكومة، العدد الأول، السنة الثانية عشر، دون ذكر دار الطباعة، يناير - ماري - 1968، ص 177 و 178.

(1) راجع ألان جالوشا :- " حماية الاختراعات الناتجة عن التكنولوجيا الحيوية " ، تحديات حماية الملكية الفكرية من منظور عربي ودولي، القاهرة، الجمعية المصرية لحماية الملكية الصناعية، أبحاث ندوة الجمعية الدولية لحماية الملكية الصناعية، القاهرة، 21 - 23 أكتوبر/ تشرين الأول، سنة 1997، ص 88.

(2) راجع منير محمد الجنبهي ممدوح محمد الجنبهي :- المرجع السابق ذكره، ص 158 و 159.

(3) راجع إبراهيم أحمد إبراهيم :- المرجع السابق ذكره، ص 44.

إتفاقية	الملكفة الفكرفة
تعرفها،	منها
بالأمافة بأصفها بفراناف	الافنفة، أفنا
(1)	
للأعرف	العرففة : فف
بفراناف	فأأ المنطففة بفن
(2)	
عفرانها	( ILEF ) ففرع
منها	( ILDF ) ففم
أأكلها	الأصلفة
قانونفة، طبفة، أأمافة، ورفرها ففم أأمفعها وأرأفبها لففم أأملها	
بفراناف (3)	اسأرأعها
طرففة	طرفف أطباعها (4)
ألاوأها	والأرأفب لهأه
(5) وطرففة	
إلكأرونفة وأأوب	فأملها
هو	ففها بأصفها
فأأ	فأأ
وأأ	وأهة
	الفه (6)
	بأرفس
قأفة	15 فنأفر 1997
أأوف	
البفراناف	
:	

(4) نص علفها المأرأ المأرف فف المأأه المأأه وأرفعون من القانون رقم 82-2002.

وأرأع النص فف عبأ الرأفأ مأمون ومأأ سامف عبأ الصأق :- المرفع السابق أأره، ص 534.

(1) أرأع السفأ عبأ الوهاب عرفة :- المرفع السابق أأره، ص 531.

(2) أرأع مأأ علف فارس الزعف :- الأمافة القانونفة لقواعد البفراناف وفقا لقانون أأ المؤلف، أراسه مقرارنة

ما بفن النأام اللأفنف و النأام الأنألوأأمرفكف، منأأة المعارف بالإسأنأرفة، ألال أرف وأرأه، طبعة

2003، ص 75.

(3) أرأع مأأ علف فرس الزعف :- المرفع نفسه، ص 78.

(4) أرأع ناصر عبأ المأفظ مأأ :- أوابط الأمافة القانونفة للأأوق الأهنة، رسالة أأأوراها فف الأأوق،

أامعة القأهرة، ألفة الأأوق، 2004، ص 160.

(5) أرأع فاروق الأباصرف :- المرفع السابق أأره، ص 32 و 33.

- الجمهور استعمالها. الدومين يسمح بحري
- مجهودا ذهنيا هذا
- تجسيد الملكية الفكرية، أساليب
- الشخصية لها. رياضية وحسابية يتم إتباعها،
- البيانات الفنية ) ( SAVOIR FAIRE
- هيكل مميزا، وهذا البيانات
- عرضها تبويب يختلف
- لتصميم لها.

## 2-2- برامج الحاسوب :

اهتمت التشريعات الوطنية بمواضيع الهائل عرفته الناحية الاقتصادية تحققها.

وهو العالمية للملكية الفكرية إيجاد لحماية حيث  
هيئة .  
1978

عليه تشريعات به أولها ( COPY RIGHT ACT ) أين المحمية  
العديد الثمانينات (1)  
تطبيق قوانينها  
منها 10-97  
05-03 19 جويلية 2003 وأيضا الظهير  
00-2 05-54 مادته

فقرته 1992-22 حماية

الأردنية الهاشمية (1) وبعدها

995-25 غيرها (2).

الفرع الثاني : تقسيم المصنفات وفقا لمصدرها و نطاق حمايتها

### 1-1-1 تقسيم المصنفات وفقا لمصدرها :

يقصد الأولية عليها حيث نميز بين الأصلية يختلف الأصلية

يتميز الجماعية المساهمة إنجازها، أين نميز بين

### 1-1-1-1 المصنفات الأصلية و المصنفات المشتقة :

#### 1-1-1-1-1 المصنفات الأصلية :

تعريفا قانونيا لهذا

حماية واتفاقية الملكية الفكرية حمايتها التقليد قية للملكية الأدبية والفنية (3).

باعتبارها يعتمد عليها وهذا (4) وهو يؤدي بأنها يعتمد عليه

05-03

### 1-1-2 المصنفات المشتقة :

يستند معطيات علمية تبرير أساسه، كثيرا يهتم المؤلفين دراستهم الأدبية الفنية العلمية

(2) راجع منير محمد الجنيبي ممدوح محمد الجنيبي:- المرجع السابق ذكره، ص 126.

(3) راجع ناصر عبد الحافظ محمد:- المرجع السابق ذكره، ص 161 و 162.

(1) راجع:- الأمر رقم 97-341 :- المرجع السابق ذكره، ص 16 و 17.

(2) راجع:- الأمر رقم 03-05 ، المرجع السابق ذكره، ص 5.

بإستعمالها حيث الأصلية، بشأنها قوانين قيود إنجازهم يعرف  
( L'ŒUVRE COMPOSITE ).

يرادفه 05-03  
تعريفه أنه  
أصلية بتحرير محتواها نقلها بالتقريب،  
(1)

التشريعات الوطنية  
تعريفها  
05-03 وهذا  
حماية الملكية الفكرية  
ثمانية 2002-82<sup>(2)</sup>  
الفكرية 101  
القوانين  
حيث

ويمكننا هذه  
حيث أساسية وهي :  
يعتبر جديدا<sup>(4)</sup> يعني  
أنه ليس عنه، ويخضع الحماية  
حددتها له الملكية الفكرية  
المحمية.

والثانية: يعتبر  
يعتمد مؤلفه  
خلالها الشخصية  
أساسيا  
التعديلات  
التعليق عليه  
(5)

(1) أنظر الأمر رقم 05-03 الجزائري لحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة :- المرجع نفسه، نفس الصفحة.

(2) أنظر نص القانون، الجريدة الرسمية المغربية :- المرجع السابق ذكره.

(3) راجع عبد الرشيد مأمون و محمد سامي عبد الصادق :- المرجع السابق ذكره، من ص 144 إلى 147.

(4) A revoir. Alain Le tarmac :- propriété littéraire artistique, Manuels Dalloz de droit usuel, 2ème , 1966, p 238.

(5) راجع عبد الرشيد مأمون و محمد سامي عبد الصادق :- المرجع السابق ذكره، ص 152 و 153.



والأخيرة فهي  
عليه علمه. ولهذا يلزم الملكية الفكرية،  
هذا الأخير يعد مساهما فيه، أنه يستند  
يقوم التركيب التحرير

عليها قضية ( LATOSCA )  
هي بتحويلها  
الموسيقي فيلم سينمائي  
الفرنسية تعويض هؤلاء (1)  
-2-1 الجماعية  
-1-2-1 الجماعية :  
اهتم الفقه بتحديد  
( L'ŒUVRE COLLECTIVE )  
تشابه منهما المساهمين منه. يعتبر الملكية الفكرية  
هذا يعتمد

القانونية

الطبيعي

(2)

05-03

مؤلفين، طبيه وإشرافه باسمه (3)  
بأنه يشارك إبداعه

(1) راجع مصطفى عبد الحميد:- عدوى الإستعمال غير المشروع للمصنف في قانون حماية حق المؤلف،

دراسة مقارنة في القانون الأمريكي، جامعة المنوفية، كلية الحقوق، 1996، ص 228.

(2) راجع عبد الرشيد مأمون و محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، نفس الصفحة.

(3) أنظر الأمر رقم 05-03 الجريدة الرسمية الجزائرية :- المرجع السابق ذكره، ص 6.

عرفه  
بأنه  
يتكفل  
هذه  
ويبدو

وثمانية  
بتوجيه  
يساهم فيه  
باسمه  
وغيرها،  
إدارته (1).

وهو يعتبر  
لرفضها  
والملكية الفكرية  
(2).

2-2-1- يتميز هذا  
الجماعية، هو  
يفضي عليه  
توجيه  
لغيره (3).

باقتراجه  
مجهود  
غير  
الجماعية  
يتمتع  
فيه

حيث المؤلف هو  
بسيط يفصل بينهما، وهو  
حيث إعدادها  
مساهم، له

بين النوعين يكمن  
حيث الحماية القانونية  
الجماعية

## 2- تقسيم المصنفات وفقا لنظام حمايتها :

الملكية الفكرية  
قواعدها لتقسيمين أساسيين :  
كلياً الحماية،  
جزئياً الحماية.

### 1-2- المصنفات المستبعدة كلياً من نطاق الحماية :

نشرها واستعمالها من دون الرجوع في ذلك إلى إذن مؤلفها أو مؤلف

(4) أنظر سعيد سعد عبد السلام:- المرجع السابق ذكره، ص 52.

(1) راجع حول ذلك عبد الرشيد مأمون و محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 78.

(2) راجع حول ذلك عبد الرشيد مأمون و محمد سامي عبد الصادق:- نفس المرجع، ص 78.

معين، ما لم يرق بنشرها وفقا لأسلوب يحتوي طابعا إبتكاريا، إذ أن هذا النوع من المصنفات مستبعد من نطاق الحماية<sup>(1)</sup>.

فيجوز استعماله دون اعتراض المؤلف بشرط ألا يكون لغرض<sup>(2)</sup>، ويتعلق الأمر بمصنفات حددتها قواعد الملكية الفكرية على سبيل الحصر وهي :

## 2-1-1- الوثائق الرسمية :

تندرج ضمن الوثائق الرسمية، نصوص القوانين، المراسيم، اللوائح، الإتفاقيات الدولية، الأحكام القضائية، أحكام المحكمين والقرارات الصادرة من اللجان الإدارية والترجمة الرسمية لهذه النصوص، وهذا وفقا للمادة التاسعة الأمر الجزائري رقم 05-03<sup>(3)</sup>.

كما نصت على استبعادها من نطاق الحماية المادة التاسعة في فقرتها الثانية من إتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية "معاهدة تريبيس"<sup>(4)</sup>، وأيضا المادة الثامنة من الظهير 00-2 05-34<sup>(5)</sup>.

يبقى في الأخير أن مختلف المصنفات المستبعدة كليا من نطاق الحماية ما لم يرق مؤلفا بإدخال بعض التعديلات عليها وإضفاء طابعا مبتكرا عليها، بجمعها، إعدادها في صورة مختلفة تماما عن الطريقة التي صدرت فيها، وهذا ما تكده الفقرة الأخيرة من المائة وواحد وأربعون من قانون الملكية الفكرية المصري الجديد<sup>(6)</sup> والمادة الثانية في الفقرة الثالثة من إتفاقية برن<sup>(7)</sup>.

## 2-2- المصنفات المستبعدة جزئيا من نطاق الحماية :

---

(3) راجع أسامة أحمد شوقي المليجي:- " الحماية الإجرائية لحق المؤلف في التشريع المصري "، أبحاث محمد حسام محمود لطفي، دار النشر ، 1992، ص 48.

(1) راجع محمد حسام محمود لطفي:- " حقوق المؤلف في ضوء آراء الفقه و أحكام القضاء، دراسة تحليلية للقانون المصري، الطبعة الثانية، القاهرة، 2000، ص 31.

(2) الأمر رقم 05-03 الجريدة الرسمية الجزائرية:- المرجع السابق ذكره، ص 5.

(3) راجع منير محمد الجنبهي، ممدوح محمد الجنبهي:- المرجع السابق ذكره، ص 82.

(4) أنظر نص القانون:- الموقع الإلكتروني السابق ذكره.

(5) راجع عبد الرشيد مأمون و محمد سامي عبد الصادق:- المرجع السابق ذكره، ص 535.

(6) راجع المرسوم الرئاسي الجزائري رقم 97-341 :- المرجع السابق ذكره، ص 10.

تثير بعض الموضوعات غموض أو ملبسات، تهتم الرأي العام بالدرجة الأولى، إما لإعتبارات سياسية أو اجتماعية تقتضي نشر مقتطفات من مصنفات لكن بطريق مشروع، ودون إذن صاحبها.

حيث تستعمله لصحف والدوريات، وهيئات الإذاعة، لأغراض علمية، وأيا كان نوعها، لكن يجب استعماله في حدود معينة، أوضحتها القضاء بأن يكون الإستعمال مقتصر على توضيح الموقف للجمهور، ولا يكون لمستعملها أي إستغلال مالي<sup>(1)</sup>.

## 2-2-1- أخبار الحوادث و الوقائع :

تعتبر أخبار الحوادث والوقائع مجرد سرد لوقائع عادية لا تشكل إبداعا فكريا، ومن ثمة يجوز وفقا للمادة العاشرة من الإتفاقية العربية لحماية حقوق المؤلف ومن دون إذن المؤلف استنساخ مق :- التجارية الإقتصادية، السياسية،

ونشرها من خلال الصحافة<sup>(2)</sup>

<sup>(3)</sup>، وهذا حسب المادة الحادية ع الإتفاقية العربية لحماية حقوق المؤلف.

لكن يستثنى من حرية استعمالها، تلك المقالات الأدبية أو الفنية المنشورة من خلال الملكية الفكرية<sup>(4)</sup>.

## 2-2-2- الأفكار الإجراءات وأساليب العمل وطرق التشغيل والمبادئ.

يجد هذا الإستثناء أساسه في استبعاد المصنفات التي تشمل على الأفكار الإجراءات وأساليب العمل وطرق التشغيل على أساس

قانون حماية الملكية الفكرية المصري الجديد رقم 82-2002 لا يحمي هذا النوع من الأعمال.

---

(1) راجع منير محمد الجنيهي ممدوح محمد الجنيهي :- المرجع السابق ذكره، ص 207.

(2) راجع عبد الرشيد مأمون و محمد سامي عبد الصادق :- المرجع السابق ذكره، ص 159.

(3) راجع محمد حسام محمود لطفي :- المرجع السابق ذكره، ص 54، هامش رقم 49.

(4) راجع محمد حسام محمود لطفي :- المرجع نفسه . ص 54، هامش رقم 92.

القانونية للإتفاقيات الدولية لحماية الملكية  
والتشريعات الوطنية تحديدها  
لحماية  
الأدبية والفنية  
المفهوم  
تقديم

05-03

الجدي للملكية الفكرية 82-2002 الظهير  
الجديد للملكية الفكرية وغيرها القوانين.  
00-2  
هذا  
القانونية الأدبية والمالية،  
تحديد  
له، وهو  
العديد القضايا منها  
المصرية  
134 26 وقضية ( JEAN PIERRE ROCHETTE ) ( JEAN LUC MASCULIN )  
( ERIC GARNIE ) .

حيث إظهار  
وغيرها يترك  
فيه العديد القضايا  
متميزة حيث طريقة عرضه، تصنيف  
شخصية

وهو  
التشريعات الوطنية  
التميز بين  
القانونية  
المؤهل  
إتفاقية للملكية الأدبية والفنية.  
بين الطبيعي

05-03

هذه الأخيرة

00-2

والظهير

2002-82

الجديد

05-34

بيعي

بينما  
كالجماعية يرتبط  
يباشر  
الإقتصادية  
وهي

التشريعات الوطنية لهذا  
التقليدي المفهوم  
الطبيعي

يمكن  
يشرف عليه يمكن  
تقديم يرتبط بهذا  
الفكرية تقنيات ظهور إمكانيات  
لها نتائجها وآثارها  
المواضيع

وهو  
حيث  
المؤهل لإتفاقية  
التشريعات الوطنية  
بين الملكية الأدبية والفنية.  
الطبيعي متباينة

05-03

الظهير  
الجديد  
بينما يمارس  
كالجماعية  
00-2  
2002-82  
05-34  
الطبيعي  
الإقتصادية.

التشريعات الوطنية لهذا

ينبثق

القيام بها.

يعجز

قابلية

يرتبط

الفكرية

تقنيات

بالملكية الفكرية.

المواضيع

تحديات جديدة

الورقية الرقمية

تغيير

منها

يطرح بشأنها

غير مادية

تثبيتها

حيث نوعها

عليها.

تطبيق مفهوم

حمائتها

أثير بشأنها العديد  
 إنفاقية  
 الفكرية  
 منها  
 حماية هذا  
 البيانات  
 هذا  
 القانونية  
 والمعنوية والمالية،  
 الأدبية والمالية.  
 أيا  
 الفكرية  
 لصيقة  
 مؤلفها.  
 وهذا  
 للملكية الأدبية  
 مادتها  
 هذه  
 منها  
 إنفاقية  
 الأدبية والفنية  
 التعليمية.  
 تطبيقها  
 التعليم  
 فيها.  
 للتعليم  
 يمكن  
 مؤلفه  
 فيما يتعلق  
 التعليمية.  
 حماية  
 التعليمية ( MERIDIONALE ) باشرطها  
 يكن  
 عليها، منها  
 اقترحته  
 حجمه  
 تطبيق  
 العملية،  
 الأدبية

القانونية للإتفاقيات الدولية  
فيها التوجيهة الأوروبية لحماية  
التشريعات الوطنية .

طبيعة  
التعديل  
عليه الفقه،  
تعديل  
منها استعمالها استعمالها،  
العميل .

حماية  
الفكرية  
إقليم ومدته،  
تحدد  
يتجاوز إليه  
لطريقة  
بين الاثنين  
القوانين لقيود  
05-03

الجديد للملكية الفكرية 2002-82.

فيتم تنظيم  
ترخيص استعمالها.  
استعمالها



## التنظيم لحماية

ظهور	التنظيم	تظهر
بين	وغير	
لأساليب	<sup>1</sup> للعديد	
حيث ظهر		
الفكرية والأدبية،		
بين	وتقوية	
حقه		القيود القانونية
الغير		مصنفاته الأدبية والفنية.
	نتيجة	بينما ظهر
تقنيات		سأهت
تحقيق		التكاليف (2)
غير		

القانونية لحماية	تنظيم	وهو
اتفاقيات	لها،	بتوحيد الجهود الدولية للتنظيم
الفكرية. حيث	تقنيات	حيث أشكالها ومضمونها
الإتفاقيات والمعاهدات الدولية للملكية الفكرية		والصناعية
بينها :		اتفاقية باريس لحماية
باتفاقية	الأدبية والفنية	بتاريخ 1886 / 10 / 09 .
6	بالاتفاقية العالمية	ية
		1952 .
1981 .		الاتفاقية العربية لحماية
		الاتفاقية الإسلامية لحماية
غير	الاتفاقية	الحماية
الأدبية والفنية	غير	واستيع

<sup>1</sup> راجع ولد سيديا ولد خياز: "حول حقوق المؤلف في الجمهورية الإسلامية الموريتانية" رية للعلوم القانونية و الإقتصادية و السياسية 2001 39 4 9

الذهنية وتوزيعها	جديدة	الحديثة منها
حماية	ظهور	يتوافق
جديد	الجديد منها تحدي	البيانات.
معاهدتين أساسيتين	بمعاهدتين	وهما:
معاهدة يبو والتسجيل	1996	ومعاهدة يبو
غير هذا التنظيم	يكتف	تطبيقه
دولية لتنظيم	تدابير تشريعية اعتمدها	بإصدارها للعديد
ووضعه حيز التنفيذ	لتعزيز وتجسيد	لحماية
التشريعا	الذهنية	الملكية
قوانينها الداخلية، منها	1966	ريا
أيضا، بينما	اليمين تدرجها	
العديد	الإتفاقيات الدولية لحماية الملكية	الدولية
الفكرية، أزمها	وتطويرها تشريعاتها	ريعاتها الوطنية،
للحماية	معها،	الملكية الفكرية.
المواضيع	الملكية الفكرية.	
الرقمية،	البيانات	
	05- 03	
	10 – 97	والظهير
	05 – 34	لحماية الملكية الفكرية
	2002 – 82	لحماية الملكية الفكرية
	.1992	

وهو يتم تفصيله المبحثين المواليين :

: التنظيم الإتفاقي الدولي لحقوق المؤلف.

: تطور التشريعات الوطنية لحماية حقوق المؤلف.

## التنظيم الإتفاقي الدولي لحقوق المؤلف

اهتمت الجهود الدولية بالتنظيم وإصدارها لإتفاقيات دولية الفكرية، جديدة

إعدادها الثقافية حيث ساهمت بدورها الأهمية التجارية

ينحصر الاهتمام بالتنظيم الأوروبية اتفاقية بها.

والتوفيق بينها والاتفاقيات الدولية لحماية

بين

هو يتم تناوله المطلبين الموالين :

: الإتفاقيات الدولية لحماية حقوق المؤلف

: ية حقوق المؤلف

## المطلب الأول

### الاتفاقيات الدولية لحماية حقوق المؤلف

التنظيم  
موضوعها وطابعها بين الاتفاقيات  
التنظيم  
الاتفاقيات  
حيث  
تنظيم

تميزت  
والاتفاقيات الإقليمية .  
حيث  
تطبيقها بين الاتفاقيات  
التنظيم  
يتم تناولها  
الفرعين الموليين :

: الاتفاقيات ذات التنظيم الخاص لحقوق المؤلف.  
: اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية  
الفكرية ذات التنظيم العام لحقوق المؤلف.

### : الاتفاقيات ذات التنظيم الخاص لحقوق المؤلف

يرجع  
هذا التصنيف  
تنظيم  
بين  
الملكية الفكرية  
تهدف  
حماية

وهي  
نوعين أساسيين،  
لحماية الملكية الأدبية والفنية  
والملكية الصناعية،  
يشار إليها  
بالملكية الصناعية والتجارية.

<sup>1</sup> : " التقرير العام لجمعية الدول الأعضاء في الويبو، الدورة الثامنة و  
الثلاثون، جنيف، 26 27 2003  
و أيضا :

الملكية الأدبية والفنية يعرف  
فهي الحماية ولهذا بالحماية

عليها صنفها يث تطبيقها اتفاقيات عالمية  
وهي اتفاقية للملكية الأدبية والفنية (اتفاقية جنيف معاهدة لويبو)  
بمعاهدة

اتفاقيات إقليمية، رصيد العربية منها الإتفاقية العربية  
قوة الإسلامية لحماية

## 1- الإتفاقيات العالمية لحماية 1-1. اتفاقية لحماية الملكية الأدبية والفنية :

هذه الإتفاقية، التوقيع عليها باريس بتاريخ 9  
1889 طريق الجهود الدولية للمؤلفين والمبدعين  
والجمعية الفنية الدولية

مراجعتها	الحماية	فيها
يرتبط	العديد	منها
باريس 1886	1928	
29 جويلية 1948 <sup>1</sup> وآخرها	هيئة اليونسكو	
اتفاقية عالمية التوقيع عليها 6	1952 بجنيف <sup>2</sup> .	
اتفاقية	لحماية	الملكية للمؤلفين
المبدعين	الحماية الدولية	
1948	منه	
حماية	الأدبية والمادية	إنتاجه

الإقتصادية والاجتماعية والثقافية،  
يستفيد حماية المعنوية المادية

1 راجع عبد الله عبد الكريم عبد الله: - الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية ، دار الجامعة الجديدة 2008 15

2 - شرح مقدمة القانون المدني، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية 1999 441

وأهم  
الأدبية والفنية، أنها  
العديد منها استفادتها  
بالتقيد تفرضه  
اتفاقية  
النامية،  
الالتفاقية، حيث  
الحماية.

ليست  
ينشر  
حتمية،  
مؤلفها  
تداولها يعد  
فالتنظيم  
تستجيب لها  
الأدبية والفنية  
فكرية وغيرها  
لحماية

الأدبية والفنية  
تطبيقها،  
تنظيم  
الحماية  
اتفاقية  
الملكبة  
ماية،

### 1-1-1-1 مضمون اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية :

اتفاقية  
وثمانية  
النامية<sup>1</sup>  
حماية  
للملكبة الأدبية والفنية  
عليه  
حيث شكلها ديباجة  
منه، وهو  
تطبيق الإتفاقية.

### 1-1-1-1-1 شروط تطبيق الحماية المقررة في اتفاقية برن :

الاتفاقية  
الأدبية والفنية،  
المحمية،  
الثانية،  
بأنها  
أي  
طريقة  
التعبير  
إحالتها للتشريعات الوطنية  
معينا  
بالحماية  
عليها  
أحكامها.  
حماية هذه

الثانية منها  
يتعلق  
معايير تطبيق الحماية  
حددتها  
التالية: المؤلفين  
رعايا  
الحماية ومنها  
التعليمية.  
الإتفاقية،  
يستفيد  
الحماية

مصنفاتهم غير المنتمية غير المؤلفين غير رعايا مصنفاتهم الاتفاقية،

بحيث الاتفاقية معيار مقيم الثانية

### 1-1-1-2- أنواع الحقوق المضمونة بموجب إتفاقية برن :

الحادية :  
الاتفاقية المعنية له وفاته،  
وَلفِيها، مؤلفه، هي أنها  
التعديل الثانية الأصلية، تحرير

هذه :  
التعليمية وغيرها وهي الغير عليها  
مؤلفها، والتميز بين هذه التراخيص عليها  
وغير

هذه

### 1-1-1-3- الملحق الخاص بالبلاد النامية في اتفاقية برن :

يعتبر هذا يمكن النامية  
يتجزأ ية للملكية الأدبية والفنية،  
احتياجاتها الاجتماعية الثقافية  
الحماية القانونية  
إيداعها لوثيقة التصديق المدير  
وضعها مؤهلة فيها<sup>1</sup> الاتفاقية.

ومنها الاتفاقيات، كاتفاقية الملكية الفكرية بالرعاية، يفيد امتيازات غيرها

تعميم الامتيازات يتلاءم تطبيق هذا

النامية. معاهدة .

يكون لاستفادتها تطبيقها لهذا نير  
الإتفاقية اتجاهاها، فهذا يشكل  
تطبيق الإتفاقية. ذاته،  
يكون لهذه النامية حماية  
هو عليها<sup>1</sup>.

#### 1-1-1-4- أجهزة حماية حقوق المؤلف في إطار اتفاقية برن :

اتفاقية للملكية الأدبية والفنية جهازا بحماية الإتفاقية،

لإشرافه الإدارية  
ويعتبر هذا الجهاز  
لحماية الملكية الصناعية<sup>2</sup>.  
يمكن النامية  
عليها اليونسكو، كتزويدها  
القيود<sup>(3)</sup>  
الاتفاقية الدولي  
حاجتها للتنمية،  
تعليمي،

#### 1-2- اتفاقية جنيف لحماية حقوق المؤلف :

---

1 أنظر المادة الأولى الفقرة السادسة من المرسوم الرئاسي رقم 97 - 341 ص 28  
2 راجع الدكتور زروقي الطيب: - المرجع السابق ذكره، ص 17  
3. أنظر حاج عبد الحميد نسرين: " المعالجة التفصيلية للدول النامية وفقا للقانون الدولي  
الإتفاقي المتعلق بالملكية الفكرية " رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية الحقوق- بن  
عكنون، فرع الملكية الفكرية، 2006-2007، ص 67.



اتفاقية	لحماية الملكية الأدبية والفنية،	اتفاقية	التفكير
اتفاقية	باتفاقية جنيف العالمية لحماية	اتفاقية	لتمكن
معاهدة	وتشجيعها	وجه التحديد الولايات	السوفيتي (1)
اتفاقية	غير	الأمريكية	هذه
اتفاقية	فيها غير	الحماية	وتشريعاتها الوطنية
		حماية	ها
يستفيد	شكالية	اتفاقية	الحماية
	الثانية	الثانية منها،	لإحالتها
	الحماية	التشريعات الوطنية(2)	تفيد
	الحماية	بخمسين	حيث
انضمامها	الأمريكية	الولايات	اتفاقية
اتفاقية		عليه	للملكية الأدبية والفنية بدليل أنه
	السوفيتي	ينضم لها	1974 والولايات
	1988(3)	الأمريكية	

وكان ذلك دافعا لانشغالها بإبرام اتفاقية عالمية لتوفير حماية شاملة لحقوق المؤلف، من خلال عملها على التأثير على كل من هيئة الأمم المتحدة، ومنظمة اليونسكو (4) والتي على إثرها تم إبرام اتفاقية جنيف العالمية لحقوق المؤلف في 1952/09/06.

حيز التنفيذ 16 24 جويلية 1971  
 معالجتها 1955 إليها الثمانينات.  
 الولايات الأمريكية العديد

<sup>4</sup> راجع سيلك فون لوينسكي: "دور ومستقبل معاهدة حق المؤلف العالمية"، نشرة حق

المؤلف الإلكترونية تشرين الأول، كانون الأول، 2006، ص2.

(1) انظر المادة 2 من إتفاقية برن: المرسوم الرئاسي الجزائري 97-341، المرجع السابق ذكره، ص10.

(2) راجع زروقي الطيب: المرجع السابق ذكره، ص22.

(3) راجع نعيم مغيب: المرجع السابق، ذكره، ص348.

هذه الاتفاقية بديلا لاتفاقية جنيف  
 لاتفاقية جنيف اتفاقية للملكية الأدبية والفنية  
 (1) هذه الأخيرة عليه  
 باتفاقية الملكية الأدبية والفنية،  
 منها.

### 1-2-1- مضمون اتفاقية جنيف لحماية حقوق المؤلف :

اتفاقية جنيف أحكامها القانونية  
 الفكرية بالحماية منها.  
 بها عليه قواعد، إمكانية تطبيق  
 عليها التشريعات وطنية الإتفاقية.  
 الحماية

ويكون التشريعية  
 تسنها وهذا  
 حماية عليها  
 الإتفاقية، التطبيق الثانية  
 التدابير الوطنية (2)  
 الإتفاقية جنيف

بالإتفاقية :  
 العالمية 24 جويلية 1971 تطبيق  
 الاتفاقية عديمي الجنسية واللاجئين. واستهدف هذا  
 تعميم تطبيق هذه الإتفاقية باتفاقية 1971.

فهو الإتفاقية العالمية  
 بتطبيق الإتفاقية  
 تنشرها  
 الأمريكية<sup>(3)</sup>.

### 1-2-2- الإجراءات الخاصة بنفاذ وتطبيق إتفاقية جنيف لحماية حقوق المؤلف :

(4) A revoir Roland du mas: la propriété littéraire et artistique, presse universitaire de france, février, 1987, P354.

(1) راجع نعيم مغيبغ: المرجع السابق ذكره، ص377.

(2) راجع نعيم مغيبغ: نفس المرجع، ص391.

اتفاقية جنيف لدخولها حيز التطبيق وإيداع  
منها، إقليم  
أشهر تاريخ إيداع  
التعهد التدابير  
تعارضها التشريعات الوطنية. حاجتها لتعديل  
أحكامها، فيكون عليه الحادية منها.

### 1-2-3- أجهزة حماية حقوق المؤلف في إطار اتفاقية جنيف :

الحادية  
تعهد لها مهمة  
الصعيد  
يتعلق بتعديلها  
إتفاقية جنيف تشكيل  
حكومية  
بمحاية  
وهي  
اختيارهم لتحقيق  
التمثيل  
ثمانية  
بين  
الوطنية،  
الإتفاقية، يتم

ويكون فيها  
للتربية  
الأمريكية وله  
أجهزة  
بنشرها.  
المدير  
والمدير  
أهمها القيام  
بمحاية  
السكرتارية  
ويقوم

يتلقى  
بمحاية  
به  
هذا  
يقدم  
لهدف تسهيل حمايتها.  
القوانين الجديدة  
يتولى الجهاز جمعها، ويقوم

لتعديل الإتفاقية يرتبط  
الثانية  
توجيهات الجمعية

التنفيذية<sup>(1)</sup>.

---

(1) انظر في ذلك: عبد الله مبروك النجار، المرجع السابق ذكره، ص300، وكذلك زروقي الطيب، المرجع السابق ذكره، ص183 و184.

### 1-3-3- معاهدة الويبو لحق المؤلف :

الملكية الفكرية	إتفاقية
حيث مواكبتها	اتفاقية ( لتريبس )
الملكية الفكرية	تطرحها التكنولوجيا الرقمية
البيانات، غير أنها	بإدراجها لحماية
التحضير	.
الويبو	تريبس
الأدبية	تأثير
.	انعكاساتها
والفنية،	حيث أنها
وتوزيعه ونقله،	ترخيص منه،
إذنه	حقوقه المعنوية والمادية، وهو
كفيلة لتوفيق بين	إيجاد
معاهدة الويبو	وهو نتيجته
.	بمعاهدة (1)

### 1-3-1- الأحكام الخاصة بمعاهدة الويبو لحق المؤلف :

التكنولوجيا الرقمية،	هذه المعاهدة،	ي
لها	يدل	حماية
لها لتكريس	فيها إتفاقية	الفكرية.
الملكية	أحكامها،	
عددها	أعدتها	للملكية الفكرية،
العالمية	منها.	
بِعلاقتها باتفاقية	وهي تكريسها	
هل	والإتفاقيات الدولية وهو يؤدي	
لها بدليل	إتفاقية للملكية الأدبية والفنية، أنها	
لها الإتفاقيات	أوجدتها التقنية الرقمية إتفاقية	
	منها	

(1) إبرام معاهدتا الويبو: معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف، ومعاهدة الويبو بشأن

اء والتسجيل وهي مرتبطة بالحقوق المجاورة، وعرفتاهاتان المعاهدتين بمعاهدتي

الإنترنت انظر: منير محمد الجنبيهي ممدوح محمد الجنبيهي: المرجع السابق، ص134.

إتفاقية الصريح أنه يقصد بالمعاهدات الإتفاقية العربية لحماية  
إتفاقية تريبس، والاتفاقية العالمية لها .  
يؤكد معاهدة الويبو باتفاقية  
منها بهذه  
الأخيرة تطبيق

العالمية للملكية الفكرية لمعاهدة تطبيقا  
نعهده الإتفاقيات الدولية للملكية فكرية  
نصوصها، الثانية  
منها، وهو يلزم بتطبيق  
فيها(1).

تطبيق  
معاهدة الويبو  
إتفاقية إليها،  
منها، هذه يمكنها  
أحكامها، لحظها  
فيها، أنها يمكنها  
المعاهدة

1-3-2- أنواع المصنفات المحمية والحقوق المضمون بموجب معاهدة الويبو  
لحق المؤلف :

1-2-3-1- أنواع المصنفات المحمية :

إتفاقيات  
معاهدة الويبو  
موضوعها، ومنها حماية  
منها، جميعات البيانات  
البيانات  
منها(2).

1-3-2-2- الحقوق المحمية بموجب معاهدة الويبو لحق المؤلف :

إليها هذه المعاهدة،  
طريقة

(1) راجع منير محمد الجنبيهي، ممدوح محمد الجنبيهي، المرجع السابق ذكره، ص133.

(2) راجع منير محمد الجنبيهي، ممدوح محمد الجنبيهي، المرجع نفسه، ص126 و127.

يعد وتبليغه الجمهور يعتمد نسخته وطبعه،  
يسمح للتطبيق وهو

حيثما  
معاهدة وييو، بين تفضيل الولايات الأوروبية  
بين الاثنين هام، يرجع منها يخدم مصالحها  
الوطنية، التوزيع يشمل الإلكترونية  
بأجهزتها  
بينما يشمل  
خلالها يتاح والتعميم<sup>(1)</sup>.  
نتيجة هذا يسمح به  
معاهدة الويبو  
التوزيع يعد الإستثنائية،  
للجمهور بأية طريقة سلكية سلكية.

### 1-3-3-3-1- الإلتزامات المترتبة على الأطراف المتعاقدة :

التوزيع يجعل منه  
أقاليم وهو يجعل حمايته

حمايتها تدابير تكنولوجية يمنع فكها  
اختراقها، الحماية المحمية  
هذه التدابير، ويتعلق  
بالتدابير التكنولوجية، الضرورية

### 1-3-3-3-1- الإلتزامات المتعلقة بالتدابير التكنولوجية :

حماية هذه الأخيرة  
بتدابير عليها يرغب معينة،

(1) انظر: محمد منير الجنبيهي، ممدوح محمد الجنبيهي، المرجع السابق ذكره، ص 170.

يدلي بها دخوله  
يكن مجانياً.

يحدث عملياً هو نولوجية  
هذه، غيرها له، تشريعات وطنية .  
التحايل، هذه التدابير  
معاهدة الويبو الحادية  
وهو

الذين يحصلوا ترخيص هذه  
غيره (1) .

الضرورة  
التوزيع  
يجعل منه

يسمح  
رونية  
ترخيص مؤلفه، وهو يعد  
ونسخه غير المالية.  
منه، يفقد

معاهدة الويبو  
لتعزيز وترسيخ  
تزايد  
ترخيص  
وغيرها،  
التعريف  
حماية  
بتدابير تكنولوجية  
تشفيره ببيانات معينة  
الضرورة  
وهي تساهم

وهذه  
معاهدة الويبو  
تشريعاتها الوطنية  
حماية قانونية  
بموجبها  
الثانية  
هذه

(2)

## 2- الإتفاقيات الإقليمية لحماية :

(1) انظر: محمد منير الجنبيهي، ممدوح محمد الجنبيهي، المرجع السابق ذكره، ص168.

(2) انظر: محمد منير الجنبيهي، ممدوح محمد الجنبيهي، المرجع نفسه، ص129.

العربية	اهتمت	حماية
جهة طبيع	تنظيم	إقليمية
حماية	الدولية للإتفاقيات	النهوض
به وترقيته ليتوافق	منها	جهة
حيث	نتيجة الجهود	الإتفاقيات العربية لحماية
	الإتفاقية الإسلامية لحماية	

## 2-1- الإتفاقية العربية لحماية حقوق المؤلف :

استهدفت هذه الإتفاقية بالدرجة الأولى وضع نظام عربي لحماية المؤلفين أعمالهم الإبداعية المختلفة، وذلك بالاستناد على المادة الحادية ميثاق الثقافة العربية الصادر سنة 1964 (1) حيث يقتصر العضوية العربية، وذلك عن طريق التصديق عليها المدير العام للمنظمة العربية للتربية والثقافة الثلاثين الإتفاقية.

حماية	الأجهزة	الفكرية العربية
1-1-2- الحماية	الإتفاقيات العربية لحماية	منها
الكليات،	المحمية	الشفوية،
تصميم	وغيره.	الثانية
تخصيصها	الحماية	أنها
محمية،	القضائية	يرتبط بالقوانين
منها	الهيئات الإدارية،	

التمييز بين الإستثنائية مباشرة :

(1) محمد منير الجنبيهي، ممدوح محمد الجنبيهي، المرجع السابق ذكره، ص 203.



تحديد هذه الإستثنائية، التعليمية  
الهيئات والهيئات وغيرها. وهذا يتعلق

## 2-1-2- حماية الإتفاقية العربية لحماية

الإتفاقية العربية القانونية تكريس  
حماية وطنية  
لحماية (1) بالتنسيق بينها العربية. حيث  
الوطنية الحادية  
منها – البيبليوغرافية وأنه يشكل يرتبط

البيانات  
لمحمية قانونية.  
العربية دورية

بإرسالها العربية لتنشيط  
العربية تنمية وتنشيط  
وتمشيط فيما بينها(2).

وهذا يعد ميزة الإتفاقية العربية إتفاقية للملكية الأدبية  
والفنية، واتفاقية جنيف العالمية. وهو يعتبر إعدادها لإتفاقية  
حيث تطبيقها الإقلي منها تكريس ثقافية  
أصلية تنفيذه وتطبيقه.  
الإتفاقيات الدولية لحماية إكتفائها

## 2-2- مشروع الإتفاقية الإسلامية لحقوق المؤلف :

(1) انظر: محمد منير الجنيهي، ممدوح محمد الجنيهي، المرجع السابق ذكره، ص 210-

211، وكذلك: نعيم مغيب، المرجع السابق ذكره، ص من 409 إلى 412.

(2) انظر: محمد منير الجنيهي، ممدوح محمد الجنيهي، المرجع السابق ذكره، ص 211.

يقتصر الإهتمام  
القوانين الوضعية  
الملكية الفكرية  
الشريعة الإسلامية  
هناك حماية (1) فيه تقييد  
أقرته العديد الآيات القرآني الكريمة  
منها قوله : " إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البيانات  
والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم  
".

حيث الإسلامية الإلتفاقية الإسلامية  
به الإسلامية للتربية  
خطتها 1994 .  
المحمية  
الإسلامية،  
جميع  
لتحديد  
الثانية منه،  
المؤلفين يلزم  
حماية  
منها لأهمية  
حماية

القانونية  
تطبيقها،  
الإلتفاقية الإسلامية  
بمعيار الحماية

1-2-2- تطبيق  
: الإلتفاقية الإسلامية  
تطبيقها يشمل  
وهي هذه الأخيرة  
منها  
الدولية  
هذه  
فيها  
غيرها  
يؤثر تطبيقها  
تأثير الإلتفاقية  
يفيد  
غيرها

الثانية  
والمعاهدات بين  
التفصيل الإلتفاقية  
تشريعاتها، بحيث يؤثر  
الإلتفاقيات

(3) راجع جمال محمود الكردي، المرجع السابق ذكره، ص 16..

الإتفاقية الإسلامية منها، حماية  
تقرها<sup>(1)</sup>.

2-2-2- معيار لحماية  
للحماية

الإتفاقية الإسلامية :

الأجنبية تاريخ هذه الإتفاقية. خارجها،

ويتمتع الإتفاقية منها  
تقييد التشريعات الوطنية  
لسيادتها<sup>(2)</sup>.

تحديد وهو يفيد قديرية  
الإتفاقية، لتعارضه ونظامها  
لمخالفته الشريعة الإسلامية.

إتفاقية : الملكية الفكرية

التنظيم

هذه الإتفاقية  
لإدراجها  
بتحرير العالمية  
التوقيع إتفاقية العالمية  
القانونية التنظيم  
الملكية الفكرية

الأمريكية  
وارتباطه بالتنمية الاقتصادية.  
الصناعية، رأسها الولايات  
الأهمية الاقتصادية الملكية الفكرية

أحدثها  
الثقافية للأجهزة تية والسمعية تسهيل غير  
المنافسين غير الشرعيين  
المنتجين الأصليين.

(1) انظر: عبد الله مبروك النجار: المرجع السابق ذكره، ص 364 و 365.

(1) انظر: عبد الله مبروك النجار: المرجع السابق ذكره، ص 364.

منتجها  
لمنتجين  
الملكية

عليها زيادة  
مستهلكيها  
تحملهم تكاليف الدعاية والتسويق،

الأصليين، وهو  
الفكرية<sup>(1)</sup>.

وتوقيع  
الحماية

توفير حماية دولية  
التجارية

إتفاقية دولية لمواجهة  
الملكية الفكرية .

تحققها  
الملكية

تتشجيع  
ية  
حرية

للأهمية الإستراتيجية  
يشكل

وهذا  
التسويق،  
الفكرية،

(2)

تقنية  
الحالية  
البيانات

إتفاقي  
(Les logiciels)

إتفاقية  
للملكية الأدبية والفنية  
ظهور  
(BASES DES DONNES).

ليات القانونية  
قواعدها  
احترامها

افتقارها  
(3)

تتناولها إتفاقية  
تفسير  
البيانات، وغياب  
الدولية

منها يتعلق  
عنها.

الملكية  
الحماية

إتفاقية  
" بالتريبس " ( Trips )  
وبهذا  
الفكرية،

---

(2) راجع محمد دغش: "الملكية الفكرية بين إتفاقية الجات ومنظمة الويبو" في السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 1989، جويلية، عدد 97، ص 229 و 230.

(1) راجع محمد حسين، نظرية الحق، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2004، ص 353.

(2) A revoir Yves Goubiac: "une dimension internationale nouvelle du droit d'auteur" Revue internationale nouvelle du droit d'auteur, octobre, 1997, n°166; P5.

حيث استيعابها لأهم  
للملكية الفكرية

تداولتها الإتفاقيات الدولية  
معها، إليها ووضعها لمعايير الحماية  
بتوفيرها تشريعاتها الوطنية<sup>(1)</sup>.

1-	باتفاقية	الملكية
	الفكرية :	
1-1-	إتفاقية	الملكية الفكرية :
	إعدادها	التوقيع
	الوثيقة الختامية	العالمية
	الإتفاقية	التجارية
	تلبية	سيما الولايات
	يكية، لهدف توسيع	تحقيقها
	العالمية للملكية الفكرية	
	إتفاقية	ديسمبر 1996 بجنيف،
	تحقيق	ظهور تقنية
	وهذا	حماية
	جديدة	بالبيئة الرقمية <sup>(2)</sup> .
	وهو	السهل،
	فوجين	مصالحه
	منهما	الفكرية،
	هي	حمايتها.
	نتائجها إتفاقية	بالحماية
	ديباجة	
	بطبيعة	
	منها،	بالملكية الفكرية <sup>(3)</sup>

(3) راجع د. حسام الدين عبد الغني الصغير: "أسس ومبادئ إتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية" (إتفاقية التريبس)، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، 1999، ص 4.

(1) راجع: د. حسام الدين عبد الغني الصغير، المرجع السابق ذكره، ص 4.

(2) راجع: د. حسام الدين عبد الغني الصغير، نفس المرجع، ص 185.

الثانية عليها الإتفاقية(1)  
بين إتفاقية تريبس وغيرها .  
بالملكية، منها  
بالرعاية  
(2)  
الإتفاقية،  
استخدامها.

الأربعين. حيث  
تريبس باتفاقية  
القانونية  
الثانية  
الإتفاقية. وبأنها  
الحماية  
غير  
عنها(3).

إتفاقية  
الملكية الفكرية  
تتناوله الإتفاقيات  
تجميع البيانات. حيث  
وهو  
الحماية القانونية  
منها

بالحماية  
ينطبق عليها  
التعريف  
البيانات فيقصد بها  
جهاز  
لها، أنها  
ينطبق هذه  
رأها أدبية. بينت  
إتفاقية  
بشأنها هذا  
للملكية الأدبية والفنية.  
يتم تجميعها  
يد التكيف  
هذا  
فكريا  
ذاتها، يخل  
فكريا  
هذا  
جهاز  
هذا  
هذا  
(4)

## 2-1- الحقوق المتضمنة في إتفاقية تريبس و التزامات الدول :

إتفاقية  
الحادية والثانية  
الملكية الفكرية،  
بتكريسها  
التأجير  
تأجير  
الأصلية

(3) انظر: زروقي الطيب: المرجع السابق ذكره، ص 95.

(4) راجع: د. حسام الدين عبد الغني الصغير، المرجع السابق ذكره، ص 187.

(1) راجع: د. حسام الدين عبد الغني الصغير، المرجع السابق ذكره، ص 188.

(2) راجع: د. حسام الدين عبد الغني الصغير، المرجع نفسه، ص 189.

الحماية، حددتها الثانية  
 نهاية التقويمية فيها  
 اتفاقية تريبس  
 سين (1)  
 يبدأ حسابها يتم

## 2- المبادئ الأساسية لتطبيق إتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية:

إتفاقية الملكية الفكرية  
 جديدة تطبيق أحكامها  
 مبادئ أساسيين تطبقهما  
 الوطنية، وهما الوطنية  
 رعاية.

### 2-1- مبدأ المعاملة الوطنية :

يقتضي تطبيق هذا  
 العالمية، يمنح  
 لمواطنيه، يتعلق ية الملكية الفكرية.  
 وهو يمنح تجعلهم المواطنيين  
 (2) . يخضع تطبيق هذا  
 العشرين إتفاقية الملكية الفكرية.  
 حيث يجوز التدابير رية هذه التدابير  
 الملكية الفكرية، الملكية الفكرية  
 الإتفاقية

الإتفاقية أنها قيود هذا  
 هذه القوانين ابير ضرورية، وهو

(3) راجع: د. حسام الدين عبد الغني الصغير، المرجع نفسه، نفس الصفحة. وكذلك محمد حسين، المرجع السابق ذكره، ص 354-355.

(1) راجع السيد هنري أوليسون: "انوني لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة"، حلقة عمل الويبو للقضاة، تنظيم المنظمة العالمية للملكية الفكرية بالتعاون مع حكومة المملكة العربية السعودية، الرياض، من 13 إلى 15 ديسمبر 2004، ص 16.

تفسير

(1)

إتفاقية

بين

رعاية :

2-2-

يقصد بهذا

أية ميزة امتياز

بحماية الملكية الفكرية يجب  
يرتبط  
جميع  
قيد.

يمكن

العالمية لطريقة  
النامية  
تستطيع إحداها  
يمنعها  
العالمية لطريقة  
النامية  
تستطيع إحداها  
يمنعها  
تطبيق هذا  
إتفاقية  
انضمامها  
لوضعها  
الملكية الفكرية،  
امتيازاً

رعاية، يمكن

تطبيق الإمتياز

فهل

إتفاقية  
تطبيق  
إتفاقية  
للملكية الأدبية والفنية  
تطبيق هذا  
بإتفاقية  
التزاماتها  
الملكية الفكرية. وهي  
الإتفاقية، حيث  
صلاحيات  
للجهات الإدارية والقضائية  
التدابير الوقائية والعلاجية  
الملكية الفكرية<sup>(2)</sup>.

يشترط هذه  
وهذا  
بحيث  
عالية  
وانفاقية

ترييس<sup>(3)</sup>.

(2) راجع: د. حسام الدين عبد الغني الصغير، المرجع السابق ذكره، ص 32 و 33.

(1) راجع: الدكتور زروقي الطيب، المرجع السابق ذكره، ص 22.

(2) راجع: الدكتور نعيم مغيب، المرجع السابق ذكره، ص 377.



التنظيم  
أنها الأدبية والفنية،  
يعد هذه الأخيرة،  
التقنية لظهور  
تنظيم حماية  
أهميتها  
الأهمية الاقتصادية

وهو الإتاقيات الدولية لحماية الملكية الفكرية  
آخرها إتفاقية  
تنظيمها  
ومعاهدتنا  
الإتاقيات إتفاقية للملكية الأدبية والفنية إتفاقية جنيف  
الإتاقيات العربية للتنظيم

لهذا التنظيم أهمية باعتبارها استيعاب  
الملكية الأدبية والفنية حمايتها أنها  
قانونية أهما :

إتاقيات التنظيم :  
يؤدي منها. فكيف يمكن تنفيذ إلتزاماتها بين  
الإتاقيات الدولية

الثانية : بانضمامها هذه الإتاقيات  
لتطبيق هذه الدولية. فكيف يمكن التنسيق بين  
لحماية تدابير تشريعية الدولية

هذا حله عمليا  
بين الهيئات الدولية والوطنية لحماية  
إنشائها لأجهزة التنسيق

## حماية

الحماية للإتفاقيات الدولية يقتضي  
تطبيقها، التنسيق فيما بينها،  
إحداهما منها الحماية الدولية لحماية

الأحيان إتفاقية  
وإتفاقية جنيف لحماية  
العربية منها.

وهو يستلزم تنظيم بين الإتفاقيات الدولية لحماية  
تنفيذ التزاماتها الدولية نية  
تشريعات الملكية الفكرية الدولية.  
تنفيذها أجهزة  
تنسيق الحماية الدولية

وهو يتم وله لفرعين الموالين :

الفرع الأول: العلاقة بين الإتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية لحماية  
حقوق المؤلف.

الفرع الثاني: تنسيق التعاون بين الأجهزة الدولية والوطنية لحماية حقوق المؤلف.

الفرع الأول: العلاقة بين الإتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية لحماية حقوق المؤلف.  
يطرح تطبيق الإتفاقيات الكثيرة كإتفاقية للملكية الأدبية  
والفنية، وإتفاقية جنيف العالمية، وإتفاقية

الملكية الفكرية	معاهدة	والإتفاقيات العربية
لحماية	فيما بينه فيما يتعلق بتحديد	لتطبيق،
الأدبية والفنية، واتفاقية جنيف العالمية	إتفاقية	الملكية
أحكامها. بتكريسها	القانونية للحماية.	تتشابه
كاتفاقية	حيث مضمونها	غيرها
العربية لحماية	الملكية الفكرية. والاتفاقية	الإتفاقيات
أقية العربية	سريان	حياته
	وفاته <sup>(1)</sup> بينما إتفاقية جنيف تحدها بخمسين <sup>(2)</sup> .	" "
أحكامها	الإتفاقيات الدولية تحيل هي	الأحيان
الحماية باستيفاء	الداخلية	الأجنبية
معينة.	تقييد	
معينة	الثانية	إتفاقية جنيف العالمية
	أنه ليس هناك	يمنع
وهو	عليه بدورها إتفاقية	الثانية
منها. أنه	تشريعات	الثانية
الأدبية والفنية	منها	بالحماية
معينا <sup>(3)</sup> . ولهذا يترتب	التشريعات الوطنية	بيق
الحماية	فيها	تطبيق
تنظيم	فيما بين الإتفاقيات الدولية	و فيما بين هذه الأخيرة
والتشريعات الوطنية.		

## 1- العلاقة بين الإتفاقيات الدولية لحقوق لمؤلف :

(1) راجع: نعيم مغيب، المرجع السابق ذكره، ص 410.

(2) سيلك فون اوينسكى، المرجع السابق ذكره، ص 2.

(3) انظر المرسوم الرئاسي الجزائري 97-341، المرجع السابق ذكره، ص 9.

الثقافية انتهجها اليوم بين السياسة وأشكاله.

اليونسكو عليه بستوكهولم بين 30 2 أبريل 1998<sup>(1)</sup> بتطبيق الإتفاقيات والتوصيات الدولية وتبادلها بين حماية لجنسية يزيل فيها.

لأجلها بتحديد فيما بينها الإتفاقيات الدولية تحديد تطبيق منها، حماية الإتفاقيات إليها تركزها، ومصير الإتفاقيات الجديدة. وهي الإتفاقيات بتطبيق تطبيق

### 1-1- استبعاد تطبيق نص الإتفاقية الدولية لحماية حقوق المؤلف :

وهو عليه منها فيها. حماية إتفاقية (2) حيث أنها فيم بينها تضمنته أيضا الملكية الفكرية<sup>(3)</sup>.

(4) A Revoir :conference intergouvernementale, sur les politiques culturelles pour le developpement, stokholme, suede,30 mars-2 avril 1998, bulletin du droit d auteur, volume xxxiv, n 1, janvier, mars 2006, P27.

(1) انظر المرسوم الرئاسي الجزائري 97-341، المرجع السابق ذكره، ص10.

(2) راجع: د. حسام الدين عبد الغني الصغير، المرجع السابق ذكره، ص186.

قيدت هاتين الاتفاقيتين  
تعارضها وموادهما، وهذا  
اتفاقية  
الملكية الفكرية.

هذه الأخيرة  
اتفاقية  
جنيف<sup>(1)</sup>.  
ثانياً،  
بالملكية الفكرية،  
تطبيقها  
النامية.

والتقافية  
تجعلها  
النامية  
هذه  
يرجع  
للاحتياجات الإجتماعية  
الوطنية  
تطبيق

استفادتهم  
الاتفاقية،  
تطبيقه  
منه.  
هذا  
إمتيازات  
حظيت به  
النامية

حددها إتفاقية  
الفكرية  
تاريخ  
إتفاقية  
العالمية  
منه  
يبدأ حسابها  
الملكية

إتفاقية  
منها،  
يتم تقديمه  
التصديق  
إتفاقية<sup>(2)</sup>.  
للملكية الأدبية والفنية  
إضافتها أنها  
للتجديد  
للمدير  
إيداعه

الإتفاقية العربية لحماية  
تطبيق قواعدها  
التشريعات الوطنية  
حماية

(3) راجع: نعيم مغيب، المرجع السابق ذكره، ص 389.

(1) A revoir Roland Dimas, la propriete literaire et artistique, presse universitaire de francem 1987, fevrier, P353 et 354.

منها<sup>(1)</sup> وهو يفيد تقليصها الإقليمية للتشريعات الوطنية العربية. أنه

هذا يمنع الإتفاقيات الدولية انضمامها، تطبيق أحكامها تطبيقاً هذه الأخيرة، انضمامها، ليست فهذا يفيد هذه الأخيرة بقواعدها الإقليمية لحماية غير.

## 1-2- تطبيق مبدأ الحقوق المكتسبة :

تضمنها حماية الإتفاقيات الدولية العديد وغيرها، وتوفيرها ظهور إتفاقية جنيف، حماية بداية إتفاقية جنيف العالمية . بتكريس إتفاقية . الإتفاقيات توصيتين، عليهم إتفاقية إتفاقية بين حيث فيها، يحظر الإتفاقيات القانونية التأثير .

إتفاقية جنيف أولها علاقة باتفاقية الإتفاقيات بين الأمريكية. حماية الملكية الأدبية والفنية، والثانية منها أنه " الأدبية والفنية هذه الإتفاقية العضوية إتفاقية حماية أنشأت الإتفاقية " .

(2) راجع: نعيم مغيب، المرجع السابق ذكره، ص378.

(1) راجع: نعيم مغيب، المرجع السابق ذكره، ص378، وكذلك: " سيلك فون لوينسكي،

المرجع السابق ذكره، ص3.

إليه، الإتفاقية  
ينشأ بين إتفاقية يف إتفاقية  
إنه وتأكيدا  
بها، تفاديا  
(1)

الإتفاقيات فيما بين الأمريكية،  
إتفاقية جنيف الإتفاقيات تضمنها  
أنها الإتفاقيات  
الثنائية  
الجمهورية الأمريكية.  
يمكن بين اثنين

بينها فيما بينها إتفاقية جديدة  
تطبيق طبقتها  
إتفاقية جنيف  
القانونية لحماية المؤلفين  
أخذتها عاتقه انضمامها.  
تشجيعها ارتباطها

ومنها إتفاقية  
إتفاقية (2) 341-97  
الإتفاقية العالمية (3) 1952  
لمية للملكية الفكرية  
بستوكهولم (4).

---

(2) انظر الملحق مدرج في نعيم مغيب، المرجع السابق ذكره، ص 389.  
(1) راجع المرسوم الرئاسي الجزائري 97-341، المرجع السابق.  
(2) انظر الأمر 73-26: المتضمن انضمام الجزائر للاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف،  
المراجعة في 24 جويلية 1971، الجريدة الرسمية الجزائرية المؤرخة في 3 جويلية 1973،  
العدد 53، ص 762.  
(3) انظر الأمر 75-02 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية  
الفكرية الموقعة بستوكهولم، في 14 جويلية 1967، الجريدة الجزائرية، 1967، السنة 12،  
عدد 13.

## 2- علاقة الإتفاقيات الدولية بالتشريعات الوطنية لحقوق المؤلف :

يعتمد وتطبيق والتنظيم لتجسيد  
حماية غير بين للإتفاقيات الدولية  
للملكية الفكرية لتشريعات وطنية  
الدولية.

والتشريع .  
مواضيع وحدها وتأثير  
منها (1)  
السيادة (2)  
ليس رعاياها مؤلفين به إقليمها يقتضي أعمالهم الفكرية، يستدعي منها  
ارتباطها  
تحديد  
تطبيق تشريعاتها الوطنية  
سيم  
الإتفاقيات،  
يرتب هذا عليها  
علاقتها بها.  
توحيد تشريعاته معها، تحديد

هذه  
الإتفاقيات الدولية  
هو تكريس الدساتير الوطنية  
التشريعات الوطنية،

(1) راجع صلاح الدين أحمد حمدي: "دراسات في القانون الدولي العام، منشورات ELGA، 2002، ص59.

(2) وذلك في قضية الألباما الشهيرة، عند إلغاء المحكمة التحكيم في 14 سبتمبر 1872 براق السفينة البريطانية الألباما لبعض السفن الأمريكية، حيث اتهمت الولايات المتحدة الأمريكية بريطانيا بعد التزامها الحياد المعروف في القانون الدولي، وتمسكت بريطانيا بعدم وجود نص في القانون الإنجليزي بذلك، لكن صدر حكم بإدانة بريطانيا على أساس ضرورة إلتزامها بالعرف الدولي المعروف بواجبات الحياد، انظر في ذلك: صلاح الدين أحمد حمدي: المرجع نفسه، ص65.



(1) الموريتاني الثانية  
الدولية  
الدولية مائة

و هذا تطبيقا  
للملكية الأدبية والفنية،  
الدستورية.  
وهذا  
الهرم التدريجي<sup>(2)</sup>. وهو  
الإتفاقية العالمية<sup>(3)</sup>  
إتفاقية  
الإتفاقية  
الوثيقة الدستورية  
عليه

الفرع الثاني:تنسيق التعاون بين الأجهزة الدولية والوطنية لحماية حقوق المؤلف.  
الأجهزة الدولية لحماية  
العالمية  
الهيئات الإقليمية،  
الفكرية  
حيث طبيعتها بين  
الدولية لحماية  
الإتفاقيات الدولية للملكية

العديد  
لتجسيد وتطبيق  
الوطنية بالتنسيق  
الأجهزة الدولية لترقية  
حماية  
العديد  
الأجهزة الوطنية  
تشريعات  
الأجهزة  
1- المنظمة العالمية للملكية الفكرية كوكالة متخصصة لحماية حقوق المؤلف  
:

تهتم  
وظيفة  
التنظيم  
وغير سياسي، يرتبط  
غيرها.

(3) ر منشور في المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية،  
2003، الجزء 41، العدد4، ص101.

(1) انظر: حول النص الدساتير المذكورة، المرجع السابق ذكره، ص161 و177.

(2) راجع نعيم مغيبغ: المرجع السابق ذكره، ص386.

لهيئة  
بالتنسيق

الدولية،

وهذا

بين

هذه الأخيرة

ميثاق

(1).

العالمية

ولتحقيق

(WIPO) (2) باعتبارها

للملكية الفكرية،

14 جويلية 1967.

التنسيق بين

حماية الملكية الفكرية،

الأجهزة الدولية والمحلية

دوليا بالملكية الفكرية، بتحديد

وتوحيد الجهاز

الدولية

فيما بين

1893 (3) حيث

واتفاقية باريس

إتفاقية

للملكية

لمية للملكية لفكرية

إتفاقية

الفكرية(4).

الأجهزة الدولية المحلية

والتنسيق بينها

طابعها

## 1-1- اختصاصات المنظمة العالمية للملكية الفكرية :

العالمية للملكية الفكرية

لتشجيع

لنظامها

النامية،

التكنولوجيا

التنمية الإقتصادية، ثقافية والاجتماعية.

(3) محمد المجدوب: "التنظيم الدولي والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، منشورات الحلبي، الطبعة السابعة، 2002، ص253.

(4) وهي اختصار لـ World international Property Organisation

(1) راجع الدكتور زروقي الطيب: المرجع السابق ذكره، ص84.

(2) انظر تقرير وزارة الخارجية: جمهورية مصر العربية وحماية حقوق الملكية الفكرية،

القاهرة، 1999، ص21، وأيضا: زروقي الطيب، المرجع السابق ذكره، ص84.

صياغتها نماذجية، وتقديم حكوماتها تطوير تشريعاتها ومؤسساتها  
التقنية لها المعلوماتية.

منها التشجيع

المعاهدات الدولية الجديدة، تحديث التشريعات الوطنية  
وتقديم النامية لترقية تشريعاتها حمايتها

وأهم هو، به، تحقيق بين الأجهزة الدولية،  
بين أجهزتها .

## 2-1- أجهزة المنظمة العالمية للملكية الفكرية :

العالمي للملكية الفكرية أجهزة هي : الجمعية  
الويبو، التنسيق الويبو للتحكيم .

### 1-2-1- الجمعية العامة :

العالمية للملكية الفكرية، باريس، ترشيح  
بتعيين المدير التقارير التنسيق لها  
أهم حيث  
الجهة التنفيذي ميزانية لها  
الإتفاقية يتخذها المدير  
لتنفيذ الإتفاقيات الدولية (1)

### 2-2-1- مؤتمر الويبو :

يختص بالتوصيات بشأنها،  
بالملكية الفكرية، (2) يتشكل  
الإتفاقية، الدولية .

(1) راجع الدكتور زروقي الطيب، المرجع السابق ذكره، ص 87.

(2) راجع الدكتور فاضلي إدريس: "المدخل إلى الملكية الأدبية والفنية والصناعية، دار هومة، 2003-2004، ص 64 و 65، وكذلك: زروقي الطيب، المرجع السابق ذكره، ص 84.

وهو يفيد أنه يحاول العديد لتوفير حماية  
لأنه يعمل الملكية الفكرية التوصيات هذا . الأهمية  
العضوية الحماية الدولية،

بين

يعمل الميزانية  
القانونية الفنية، ينعقد غير عادية  
طلبه أغلبية (1)

### 1-2-3- لجنة التنسيق :

الذين تفاقية  
يتم انتخابهم بين إتفاقية  
الملكية الفكرية، باريس وسويسرا المضيفة.  
بالتقديم لأجهزة والجمعية  
والمدير المالية والإدارية، هو يؤكد غير  
لقراراتها.

المدير  
رئيس أعضاءها(2).  
العادية،

### 1-2-4 مركز الويبو للتحكيم و الوساطة :

الملكية إتفاقية  
فكرية المواضيع بالملكية الفكرية أنها  
تسوية الدولية لتسوية إتفاقية  
العالمية، اعتمادها هذه  
الأخيرة.

الويبو للتحكيم جهاز  
للويبو، 1994  
ويتم إليه  
استيفاء يعد إلزاميا.  
يرجع العالمية  
فعالية جهاز تسوية  
آلية تسوية هذه الأخيرة

(3) راجع د.فاضلي إدريس: المرجع السابق ذكره، ص 65.

(1) راجع د.فاضلي إدريس: المرجع السابق ذكره، ص 65.

غير	الملكية الفكرية، فيها التجارية،	هو وغيرها <sup>(1)</sup> .
تقتضيها	يتميز	رعاية السرية الملكية الفكرية
توفيره بتعيين هيئة المحكمين عنها <sup>(2)</sup> .	غير هيئة المحكمين والمستشارين	
سأهم	هذا الجهاز	
العالمية	دخولها حيز التنفيذ	العديد
سيما منها العربية	مرهونا	هو
فيه	مصالحها	هو <sup>(3)</sup> .
أنها	الملكية الفكرية،	عليها إتفاقية
	المعايير الموضوعية للحماية.	هذه الأخيرة
وهو يجعل	بإستيفاء حقوقهم،	ضعيف
حيث تنفيذ		
تجاوزها	والتحكيم	
العالمية للملكية الفكرية	تحديده	
طريق وضعه	زمنية	التحكيم، بتقديم
الكتابية،	التحكيم <sup>(4)</sup> .	
استيفاء	يقتضيها	

(2) أدريان أوتن: "إتفاقية تريس وتسوية نزاعات الملكية الفكرية"، تحديات الملكية الفكرية، المرجع السابق ذكره، ص54.

(3) راجع دايريك ريلز: "مركز التحكيم والوساطة التابعة للمنظمة الدولية للملكية، الطريق البديل لحسم النزاعات الخاصة بالملكية الفكرية"، تحديات الملكية الفكرية، المرجع السابق ذكره، ص66 و67.

(1) راجع إيريك ريلز: المرجع السابق ذكره، ص68 و69.

(2) راجع إيريك ريلز: المرجع نفسه، نفس الصفحة.

:

1893 معاهدة واتفاقية باريس  
 سكرتارية لهما  
 ويعمل بصفته جهازا يشرف التنسيق بين القوانين  
 باتفاقية للملكية الأدبية الفنية والتشريعات الوطنية  
 جمعه بحماية  
 ونشرها وهذا  
 بتزويد بالقوانين الجديدة اتفاقية . حيث  
 بحماية هذه اتفاقية يلزم عليها توحيد  
 تشريعاتها الوطنية الدولية للحماية نفسها  
 بين إلتزاماتها الدولية وتشريعاتها الوطنية.  
 يعمل كجهاز لتوجيهات الجمعية  
 التنفيذية، له الدولية الحكومية  
 التعديل، حيث يشترك المدير  
 يكلفه الجمعية التنفيذية  
 يكون له التصويت، وهذا  
 إتفاقية لحماية الأدبية والفنية.  
 إتفاقية العالمية للملكية الفكرية تعويضه  
 للملكية الفكرية منها.  
 بموجبها صلاحيات نشاطه أهمها،  
 الإدارية بإتفاقية الويبو، هيئاتها،  
 بين .  
 تسهيل  
 المعاهدات الدولية الجديدة، وتقديم  
 الوطنية . حيث  
 الفكرية  
 مسؤولية تشجيع لها.  
 العالمية  
 1996 لتحقيق  
 الجهود الدولية هذا

للويبو وسكرتارية  
مساعدتها، بإعلامها بقوانين الملكية الفكرية.  
النامية تسهيل  
العلمية والتكنولوجية، عليها تنميتها الثقافية الإقتصادية.  
ديم التقنية لها لصياغة قوانين نموذجية  
واحتياجاتها منها تدريبها

## 2- الهيئات الإقليمية والأجهزة الوطنية لحماية حقوق المؤلف :

أجهزة  
تنظيم إقليمي حماية بها،  
للأجهزة العالمية، النهوض بثقافتها وحماية  
حضارتها منها العربية لحماية الملكية  
الصناعية.

أجهزة ية العديد  
وغيرها.

## 1-2- المجمع العربي لحماية الملكية الصناعية :

يعتبر هذا الجهاز الهيئات العربية  
الحماية الإقليمية 1987  
تحقيقها مواضيع الملكية الفكرية. تجسيد التنظيم  
الإقليمي استهدفت ترخيصه الإتفاقية العربية لحماية

تطوير التشريعات الوطنية العربية تماشياً  
الفكرية حمايتها،  
وهي بتقنيات رقمية تكنولوجية، كترقيم  
تشفيره وغير

ولهذا يعمل  
المحليين تطبيق القوانين  
بشأنها<sup>(1)</sup>.  
للملكية الصناعية  
بحماية الملكية الفكرية  
تدريب الموظفين

## 2-2- الأجهزة الوطنية لحماية حقوق المؤلف :

(1) راجع د. فاضلي إدريس: "المرجع السابق ذكره، ص 67.

الأجهزة الوطنية  
الملكية الفكرية، منها هو  
يرتبط عملها  
ومنها هي جهات إدارية  
تطبيق التشريعات الوطنية لحماية  
وتنفيذها،  
إليها.

هذه الأجهزة، الديوان  
(O.N.D.A) (1)  
لحماية  
لحماية

## 2-2-1- الديوان الوطني لحقوق المؤلف في الجزائر :

25 جويلية 1970	46-73	تشريع
03 أبريل 1973	14-73	التشريع
21 2005	356-05	التنفيذ

وتنظيمه

وسيره.

ويعتبر  
المعنوية  
وصاية الوزير  
عمومية  
الثانية

ويتولى مهمة السهر  
وحماية  
وحمايتها للتشريع  
وحماية  
والتقليدي،  
به.

ويعمل  
لهم  
المنخرطين.  
تشجيعه للمبدعين

التنسيق  
الأجهزة الدولية لحماية  
الدولية  
(3)

## 2-2-2- الجهاز التونسي لحماية حقوق المؤلف :

(2) وهي اختصار ل: L'office National des Droits d'Auteur.

(1) انظر المادة الرابعة من المرسوم السابق.

(2) أنظر حسين مبروك: المرجع السابق ذكره، ص 68244 و 245، وكذلك د.فاضلي

إدريس: المرجع السابق ذكره، ص 68 و 69.



1996 11 2230-96  
للمعايير  
يُعمل طرفه.

ويُتلقى  
منه، تسجيل التصريحات  
المؤلفين، ويشرف  
الهيئات  
التنسيق الإتفاقيات الدولية

### 3-2-2- المكتب المغربي لحماية حقوق المؤلف :

2-64-406 بتاريخ 05  
1384 8 1965 يعمل وصاية يمارس  
الصلاحيات الإفريقي  
ويُعمل حماية الأجنبية  
الإتفاقيات الدولية

يُعمل ذاته  
الإقليمي، والاتفاقيات الدولية  
الدولية بالتنسيق بين التنظيم  
بتمثيله العربية

صياغة الحماية  
الإتفاقيات الدولية لحماية الملكية الفكرية  
توحيد تشريعاتها نية

### 4-2-2- المكتب الدائم لحماية حق المؤلف في مصر :

وزير يعمل كجهاز  
153 1985 ويعمل توفير الحماية  
تطبيق

والقيام  
جمهورية تنفيذ الإتفاقيات الدولية  
فيها<sup>(1)</sup>.

يُعد الجهاز الوحيد  
الأجهزة منها،  
يعمل بالتنسيق  
وتقديم التوصيات بشأنها.

(1) راجع تقرير وزارة الخارجية المصرية: " حماية حقوق الملكية الفكرية في مصر، ص 101.

إيداع  
القومية تهتم  
للهيئة  
الناشرين  
(1).

## التشريعي لحماية

التنظيم التشريعي لحماية  
القوانين الداخلية  
له، حيث  
التشريعي للملكية الفكرية  
ظهور  
قانونيا هاما  
حيث  
يشملها. حيث  
قابلية إخضاعه الحماية

وهو يتم تناوله  
المطلبين الموليين :

التشريعات الوطنية.

: التنظيم  
: حماية

---

(2) تقرير وزارة الخارجية المصري: المرجع نفسه، ص102.

## التشريعات الوطنية

بداية اهتمام

## التنظيم

التنظيم

حماية الملكية الفكرية بتناوله  
بشأنه تشريعات وطنية

حيث مضمونها الحماية  
وهو تناوله الفرعين الموالين :

تنظيم : التشريعات الوطنية.  
التشريعات الوطنية :

تنظيم : التشريعات الوطنية.

1- تنظيم :  
يكن القانونية

اهتمام القانونيين الجامعيين،

به اليوم

## الأدبية والفنية.

### تدريسها

الملكية الأدبية والفنية،

الصناعية<sup>(1)</sup>.

منها  
منها  
هو غياب الإهتمام بهذا  
للمؤلفين والمبدعين ذاتهم لحماية أعمالهم الفنية،  
بمعطيات إقتصادية لها أثرها  
تنظيم<sup>(2)</sup>.

تعاونيات

الحرفيين

التصنيع

خصيصا لحماية أعمالهم

قانونية.  
وأعيدت صياغتها فيما  
( CHARLES QUINT  
حماية  
الحماية  
كتابتها.

اليدوية واستغلالها تجاريا،

بينهم،

أعمالهم الفكرية.

حقوقهم

بالمؤلفين

بامتيازات

لحماية

لهذا

اليوم

تعرفها اليوم، حيث

بالأهمية

(1)A revoir, Aberrahmane Amin: la Propriété littéraire dans la législation de pays Arabes etudes comparatives, Bulletin de droit d'auteur , Revue semestrielle d'information, volume xx, N° 2-3, 1986, P4.

(1) Nabila Mesghani: la Situation et le problème de l'Enseignement du Droit d'Auteur en Afrique et plus particulièrement en Tunisie, Activité de l'Unesco en la matiere, comité d'expert gouvernementaux, paris, France , 2-6 Décembre 1985, P45.

بالمعنوية والمادية للتنظيم لقوانين  
فمنها . وهو

مدنية وجزائية<sup>(1)</sup> .

تضمنها هذه التشريعات،

بنصه 1966

بالملكية الفكرية والفنية،

السينماتوغرافية.

وهو فعلته سوريا هي

22 جويلية 1949<sup>(2)</sup> حماية

وثمانية بعدها

تطبيقا الحادية

<sup>(3)</sup> .

بينما العربية السعودية تنظيمها قوانين  
بتاريخ 17

1482/04/13هـ

لأصحابها السعوديين وورثهم،

ولرعايا قوانينها للسعوديين بهذا<sup>(4)</sup> .

---

(2) راجع عبد الله مبروك النجار: المرجع السابق ذكره، ص32.

(1) راجع إبراهيم أحمد إبراهيم: "حق المؤلف في تشريعات الدول العربية"، المرجع السابق ذكره، ص87.

(2) راجع محمد حسام محمود لطفي: "حقوق الملكية الفكرية المفاهيم الأساسية دراسة لأحكام قانون رقم 2002-82، القاهرة، 2004، ص49، وكذلك توفيق حسين فرج: المدخل للعلوم القانونية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، بدون ذكر سنة الطبع، ص203.

(3) راجع ماجد محمد قاروب: "تطور قوانين حماية الملكية الفكرية في المملكة العربية السعودية، المرجع السابق ذكره، ص34.

العربية، التشريعات الأوروبية  
والإنجلوساكسونية حيث تنظيها لمواضيع الملكية الفكرية  
منها الولايات الأمريكية.

الأمريكي 1870 الشيوخ  
التشريعية الضرورية لتشجيع النفعية ( LES ARTS UTILE )  
ويتأكد هذا ديوان  
الشيوخ، الحماية له، إيداع  
مفهومه (1).

## 2- تنظيم تشريعات :

هذا التنظيم يوفرية تستجيب للمبتكرين والمؤلفين وغيرهم المهتمين  
وبداية الإتفاقيات الدولية لحماية بين

الأهمية الإستراتيجية الثقافية ودورها

( LE PATRIMOINE CULTUREL )

أنها به، تظهر تنظيم حماية  
والملكية الفكرية (2).

يرجع أنه الغربية يعتبر  
( QUEEN ANNE STATUT ) 1710/04/10 أنه  
بحماية الحديث، الإمتياز لويس  
1507.

بين عليه، مصنفه، حقه استنساخه (3).

(4) راجع عبد السلام ذيب: "حماية الملكية الفكرية في الولايات المتحدة الأمريكية" المجلة القضائية، المحكمة العليا، قسم الوثائق، 2002، عدد1، ص 29 و30.

(1) A revoir: Abada: le Développement Economique dans la société de L'information, Revue Algerienne de Sciences Juridiques, Economiques et Politiques, 2002; Volume XXXIX, N°4, P37-38.

(2) راجع عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق، المرجع السابق ذكره، ص9.

	العربية، الحديث لحماية العربية	التأليف المؤلفين، قوانينها، منها	1912
3	غاية	غاية	التشريع
سوريا	23 جويلية 1916	2385	22 1910
يناير 1971	17 يناير 1924 <sup>(1)</sup>	تشريع	
	3 أفري بعدها	14-73	1973
	1997	6	01-97
	05-03		(2)

وهو  
بحماية  
منها يرتبط  
يومنا هـ  
تحديث  
وتحديد الحماية القانونية

### التشريعات الوطنية :

أهم  
ميز التشريعات الوطنية  
للمحماية  
القانونية  
صياغتها  
المحمية  
حيث  
هو اتفاقا  
حيث طبيعة  
هو  
أليات  
طبيعة  
المحمية.

### 1- الصياغة التشريعات الوطنية :

تتميز التشريعات الوطنية للعديد  
بالصياغة  
حيث أحكامها مضمونها،  
نفسها إصدارها للتشريعات  
اعتمادها

(3) راجع عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق، المرجع نفسه، نفس الصفحة، وكذلك إبراهيم أحمد إبراهيم، المرجع السابق ذكره، ص 76 و 85.

(1) راجع فاضلي إدريس: المرجع السابق ذكره، ص 54، وكذلك مسعودي سعيد: "محتوى حق المؤلف في الأمر 03-05، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في فرع الملكية الفكرية، جامعة الجزائر، كلية الحقوق بن عكنون، 2006-2007، ص 62.

منها بالتشريعات الوطنية  
تحديثها للقوانين

## 1-1- التشريعات الوطنية

تشريعات

:

كغيرها التنظيم العديد  
سبيل موريتانيا تطبيق  
1957 الأدبية الفنية،  
استقلالها<sup>(1)</sup> هذا تصويت الجمعية الوطنية الموريتانية  
يتعلق

20 وطنيا  
جويلية 1991 :  
والفردية... وجه حرية  
إفريقية، إفريقيا الشمالية  
إفريقيا الجنوبية وكينيا  
البريطاني، إضافتها التعديلات  
التقاليد لخصوصياتها محلية<sup>(3)</sup>

أهمها إهتمامها حيث منحها  
الإيفوار 634-78.

## 2-1- تحديث تشريعاتها تنفيذا لالتزاماتها الدولية :

إهتمام تشريعات وطنية  
ظهور، الإتفاقيات الدولية للملكية الفكرية  
عائقها يا بتوحيد تشريعاتها  
الوطنية الدولية للإتفاقيات الدولية لحماية

(1) راجع محمد ولد سيديا ولد خباز: المرجع السابق ذكره، ص 9 و 10.

(2) راجع محمد ولد سيديا ولد خباز: المرجع نفسه، ص 10.

(3) A revoir Abderrahmane Amin, opcit, P184.



أهم مظاهرها، العربية لحماية الملكية الصناعية .	الموجهة تشريع	لحماية الملكية الأدبية،
إسنادها مهمة	أنها	
1948	منه	
غير	تنظمها قوانين <sup>(1)</sup>	
أنه،	باري	24 مابين 14
1984	الموجهة	اليونسكو، العالمية
الملكية الفكرية، تزايد الإهتمام بالتنظيم		
رصيد	العربية منها	التشريع <sup>(2)</sup>
المتزايد يعرفه	به التشريعات الوطنية لحماية	
صياغة هذا	الإتفاقية	ربية لحماية
1981		
بين 1 5	شهر	1998
للإتفاقيات الدولية	صياغة تشريعاتها الوطنية.	بعين
يعتبر	التشريع	لتستعين به
النامية وثيقة إلزامية،	عليه	أحكامه،
التشريعات الوطنية، وهو	يؤدي توحيد	القانونية لحماية
منها :		
-	ميزة	أدبية وفنية،
وسمعية بصرية،	إدراجها	
البيانات.		
-	هذا يؤدي	ليس
ديدة، فهل يعد	المحمية	يرد
أثير	محميا	
	الرقمية.	

(4) راجع عبد الحميد المنشاوي، المرجع السابق ذكره، ص3.

(1) A revoir Nabila Mesghani, Opcit, même page.

يمكن  
التشريعات القانونية منها  
نية  
05-03  
تقديم  
يرد  
هذا  
عليها  
التفسير  
الفقه  
والاتفاقي  
الدولية للملكية الفكرية  
أنها  
حديثا  
يستقر  
هاما  
ي طرح تحديات  
جديدة  
الملكية الفكرية وهو  
تكوين قانونيين  
البيئة الرقمية،  
جاهزا لحماية  
يكون  
هذا  
يعد فيها  
حيث وعائه  
للتحديد

-2

التشريعات الوطنية  
الذهني  
تميز له،  
يعد اليوم  
أعماله الفكرية،  
يعد  
المعلوماتية  
وهو  
الشخصية  
الفكرية  
هام  
جهاز  
يرتب  
نتيجة  
حيث  
خاصية  
أغلبها  
يحكمها  
يعتمد  
التقنية الرقمية.  
الذهني،  
تعليمات  
يتم تعديلها وتطويرها  
متخصصين  
يعد نتيجة المجهود  
لتحقيق احتياجات  
وهي  
هل  
ذاته  
وأنه  
هذه  
يعد

(1) راجع إبراهيم أحمد إبراهيم، المرجع السابق ذكره، ص76.

شخصية،  
 آلية  
 حين  
 (1)

تعبير  
 البرمجيات، يحول  
 الحماية  
 تجسيده  
 وظيفتها التعبير وهدفها  
 هو يؤثر توجيه ترقية

## حماية

ظهور  
 تصميم  
 تنظيم  
 كليا  
 جهاز

الأدبية والفنية،  
 ساهم  
 كبير  
 تحقيق  
 اليوم

سهل وسريع  
 .

تعليمات يتم إعدادها  
 يختلف

## لتصميم يميز

فقهيا  
 طبيعته القانونية هل يخضع الحماية  
 جهاز  
 يضفي عليه  
 إخضاعه الحماية

هذا توضيحه  
 الفرعين الموليين :

: طبيعة

: ييف

(2) A revoir André Bertrand : le droit d'Auteur et les droits Voisins, 2ème édition Dalloz, Delta, 1999, P62-63.

## طبيعة :

ومنتقية، لتعليمات موجهة إليه، جه يعمل القيام بعمليات حسابية  
تسميته البداية تسميته  
الفرنسية ( L'ORDINATEUR ) التسمية الإنجليزية ( COMPUTER )  
أطلقته العربية المقاييس يعرف

التعريفات التقنية الكمبيوتر أنه : " جهاز لتنفيذ عمليات بيانات أنواعها  
تعريفه، هو قدمته يستطيع (1)

## 1- تعريف

التعليمات التوجيهات التوجيهات التوجيهات  
غير يمكن لجهاز استخدامها  
نتيجة معينة.

---

(1) راجع عبد الله علي محمود: " سرقة المعلومات المخزنة في الحاسب الآلي"، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية.

يخضع  
معيّنة،  
يقصد به الوظيفة يعمل  
العربية الإنجليزية، وتمثيل منهاج  
ليتم  
وتحويله  
(1) وبعدها تشغيل

وأخيرا توثيق جميع  
ويطد قسمين يكون  
وتحديد المعطيات  
لتسهيل  
بقيام  
حيث  
التطوير والصيانة  
حله يقوم  
سير  
لتقديم  
يمكن (2).  
هذا  
المستخدمين،  
المالية والإدارية (3).  
وهذا  
أهميته الاقتصادية، يتم إنتاجه  
ملايين  
هذا يمكن  
هذه  
غير  
عملية  
نسخها قرصنتها. يلجأ  
تكالفتها العالية، طريق  
قرصنته، يؤثر  
يوجب حمايتها القانونية،  
طبيعة  
إليه هذه  
فهل الحماية  
منها يطبق  
-2 :

(2) راجع علي عزت سلامة: الحاسب الآلي، مكوناته، وبرامجه، ولغاته، واستخداماته"، مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1998، ص82.

(1) وأيضا شحاتة غريب محمد شلقامي: "الحق الأدبي لمؤلف برامج الحاسب الآلي، دراسة في قانون حماية الملكية الفكرية الجديد رقم 82 لسنة 2002"، درا النهضة العربية، القاهرة، سنة 2004، ص8.

(2) راجع علي عزت سلامة: المرجع السابق ذكره، ص83.

نوعين : التطبيقية.

1-2- : ويقصد  
تشغيلها إغلاقها، هو يشكل يجب توافرها  
جميع أجهزة  
وهي يتجزأ منها، مكوناته، منها  
وهي معينة، وهي (1) يعمل وظيفة  
بين .

(2)

1-1-2 :  
المستخدمين، أهمها  
SPREAD SHEET( ) ( WORD PROCESSING )  
التصميم الهندس ( COMPUTER AIDED DESIGN ) ... (3)

2-1-2 :  
بطبيعة ويتم تفصيلها وخصيصا  
حيث تصميم  
تطبيق هذه هو المالية والمحاسبية  
فالكثير تطبيقاتها  
يتلاءم أنشطتها.  
هذه لمصمميها(4) وهو يطرح  
طابعها هل هي

---

(3) راجع علي عزت سلامة: المرجع نفسه، ص 66.

(1) راجع محمد سامي عبد الصادق: حقوق مؤلفي المصنفات المشتركة"، رسالة لنيل درجة  
دكتوراه في الحقوق، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، سنة 2000، ص 413

(2) راجع علي عزت سلامة: المرجع السابق ذكره، ص 99.

(3) راجع علي عزت سلامة: المرجع نفسه، ص 98.

## التكييف :

إتفاقية	بتشريع للحماية، الملكية الفكرية، الحماية	يتم	عديد الأحيان
تراخيص	استغلالها واستعمالها <sup>(1)</sup>	نشرها استنساخها	إنتاجها،
ترويجها، جارية،	تجارية <sup>(2)</sup>	يسجله	يحمل به
الحاوية الحماية	العالمية للملكية كرية بتشكيل	ظهور الميكروكمبيوتر، سهولة، وهو	بيعها
الفقهي بين فريق حججه	للحماية أين أثير	حكوميين	الحماية

:	حماية	-1
أنها	المصنعين مائة	الفتية
	لتشجيع تنمية	يرتب لصاحبه
	باختراعه <sup>(3)</sup>	

(4) راجع حول الموضوع برادعي قوسم: "النظام القانوني لبرامج الإعلام الآلي"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، فرع عقود ومسؤولية، جامعة الجزائر، كلية الحقوق بن عكنون، 2001-2002، ص35.

(1) راجع د. فايز عبد الله الكندي: "حدود الحماية المدنية لبرامج الحاسب الآلي وفق أحكام القانون رقم 64 لسنة 1999 في شأن حقوق الملكية الفكرية وعلى ضوء إتفاقية، مجلة الحقوق، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، العدد الأول، السنة الثامنة والعشرون صفر 1425هـ. مارس 2004م، ص21-23 و24. وكذلك: إبراهيم أحمد إبراهيم: "الحماية الدولية لبرامج الكمبيوتر، حلقة دراسية وطنية مشتركة بين الويبو ومصر، المرجع السابق ذكره، ص46.

(2) أنظر نص القانون منشور في مرجع مبروك النجار، المدونة الجزائرية للملكية الفكرية، المرجع السابق ذكره، ص122، وكذلك الجريدة الرسمية الجزائرية الصادرة في جمادى الأولى 1424هـ الموافق لـ 19 يوليو 2003، العدد44.

	القانونية	يتأكد	
		يحظى بالحماية القانونية	
يكن	ميزة يحدث	يكن	هـ
	تعريفه	تضمنه	وهو
وعرفه		07-03	
2002-82	الملكية الفكرية الجديد		
إبداعية	يكون جديدا ويمثل	للتطبيق	أنه
صناعية	صناعية جديدة		بتطبيق جديد
	تحسين	عنه	
	تعدّل فيه	(1)	للتطبيق
أنه	الحماية القانونية	يخضع	
	له نتيجة صناعية.	يشترط فيه	يشكل
			-1-1
تظهره	يحتوي	يشترط	
	عرّيف به يعرفه الفقه	يسبق إليه	
	يقترن يعرف	وهو يفيد	
	يستعمل لتمييز اختراعه غيره <sup>(2)</sup>	( LA NOUVEAUTE )	
عرفه	اكتشافه.	يعني يكون	فهى
أنه يعتبر	منه	(1954-354)	
	لتاريخ تقديم	الخمسين	جديدا،
	شهر عنه وصفه	علنية	
		أذيعت	رسمه
		تاريخ	الخمسين

(1) راجع أنور طلبية: "حماية حقوق الملكية الفكرية، الإسكندرية، 2006، ص136.

(2) راجع عبد الله علي حسين محمود: المرجع السابق ذكره، ص197.



صناعية لتمييز منه لغير لغير إليه، له نتيجة الذهني.

1968

يتميز بين طبيعة بوصفه يكون هدفها تعليميا ( LES LOGICIELS D'ENSEIGNEMENT )  
تحقيق نتيجة صناعية، يستبعد عنها .

العمليات تطوير والصناعية، وتوفير الأيدي والحهد والحمية صناعية  
فهذه وسيلة .

لموقفه هذه الحماية التكريس يكن لوصفه اليوم،  
القانونية يته .

1976

الأمريكي

يشمل تطبيق التعديل  
1980.

التقرير هذا وضعته قومية  
التكنولوجيا الحديثة، 1978  
تاريخ (1)

وصريح

بينما  
07-03

منها، حماية وهو يفيد ميل التشريعات تنظيم حمايته  
تكييفه أنه .

2- تصنيف المحمية :

(1) راجع شحاتة غريب محمد شلقامي: المرجع السابق ذكره، ص8 و9.

المحمية تكوينها	الفقه	كونه	يقربها
اهتمام التشريعات نصوصها القانونية	له، أنها تكرسه	التكليف	وهو حماية
1957	11	تعديل 3 جويلية 1985 <sup>(1)</sup> .	يشر حمايته بهذا
1992	354	فكريا لـه.	ينص
	1954	بمحمية التعديل	
	2002-82	عليه المحمية	
	(2)	1992-38	
	(3)	05-03	
	اهتمام الأمريكية	الغربية الولايات	
	1964	الثانية	(4)1970
	1988	8	

يحظى

بالحماية متميزا، فكريا لمؤلفه<sup>(5)</sup>.  
به الأمريكي قضية  
1989 30  
مانيوفاكتشورز تكنولوجيز

(1) راجع شحاتة غريب محمد شلقامي، المرجع السابق ذكره، ص 17.

(2) راجع شحاتة غريب محمد شلقامي: المرجع نفسه، ص 24 و 25.

(3) راجع الأمر 05-03: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرجع السابق ذكره، ص 10

(4) Andre Bertrand, Opcit, P5470.

(5) A Revoir Andre Bertrand, ibid, P556.

وقائعها  
كوستيماتور ( COSTI MATOR )  
مانيوفاكتشورز تكنولوجيز ( 83 82 MTI ) تقدير التشغيل

مبيعات ( . . ) يعمل تسويق  
وهي كيو (QC) حيث قاضتهم ( RAPID COST )  
( . . ) لإعتدائهم

وأهم  
ليشمل يقول عنه  
أثارها القضية هي  
وهل  
لينقل  
رؤية  
كيفية القيام بتقدير  
الحماية (1)

وهو هل  
عمودين بترتيب هجائي يستوجب الحماية

هذه

( . . )

بهذه حيث  
لتسويق برامجهم.  
عليهم القيام بأية

تسجيل  
يحقق تسجيلاً  
شأنه كمبيوتر  
تعرضه ذاته،  
رؤية لكيفية  
تقديرات  
ينقل  
حمايته

هجانياً ذاتهما تأليفاً  
يستحقان الحماية.

بوصفها تجميعات  
وبينانات  
فكرياً(2).  
بأنها :  
بطريقة يكون معها  
وتجميع

(1) راجع برنارد جالر: المرجع السابق ذكره، ص26.

(2) راجع برنارد جالر: المرجع نفسه، ص30.

	التنظيم	
الفكرية	الفكرية والفنية الدولية والمهتمين بحماية	الفكرية
ظهور آلية	غير	
	بكثير	حيث
والتسجيل	التقليدية	حيث
إتفاقيات دولية	بالتنظيم	الاتفاقيات
الملكية الفكرية بين	حماية	
الدولية.		
	تنظيم	بتاريخ 1886/10/9
ملكية الأدبية والفنية	إتفاقية	واتفاقية جنيف العالمية
6		1952.
	العربية	بحماية تراثها
هي	هذا الإهتمام،	الإتفاقية العربية لحماية
التنظيم	رصيدها	الإتفاقية الإسلامية لحماية
1981		
	الحماية	هذه الإتفاقيات
نصها	الفكرية الأدبية والفنية	المحمية،
	الحماية الدولية	
منها	إتفاقية	حيث محتواها
الملكية الأدبية والفنية		التنظيمية لها، ومنها
		الأمريكية، وروسيا
		كالولايات

انشغالها بإصدارها إتفاقية  
إتفاقية جنيف العالمية  
حيث الحماية العالمية  
توحيد  
يعد حيث  
إقليمي،  
يلغي أنه  
إيجابيا  
يكن أعماله الذهنية.  
الأدبية والمالية

وهكذا  
الإلكترونية  
تنمية إقتصادية  
جديدة ليس  
التنمية الإقتصادية .  
تشريعاتها الوطنية والاتفاقيات الدولية لحماية الملكية الفكرية، حيث  
بتنسيق تشريعاتها الوطنية معها.  
تشريعاته الوطنية  
العديد منها  
وتعديل  
حماية

10-97  
جديدة  
الرقمية  
05-03  
الجديد 2002-82  
فرضتها التقنية الرقمية منها  
البيانات.

سبيل  
التدابير  
بتوحيد  
الحماية القانونية بين الإتفاقيات والتشريعات الوطنية، بتكريس الإتفاقيات  
الدولية للملكية الفكرية  
القانونية.

تطبيق إتفاقية  
للملكية الأدبية والفنية  
تكريس  
التشريعات الوطنية  
حماية  
وهذا  
اتفاقية  
منها،  
الملكية الفكرية،  
الإتفاقية العربية مائة

يقتصر توحيد  
الحماية  
التنسيق بين  
الدولية  
والتشريعات الوطنية لحماية  
أجهزة

العالمية لحماية الملكية الفكرية  
الأجهزة الدولية والإقليمية والوطنية،  
لحماية الملكية الصناعية، الديوان  
والجهاز لحماية ومنها  
وغيرها.

## الفكرية وآثارها

يقتصر العسكرية،	إكتشافها سنة 1969 العلمية <sup>(1)</sup> .
هاتفية سريعة ظهور 1995 (FONDATION). حيث التسهيل لمستعملين لطريقة	وسيلة البيانات الوطنية جمهور لاستعمالها، تنظيمية تطويرها RESEAU DE LA NATIONAL SCIENCE ) إليها تطبيقها.
أهمية أنه ذاته	إيجابية الملكية الفكرية، يحظى وُلفين المبدعين.
التقليدية، تحويل	السلبية أساليب تقنية طابعها عملية

(1) راجع عبد الفتاح مراد: الكمبيوتر والإنترنت للقضاة والباحثين والمهمن الحرة، شركة  
الجلال للطباعة دون ذكر سنة الطبع، ص144.

تقنية تثبيتها الرقمية، ليتم تداولها إلكترونياً منها وهو له الملكية الفكرية لحماية

جديدة يعد يركز أية هرمية الدولية يريد، يفقد

حقوقه الأدبية والمالية. وهو الدولية والتشريعات الوطنية غير الأوروبية 1995/29 الترخيرات منها التخزين 05-03

التوجيهية البيئة نتيجته الملكية الفكرية الجديدة للملكية الفكرية 2002-82 العالمية للملكية الفكرية، واتفاقية الملكية الفكرية.

هذه غير تزيدها بتدابير تقنية كالتشفير المحمية

بتعزيز شرعيتها الوطنية مؤلفها منها العديد الدولية للملكية الفكرية والتشريعات التعليمية.

وهذا الحماية القانونية حقوقه الأدبية تقنية المالية.

وهذا متابعتها جغرافية يمكن التطبيق والجهة قانونيا هاما

القضائية  
حماية أكيدة  
وهو يتم تناوله  
: التثبيت

غياب  
الفكرية  
الفصلين المواليين.

قانونية  
البيئة الرقمية الجديدة .

إلكترونية لنشرها  
وآثارها

: آليات

## التثبيت الإلكتروني لنشرها

يتم  
الرقمية  
طريقة  
طبيعة

تقنيات علمية  
أدبية  
رقمية  
سمعية بصرية.

عملية

صياغة  
التقنية الرقمية ليتم  
استرجاعها  
مادية

وعرضه  
به  
تحويل  
إلكترونية،

طريقة  
شكله  
يعرف

استيعاب

. وهو يؤدي  
التكييف  
عليه. يقتصر

جديد  
لها، وآثارها

الرقمية

بشأنها  
تقييدها  
عملية  
الرقمية



بشأنها تقيدها عملية والتخزين  
الأدبية لية

سهولة غير لها طريق نسخها مؤلفها، رقميا طريق

هو يتم تناوله : المبحثين المواليين :  
تحويل : بيانات رقمية آثارها

: التخزين : كرية.

تحويل بيانات رقمية آثارها

الحياة المدنية والعلمية  
إمكانيا لها لتسهيل بين الجغرافية العالمية  
(1)

بفضلها يمكن زيادة  
معيّنة طريق الويب " WEB " (2).

اعتمادها أصلية لها  
تقليديا حيث  
تحويلها عادية رقمية.

استرجاعها ونشرها

لتقنيات أوتوماتيكية،  
الرقمية مادية،  
حيث طبيعته مادية غير مادية (3).

---

(1) راجع منير محمد الجنبهي، ممدوح محمد الجنبهي، الشركات الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005، ص8.

(2) Web وتعني: World wide web

(3) حسن مجاهد: كة الإنترنت، دار الكتب القانونية، مصر، المجلة الكبرى، 2005، ص7.

لها قانونيا هاما  
رقميا،  
لحفظها، جاعها لاستعمالها نشرها .  
وهو يتم تناوله المطلبين الموالين :  
: الرقمية  
: القانونية لعملية  
: الرقمية  
: مادية .  
: حماية  
: .

الرقمية  
مادية  
الحياة  
استعماله  
تكنولوجيا  
عملية  
لها أثرها  
الأدبية والفنية<sup>(1)</sup>.  
مادية  
أدبية وفنية  
يتم  
يثير  
المحمية  
التعديلات عليها، وهو  
الفرعين الموالين :  
لطبعتها  
قانونية هامة  
وهو يتم تناوله  
الفرع الأول : ترقيم المصنفات الفكرية.  
الفرع الثاني : أشكال الترقيم الإلكتروني للمصنفات الفكرية.  
الفرع الأول : ترقيم المصنفات الفكرية

(1) حول دور وتطور تكنولوجيا المعلومات انظر:

Sadou Mohamed : la technologie de l'information et de communication organisationnelle d'une entreprise cas l'internet et le Naftal mémoire réalisé pour l'obtention d'un magistère en sciences de gestion, option : gestion des organisations, université de boumerdese, 2006-2007, P9-10.

عملية الترقيم  
يرد بشأنها تعريفا قانونيا

عملية تقنية  
الملكية الأدبية والفنية،  
الآلية للبيانات  
الثانية منه

بإستعمالها  
بحماية  
إتفاقية

أنه يقصد  
كإجراء جزئيا  
تطبيق هذه العمليات المنطقية

الرقمية ( LA NUMERISATION )  
العمليات  
لتسجيل هذه البيانات،  
آلية،  
تغييرها حذفها<sup>(1)</sup>.

تركيز  
بالحياة الشخصية وتعديلها وحذفها،  
أنه

تسجيل  
البيانات

الفكرية الأدبية والفنية،  
العملية  
حيث التقنية

ذكرته العديد  
القانونية  
إتفاقية

الملكية الفكرية  
الثانية منها  
الحماية القانونية للبيانات  
آليا

(2).

15-04

ليها

156-66

الآلية للمعطيات(3).

التعريف العملية،

قيم

العملية،

(2) A revoir informatique, fichier et libertés, juris classeur penal annexes, edition technique, 1990, P11.

(1) راجع السيد عبد الوهاب عرفة: المرجع السابق ذكره، ص531.

(2) انظر حول الأمر، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية لـ 27 رمضان 1425هـ الموافق لـ 10 نوفمبر 2004م، العدد71، ص11.

الآلية ( LE TRAITEMENT )

الأدبية والفنية هو

( AUTOMATIQUE ) للبيانات

الفقهية لتحديد بها، منها

يؤكد

كينو ( QUINEAU )

ذهب إليه الإجتهد

تقنية يتم بموجبها

ترقيم

5 أيار 1997

(1).

رقمية يرمز لها

عملية الترقيم أنها

التحديد

الفكرية مؤلفيها

قانونية

عملية تقنية

فكيف هي

### 1- تقنية الترقيم الإلكتروني للمصنفات الفكرية :

الإنسانية والعلمية

تكنولوجيا

الفكرية،

التقليدية

تكلفتها العالية وتعقيدات نشرها<sup>(2)</sup>.

المستفيدين منها وصولها

يسمح بتحقيق سيطرة

لها،

بشأنها

توزيعها. حيث

توفرها

الورقية<sup>(3)</sup>

إلكترونيا.

(3) راجع ديالا عيسى ونسه: "حقوق التأليف على شبكة الإنترنت، المنشورات الحقوقية، دون ذكر دار الطباعة، سنة 2002، ص55.

(1) راجع محمد الخطيب: "الدوريات الإلكترونية العربية" العربية للعلوم والمعلومات، مجلة علمية نصف سنوية، مطبعة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، السنة الثامنة عشر 1424هـ، ديسمبر 2003، العدد2، ص42.

(2) راجع د.سعد المحرسي ود.علي صبح: "هل يقتصر الكتاب الإلكتروني على الكتاب الورقي"، جريدة صوت الأهرام، الخميس 17 من رمضان 1423هـ، 22 نوفمبر 2002، العدد165، ص9.

التقليدية منها العمليات الحسابية يعمل تغيير البيانات. طريق

بداخله<sup>(1)</sup> التمثيل ( BINARY SYSTEM )  
للعديدين تبارها الوحيدة  
يقرأ غيرها<sup>(2)</sup> حيث يحول  
يسمى (BIT) هي ( BINARY DIGIT ) ليتمكن  
قراءتها، ويستخدم بشأنها الثنائية، يناظره  
المفاتيح

لتشكيل سبيل<sup>(3)</sup> التركيبات المفاتيح  
( ) فإنه يرسل التشغيل للتخزين العملية تنفيذها<sup>(4)</sup>  
( 0000 ) التعليمات يحتوي

وبهذا (FORME ANALOGIQUE) والبيانات جديد (FORME NUMERISEES)<sup>(5)</sup>  
شكلها التقليدي

وهو يفيد سجل للبيانات  
يتم تقييدها  
استرجاعها نشرها  
لنسخها استرجاعها.  
ورقية، لاستعمالها

---

(3) راجع مصطفى محمد مرسي: دليل التحري عبر شبكة الانترنت، دار الكتب القانونية،  
المجلة الكبرى، سنة 2005، ص 81.

(1) راجع قاموس إلياس للكمبيوتر، المرجع السابق ذكره، ص 86.  
(2) A Revoir Radia Cala, « L'essentiel de l'informatique » édition  
Alger, P267-268.

(3) راجع مصطفى محمد مرسي: المرجع السابق ذكره، ص 83.  
(4) راجع أسامة أحمد بدر: "الوسائط المتعددة، دراسة مقارنة بين واقع الدمج الإلكتروني  
وقانون حماية حقوق الملكية الفكرية، دار الكتب القانونية، 2005، ص 247

وهذا هو  
لأنه عملية رقمية يعتمد  
والبينات  
الأولية لها.  
غيرها،

الآلية الترقيم  
اليوم  
الفنية والأدبية  
قانونية  
هذه لتقنية  
وغيرها  
تنظيم  
المؤلفين والمبدعين

قانونية  
بالبينة الرقمية لحماية  
اليوم  
تقنية  
يعتمد  
لها  
الباحثين والناشرين  
فعاليتها

بالآلية التقليدية  
الإدارية  
خضوعه  
ية  
استعماله.  
سأهم  
عملية تحكيمية، وتقييده

الأدبية  
هي  
عكسية  
الرقمية  
يكن لعملية  
منها أيضا الفنية،  
منها

تقنية  
التركيب  
يترك  
طريق  
تسميته  
السينمائية،  
(1)

(2)  
(3)  
طريق أجهزة  
أجهزة  
الشخصية.  
يف إمكانية

(1) والتي تعرف بـ: (digital composition)

(2) راجع قاموس إلياس للكمبيوتر والانترنت، المرجع السابق، ص 109.

(3) والتي تعرف بـ: (digital signal processor)

استخدامها أجهزة (1) طريق

2- الرقمية :  
الملكية الأدبية والفنية نميز بين  
موضوعها بين الأدبية والفنية، والسمعية البصرية،  
حيث منها يأخذ الفنية  
حين يأخذ  
للتانية وتظهر الأخيرة ومشاهد.  
الوسيلة عملية لها  
عملية الرقمية، منها يعتمد  
يعتمد فيه أغلبها  
كلها يعرف  
( DIGITAL COMPUTERS ) (2) طريق  
البيانات، هي  
بترميز ترقيم البيانات، تحولها  
قيم رقمية(3).

أهم المفاتيح بداية تشبه  
حيث توزيع عليها، البيانات  
إلكترونية كهربائية  
بتحويل  
التشغيل لتقرأها ظهور  
المفاتيح ( KEY )  
المركزية ( OPERATOR )  
واسترجاعها ( BOARD )  
( CENTRAL PROCESSING UNIT ) .  
أهم فيه  
حيث توزيع مفاتيح  
وهي تشبه  
عليها باللغتين العربية الإنجليزية.

(4) راجع قاموس إلياس : المرجع نفسه، ص 110.

(1) لأنه توجد حاسبات أخرى تعرف بالحاسبات القياسية ( Analog Computer )، تستعمل في أعمال القياس في صورة قياسات مختلفة عن أجهزة القياس كالضغط الجوي وغيرها.

(2) راجع فاطمة الزهراء محمد أحمد السيد: " تقنيات توثيق المعلومات الصحفية في الصحافة العربية" المرجع السابق ذكره، ص 19.

معالجتها

رقميا، نميز فيها بين :

1-2- الإدخال المرئي و الصوتي للبيانات في ذاكرة الحاسوب :

يستعمل الرقمية ( MACHINE VISION )  
فيديو وتحويلها .  
العملية الفنية، الرقمية

السمعية، كالشفهية  
أناشيد غيرها، فيتم معالجتها طريق  
جهاز . حيث يعمل تحويل  
كهربائية إليها هو لديه

الرقمية ( " DST " DIGITAL SIGNAL PROCESSOR )  
أجهزة حيث تضيف إمكانات  
الشخصية،  
(1)

2-2- المعالجة الرقمية للرسوم والأشكال والمصنفات الهندسية :

يستعمل (SCANNER) الرقمية  
دخالها وتخزينها طريق تقنية تشبه التصوير،  
يدويا

استعماله أنه يعد أهم

الرقمية يتميز به  
12.86  
مليمتر،  
الدقيقة

الهندسية

الجغرافية فإنها

(1) انظر: قاموس إلياس للكمبيوتر والإنترنت: المرجع السابق ذكره.



(1) ( GRAPHIC TABLET ) .

العملية  
( SEMI CONDUCTOR )  
يق  
هذه الأخيرة  
شبه  
يمكن  
توضيحية  
(2)

الفرع الثاني : أشكال الترقيم الإلكتروني للمصنفات الفكرية .

عملية  
الرقمية  
الأدبية والفنية  
الأولية  
(3) ( L'ŒUVRE PREEXISTANTE )  
إظهارها  
شكلها  
عليها،  
بالترقيم البسيط.

عليها  
التعديلات تقتضيها العملية التقنية تظهر  
بالترقيم .

القانونية  
يتعلق  
رقميا  
هذه الأخيرة  
جهة،  
هل  
القانونية فيما يتعلق بالطبيعة  
جهة  
الحماية القانونية فيما  
الأصلية،

1- الترقيم البسيط :

يق  
هذا  
مضمونه  
البيانات  
رقميا  
تظهر  
بموضوعه.  
إظهار  
شكله  
جديد  
الترقيم  
تغيير

تسجيله التقليدي ( ENREGISTREMENT )  
ورقية  
الأدبية  
وتغير  
( CLASSIQUE )

(2) د. كمال بوكنازة: "الدوريات الإلكترونية العلمية بالمكتبات الجامعية وأثرها على الدوريات الورقية"، انظر: الموقع الإلكتروني التالي: الإلكترونية 20% العلمية 20% الجامعية 20% وأثرها 20% الدوريات 20% الورقية File://A

(3) راجع قاموس إلياس للمكبيوتر والإنترنت: المرجع السابق ذكره، ص 165.

(1) راجع أسامة أحمد بدر: "تداول المصنفات عبر الإنترنت، دار الكتب القانونية، مصر، نلة الكبرى، 2006، ص 76.

رقميا ( ENREGISTREMENT NUMERIQUE )	غير مادية، يسجل
( CD-ROM )	فيديو (DVD) (1)
السينمائية.	
ي طرح	عملية الترقيم بهذا
هذا	محمية
	القانونية لحماية
تحوله	مادية
	غير مادية
الحماية بطريقة التعبير، وهذا	الملكية
	دبية والفنية لحماية
	موادها منها،
05-03	(2)
وثمانية	الجديد للملكية الفكرية(3)
" "	الملكية الأدبية والفنية
وهذا	هو
أيا نوعه	عليه
بالتعبير عنه	طريقة التعبير عنه، حيث
	التعريف
	يرتبط
الهدف منها هو	للجمهو
عليها، يرتب توسيع	تطبيق
عملية الترقيم البسيط	القانونية
التثبيت	طريقة جديدة للتعبير
(. EXPRESSION )	UNE NOUVELLE )
إليه	الرقمية، وهذا
الملكية الفكرية	تقنين فقرتها
الفكرية	يستجد
الغير	تحرير (4)
تقديمها وتوقعها،	

(2) راجع أسامة أحمد بدر، المرجع نفسه، ص80.

(1) انظر: الأمر 05-03: الجريدة الرسمية الجزائرية، المرجع السابق ذكره، ص5.

(2) انظر عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق، المرجع السابق ذكره، ص538.

(3) راجع أسامة أحمد بدر: المرجع السابق ذكره، ص83.

وهو يفيد التثبيت مادية غير مادية ليس ذاته الوسيلة للجمهور.

## 2- الترقيم المتفاعل :

عملية الترقيم هذه صحيح البسيط، أنها عنه حيث أنها تظهر الرقمية لمحتواها لأصلية التقنية العالية، سمعياً يتم عليه الصوتية (DES ILLUSTRATIONS SONORES)<sup>(1)</sup>

وهو لمؤلفيها عليها تظهر بين القانونية الهامة وهو يطرح الحماية القانونية جانبيين أساسيين :

أولهما : ومحمية لمؤلفيه حماية قانونية يتم استعمالها رقمية جديدة عنها كيف عملية الترقيم هذه (MORSEAUX CHOISIS) بتثبيتها آلية الترقيم (DES EXTRAITS) أصلية (2)

(CD-ROM) (3) (CDI)

يمكن بواسطته

(1) راجع أسامة أحمد بدر: المرجع السابق ذكره، ص 87.

(2) راجع أسامة أحمد بدر: المرجع نفسه، ص 90.

(3) هو اختصار لقرص س يدي لفاعلي، ثم تطويره من قبل شركة فيليبس بغرض تخزين مجموعة من الملفات، الصوت، الصور، والنصوص، يستخدم في مجال التعليم والتدريب وغيرها. انظر: حول ذلك: قاموس إلياس للكمبيوتر والانترنت، المرجع السابق ذكره، ص 59.

وأخيرا  
 يقوم  
 ينسج  
 لتخزين  
 فيديو رقمية ( DVD )  
 الرقمية عليها،  
 يطرح بشأنه  
 التكييف  
 له،  
 هي الطبيعة القانونية لها هل  
 محمية  
 القانونية للاتفاقيات الدولية لحماية الملكية  
 الفنية والفنية  
 القانونية  
 الحماية  
 الحماية القانونية لهذه  
 هل  
 وهو  
 القانونية  
 تثيرها  
 عملية الترقيم  
 هذا سيتم  
 عنه

## الرقمية

ظاهرة  
 إلكترونية تحديات جديدة  
 جديد  
 حيث شكلها وطبيعتها  
 والبيانات  
 الملكية الفكرية أهمها ظهور  
 لمعطيات  
 حماية  
 القانونية  
 عملية الترقيم  
 المحمية  
 الفرعين الموالين :  
 وآثارها  
 :  
 لأصلية  
 :  
 ترقيم  
 :  
 الأصلية  
 ظهرت  
 ( LES MULTI MEDIA ) 1987  
 ( VECTEUR ) وهي ( CD-ROM ) ظهور

يجمع بين

البيانات

يعمل  
تجميع واسترجاعه  
السمعية والمرئية<sup>(1)</sup>  
ذاته  
موسيقية<sup>(2)</sup>

يسمح  
بين  
التعبير  
الفكرية الرقمية يتكون<sup>(3)</sup> وهو  
يبين هذا  
قانونية  
هو التكيف  
لهذا  
بالمقاييس  
الملكية الأدبية والفنية وقوانين

1-  
فكرية :  
التعريف

05-03

الثانية

وثمانية

(5)

الجديد للملكية الفكرية<sup>(6)</sup>

(1) لمعرفة كيفية إعداد الوسائط المتعددة، وكيفية إدراج صورة، أو إضافة صوت خفي، أو إدراج مقطوعة حركية راجع مركز التعريب والبرمجة :- تقنيات النشر على شبكة الويب خطوة خطوة، الدار العربية، سنة 2000، ص من 134 إلى 156.

(2) راجع ديالا عيسى ونسه :- المرجع السابق ذكره، ص 45.

(3) أنظر حسام الدين كمال الأهواني: - " حماية حقوق الملكية الفكرية في مجال الإنترنت"، المؤتمر العالمي الأول حول الملكية الفكرية، جامعة اليرموك بالتعاون مع كلية القانون، المنعقد بالمملكة الأردنية الهاشمية، من 10 إلى 11 جويلية 2000.

(4) أنظر المرسوم الرئاسي الجزائري 97-341، الجريدة الرسمية الجزائرية، المرجع السابق ذكره، ص 10.

(5) أنظر الأمر رقم 03-05 :- الجريدة الرسمية الجزائرية، المرجع السابق ذكره، ص 5.

(6) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق: المرجع السابق ذكره، ص 529.

يطرح التحديد لها  
 التطبيقات القضائية  
 التقديرية أنه الرقمية  
 يطرح اليوم تحديا جديدا.

وهو بتحديد يوجب  
 تحديد محميا

القانونية لحماية الملكية الفكرية  
 يقترب كثيرا كونه  
 (CREATIONS ARTISTIQUE) . فعلية . التقليدية

الفقه أنه تقنية صناعية منها فنية، بدليل  
 (1) .

وهي عملية يمكن  
 توظيف التعديلات وعمليات التركيب بين  
 وغيرها.

طابعها هذا فهي الشخصية بعملية  
 لها، لأنه هذه العملية يظهر  
 طريقة رضا نشرها  
 يكون وموسيقى معينة،

يمكن يتداول  
 يدمج اير  
 يعتمد

يستعمل هذا  
 وهذا اعتمده الثانية اتفاقية  
 الملكية الفكرية (2) .

(1) voir Hubert Bitan : Les rapports de force entre la technologie du multimedia et le droit ” gazette du palain, vendredi 26-27 Janvier 1996, p 10.

(2) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق: - المرجع السابق ذكره، ص 560.

## الحماية القانونية للبيانات

فكريا نتيجة	أليا	ترتيب محتوياتها.
العالمية للملكية	وهو	الفكرية
معاهدة	(1)	
طريقة طبيعة	التركيز	مادته،
طريقة إضفائها للحماية القانونية	طريقة عرضه، بدليل إضفائها للحماية القانونية	ترتيبه
حيث وطريقة	باعتبارها متميز.	
قوانين الملكية الأدبية	فكرية محمية	هي
		والفنية
		يكون
تقنية	يتم التركيب بينها	
	جديدة	بينها إظهارها
	الفقه	. وهو
	( LA NOTION DE LA CREATION ARTISTIQUE )	غير
		إنجازها.
هو	هذا	وأهم يمكن التعليق
الفكرية المحمية	الفكرية المحمية	لتقنيات للتعبير وتجميع
الفكرية والأدبية	جديد كغيره	تظهر
قيمة	القائمين بالعملية	الدولية والوطنية،
سهلت للمستخدمين	التقنية الرقمية.	وبأساليب سهلة،
	بين	لهم العديد المزايا، حيث
	أنها	
اليونسكو	التقرير	الذهنية.
التقنية الرقمية يعني أنه يمكن		منه،
السهولة.		واستخدامها إنتاجها بمنتهى

(1) راجع عبد الرشيد مأمون محمد سامي عبد الصادق: - المرجع السابق ذكره، ص 566.

وهذا يعني المؤلفين يحتاجون آليات جديدة لحماية أعمالهم  
وتأكيد ملكياتهم<sup>(1)</sup> عملية لهذه البيانات  
تسهل بثها  
هل هو مصير حقوقهم هذه الرقمية.  
الأصلية لهم الناحية القانونية

## 2- التكيف القانوني لمصنفات الوسائط المتعددة :

التعريف هذا لتقنيات التكنولوجيا  
القانونية بالملكية الفكرية فهو جديد ظهر  
تقنية بين مؤلفين متعددين  
ومختلفين، بشأنها الحماية القانونية عليها  
الملكية الأدبية والفنية وقوانين  
ي قانونيا هاما تقنيات هذه  
إدماجها  
يمكننا تصنيفها فهل جماعيا بصيغة هو  
فيما  
شريكا يكتسب الشريك  
للجميع أنه هذه  
لمؤلفين متعددين.

### الاتفاقيات

الدولية والتشريعات الوطنية، هو تكيفها  
مؤلفيها أنها ( ŒUVRE DE COLLABORATION ) أنها  
أجماعية ( ŒUVRE COLLECTIVE ) . حيث  
المساهمة القوانين وهذا تطبيقا

05-03

<sup>(1)</sup> راجع أسامة أحمد بدر:- المرجع السابق ذكره، ص 11 هامش 1.



يعتمد حقيقة المساهمات يميزها

( DIVERSITE DE CONTRIBUTION )

.( PRES EXISTENCE )

المساهمة هنا يكون

ذاته،

يرتب يعد مساهما هنا

إذنه،

بعملية

التشريعات منها

بينما

لحماية

هو

05-03

المؤلفين

وضعه

يشارك

طبيعي.

يشرف إعدادها وإنجازها

وإتقانه

كامتلاكه

لديه

يقوم

بين

طريق

لطريقة

بتركيبها.

الهامة.

عليه

وهو

بين يتم إعدادها طريق

العملية متخصصين

الأصلية.

المؤلفين للمساهمة إنجازها،

يرتب التقنية

القانونية

يبقى لهم

وهو

يترتب

الثانية:

قانونية

فيما الأدبية

السمعية البصرية

يتعلق الحماية وانتهاؤها وهو يستوجب

آثارها

التكليف

فكريا تطبيقا للتفسير  
طريقة إدماجه

: بالتسليم

يعتمد

يمكن

وعرضه

وهو يمكن يساهم تحديد التكيف

بالعملية

أساسيا

وهو يضع

الأصلية.

حماية

: ترقيم

الأدبية ظهور أساليب

التقنية التكنولوجية لعملية ترقيم

كبير

جديدة لتصنيفها واستعمالها سهلت

بشأنها العديد

وتداولها

الترقيم

القانونية فيما يتعلق

يمكن تداولها

يمكن يترتب عليه

القانونية

تقرها

والملكية الفكرية.

الفكرية المحمية

يعرف ( LA COPIE PRIVE ) وهو

يؤدي

قابلية تمديد تطبيق

الحديث

بأنه

البيئة الرقمية.

## 1- مدى اعتبار الترقيم نسخا للمصنف :

مادية ( UNE FIXATION )

هو التثبيت

تحقيق الغاية منه وهو نقله وتبليغه للجمهور، عرفته

( MATERIEL )

الجديد للملكية الفكرية 2002-82

وثمانية

(1)

بأنه

حماية

ومنها

طريقة

تشريعات

حين

التقديم

أنه يشمل

77-95

الملكية الفكرية

(1) راجع عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق، المرجع السابق ذكره، ص 529.

الجمهور وهو يعرف ( DROIT DE REPRESENTATION ) (1) يختلف  
وهو ( LE DROIT DE REPRODUCTION ) هذا الأخير يعتبر طريقة  
غير الجمهور (2).

التشريعات الوطنية والتشريعات الدولية  
التثبيت وبأية طريقة التعبير  
معاهدة الملكية الفكرية،  
اتفاقية الملكية الفكرية (3).  
التصوير، التسجيل وغيرها.

الإلكترونية  
التثبيت كبديل  
جديد وغيرها (4).  
التقليدية

صحيح التشريعات والاتفاقيات  
التثبيت ترقيم هذه  
العملية له. وهو الإللكترونية  
الاجتهاد  
اهتم قضية ( QUENEAU )  
باريس 1997.

التأكيد الترقيم هو  
يمكن إظهار صفحاتها طريق راعتها جهاز  
فهو يشكل تثبيتا ماديا له، يحقق الغاية منه هي نقله للجمهور (5).

(1) راجع عفاف شهدين: المرجع السابق ذكره، ص 352.

(2) راجع أسامة أحمد بدر: المرجع السابق ذكره، ص 105 و 107.

(3) راجع عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق، المرجع السابق ذكره، ص 531-561 و 565.

(4) راجع عفاف شهدين: المرجع السابق ذكره، نفس الصفحة.

(5) راجع ديالا عيسى ونسه: المرجع السابق ذكره، ص 55.

يفيد الجمهور،  
 تثبيت تقليدية  
 الترقيم هو  
 أنه غير وسيلة  
 تقنية، هي  
 للإلكترونية يمكن وصفها بأنها  
 هذا اعتمده  
 غير التشريعات منها  
 الجديد 2002-82  
 يعتبر له<sup>(1)</sup>.  
 أجهزة  
 2003-78 لحماية  
 يعد له<sup>(2)</sup>. ويترتب  
 التسجيل الترقيم مؤلفه  
 قانونيا هاما هو الترقيم

أنه ي  
 الإستثنائية  
 قضية ( JAQUES BREL )  
 الترقيم صريحة  
 التآليف يجب يحظى  
 السلبية للترقيم.  
 الموسيقية المحمية  
 حماية لها،

#### 1-1- أثر المعالجة الرقمية على حقوق المؤلف:

عملية رقمية  
 رقمية ترتيب  
 له  
 رقميا يمكن  
 القانونية  
 حيث تركيب  
 منها،  
 ( LE MIXAGE DES TEXTES )  
 يتم استعمالها  
 منها

طريق  
 لمحتويات ومواضيع  
 تكوين  
 لطبيعتها ومحتواها  
 يسمح بسهولة وترتيبها  
 منها  
 ودمجه  
 تقنية ريق

( COPIE COLLER )

(1) راجع عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق، المرجع السابق ذكره، ص 536.

(2) حول نص القانون انظر: File//A wipo-p-MCT04doc5 htm

وتكوين مكتبته عمليا

العملية بين يمكن  
(1) إمكانية تغيير (2) بينها  
إظهارها بحرية دمجه ضمنها  
الأصلية منها  
القانونية، حيث:

### 1-1-1- تسهيل الرقمية مؤلفه:

( FACILITE DE REPRODUCTION )

الرقمية عملية

يمكن نسخها، ونسخها وطبيعتها الأصلية،  
وهذا تحققه التقلدية،

الإستثنائية يملك الغير

وهذا

اتفاقية للملكية الأدبية والفنية<sup>(3)</sup> الاتفاقية العربية  
لحماية غيرها التشريعات الوطنية.

### 2-1-1- وير رقمية مؤلفه:

( COPIER )

التقنية الرقمية اليوم طريق

أصلية محمية ( COLLER ) قوانين

(1) A revoir Gabriel de Broglie, opcit, P17-18.

(2) راجع محمد جمال أحمد فبيعة: "إدارة الانترنت باستخدام ويندوز 98، دار الراتب الجامعية، دون ذكر سنة الطبع، ص من 84 إلى 94 ومن 309 إلى 325.

(3) انظر المرسوم الرئاسي الجزائري 97-341، المرجع السابق ذكره، ص14.

يتمتع فيها له بعملية الترقيم بحرية اختيار  
تقتضيه عملية بين ( LES LIVRES )  
تستلزمه تعديلات<sup>(1)</sup> ( HYPERTEXTE )

يشكل يشكله<sup>(2)</sup> يتمكن  
هذه لتعديلات تقرها له  
الرقمية، عليه  
للملكية الأدبية والفنية<sup>(3)</sup> الاتفاقية العربية لحماية  
البيئة اتفاقية

هذه لاجتهاد لظاهرة  
الرقمية قرارها ( PHIL COLLIN ) 20 1993  
الأوروبية،

حماية الأدبية والاقتصادية لأصحابها،  
حماية هذه مؤلفين الفنانين  
تغيير بشرفهم سمعتهم<sup>(4)</sup>  
الرقمية 3-1-1 :

تسهل عملية الترقيم  
( L'ŒUVRE NUMERISE )  
حيث يمكن سهولة نسخها لشكلها  
نوعيته :  
يؤدي السيطرة العملية بعدها  
يمكن حماية غير

(1) A revoir Herbert Bertran, opcit, P18.

(2) A revoir Herbert Bertran, ibid, P12.

(3) انظر المرسوم الرئاسي الجزائري، المرجع السابق ذكره، ص12.

(4) A revoir Herbert Bertran, opcit, même page.

القانونية  
 اتفاقية  
 للملكية الأدبية والفنية<sup>(1)</sup>  
 الثانية  
 اتفاقية  
 الملكية الفكرية،  
 الثانية  
 معاهدة الويبو<sup>(2)</sup>  
 التشريعات الوطني  
 2002-82  
<sup>(3)</sup>

2- الترقيم الأصلية :  
 القانونية للاتفاقيات الدولية والتشريعات  
 الوطنية  
 سثنائية  
 منه  
 الغير  
 مؤلفها.  
 للتشريعات الوطنية  
 تطبيق  
 عليها،  
 الثانية اتفاقية للملكية الأدبية والفنية. أنه  
 تشريعات  
 هذه  
 يتعارض  
 هذه  
 يسبب  
 بغير  
<sup>(4)</sup>  
 فيما  
 الاتفاقية  
 الملكية الفكرية،  
 الثانية معاهدة  
 العالمية للملكية  
 الفكرية.  
 تطبيقا  
 الملكية الفكرية  
 اتفاقية للملكية

(1) انظر المرسوم الرئاسي الجزائري 97-341، المرجع السابق ذكره، ص 14.

(2) راجع عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق، المرجع السابق ذكره، ص 544.

(3) راجع عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق، المرجع نفسه، ص 544.

(4) انظر المرسوم الرئاسي الجزائري 97-341، المرجع السابق ذكره، ص 14.

معاهدة

الأدبية والفنية،  
الصريح العالمية للملكية الفكرية<sup>(1)</sup>.

وهو يفيد التقيدات  
مؤلفها يعرف ( LA COPIE )  
البيئة الرقمية. ( PRIVEE )

أهم يميزها ويعترض تطبيقها آثارها السلبية  
مثبته مادية عادية ( SUPPORT )  
رقمية ( SUPPORT NUMERIQUE ) غير مادية ( ANALOGIQUE )  
أهمها غيرها، غير الأصلية.

ولتحديد طبيعة  
الرقمية ينبغي بداية تحديد  
التشريعات الوطنية  
تطرحها البيئية  
أنه كالتدريس  
التعليمية

الجديد 82-  
وغير (2)  
2002 يكون وحيدة يتم منه

وحددها  
يتعلق

بالحماية القانونية،

تعويض يدفع له<sup>(3)</sup>.

وتناولها

التنفيذي 358-05 لكيفيات

التشكيلية<sup>(4)</sup>.

(1) راجع عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق، المرجع السابق ذكره، ص 562 و 565.

(2) راجع عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق، المرجع نفسه، ص 544.

(3) راجع عفاف شهدين: المرجع السابق ذكره، ص 347 و 348.

(4) انظر المرسوم 358-05: المرجع السابق ذكره.



للملكية الفكرية، بينما الأمريكي (1) يشر

تحديد

التقليدي يمكن رقابته وضبطه  
التقليدية، أنه الي  
تقنية اليوم  
التعليم لهذه  
السيطرة البيئة الرقمية،  
يتم فيه بهذه  
يمكن منها  
وهذا اليوم  
سهلت طريق  
( PEER TO PEER ) ( DU POST A POST )

يلعب فيه الوسيط بين  
المشاركين، حيث يقوم  
ليرسالها، المشتركين  
الحائزين ويعمل  
البريد  
يتمكن الغير

هذه التقنية ( Gnutella )  
(2) ويسمح

يكون الهدف منها هو  
إدخالها أنه  
يسمح إليها  
يمكنه بدخوله  
بنسخها

(1) A revoir Anne laure Brochet, Linant de Belford, opcit, P36.

(2) راجع أسامة أحمد بدر: المرجع السابق ذكره، ص 110 و 111.

أثبتته لهذا  
( FORRE STER RESERCH  
يعملون الموسيقى  
23000 2003 أظهر  
وهو يشكل تعديا  
إيطاليا إسبانيا.  
ألمانيا،  
بلجيكا،

بينهم 2/3 يقومون بتحميل  
يحولونها ( )  
ينقلونها (MP3)<sup>(1)</sup>  
%7

يقتصر هذا  
السنيما توجرافية،  
ظهور أجهزة فيديو  
ومثالها ( LE STANDARD )  
لهذا جديدة ( VIDEO DVX )

1999 فيلم ( STAR  
بسبب رقمية يعرف :  
هو ( DCCSS )  
( CLEF DE DECRYPTAGE DISPONIBLE ) يسمح  
الرقمية )  
( DVD ) نقله حاسبه<sup>(2)</sup>

يرتبط موضوعه  
يتعارض  
للاتفاقيات الدولية للملكية  
اتفاقية للملكية  
العالمية للملكية الفكرية،  
ية الفكرية.  
ليها  
منها  
اتفاقية  
اتفاقية  
الفكرية  
الأدبية والفنية،  
اتفاقية

---

(1) هو مواصفة لطريقة انضغاط الملفات الصوتية الرقمية تسمح بتوزيع ملفات موسيقية بواسطة الإنترنت بتكلفة أقل، انظر حول ذلك: قاموس إلياس للكمبيوتر والإنترنت، المرجع السابق ذكره، ص 239.

(2) A revoir Anne laure Brochet, opcit, P36.

## البيئة الرقمية

(1) بحيث يمكن نقلها

وبثها

القضايا أثرت هذا  
ترقيم إدخالها  
بشأنها باريس قرارها  
يعتبر لها استعمالها  
جماعيا غير  
بريل،  
عليها.  
هذه  
1996  
استعمالها  
(2)

وبتأكيد  
التأليف، ووضعها  
صريحة  
ترقيم الموصولين  
بإستعمالهما  
وليس  
( DOMICILE VIRTUEL )  
الموسيقية المحمية  
لمصلحتهم  
الموسيقي  
المستخدمين  
يجب هذه  
موقعهم  
بزيارته،  
( L'ŒUVRE NUMERISEE )

يصدر جانبيهم  
العلنية عملية  
محاولتهم  
مواقعهم

(1) راجع ديالا عيسى ونسه: المرجع السابق ذكره، ص355.

(2) راجع عفاف شهدين: المرجع السابق ذكره، ص355.

(3) راجع عفاف شهدين: المرجع نفسه، ص55.

	<b>التخزين</b>	
<b>الفكرية</b>	التقليدية	ساهمت
وغيرها	فيها	
أساسية .		
حفظه وعرضه،		
وتكاليف حفظها		
التقنية التكنولوجية لتخزين	بديلة،	عنها
		الفكرية.
تصفحها	الباحثين	استرجاعها واستعمالها
		.
	الملكية الفكرية	
تثيرها عملية التخزين		الحماية،
		ذاتها.
	المطلبين المواليين:	هو يتم تناوله
الفكرية.		<b>: تخزين</b>
الفكرية.	<b>تخزين</b>	:

## تخزين

## الفكرية

العملية

بحيزها

العادية

بديلة

طريق

بين

وصيانتها

لحفظها.

الفرعين الموالين:

وهو يتم تناوله

الفكرية

:

الفكرية

:

الفكرية.

:

الفكرية

عملية التخزين

(1)

إليه

يتم استقبالها وإرسالها

بها،

لها

نوعين: التخزين غير

التخزين

وهو يؤدي

والتخزين

بالتخزين

فيعرف

الورقية

تخزين البيانات

يعمل

يعرف

استرجاعها

(2) ( ONE USE ONLY ) .

تسميته

رقميا فيصطلح

التخزين

صورته

( PERMANENT STORAGE )

بالتخزين

. حيث يتم تخزينها

(1) راجع قاموي إلياس للكمبيوتر والانترنت، المرجع السابق ذكره، ص 327.

(2) راجع حمدي سعد أحمد: المرجع السابق ذكره، ص 100. وكذلك: د. نوال محمد عبد الله:

"الملكية الفكرية وحماية حقوق المؤلف على الإنترنت من منظور أعضاء هيئة التدريس دراسة

اصطلاحية" مجلة العربية 3000، السنة التاسعة، يناير، 2009، عدد 34، ص 87.

( ROM )	(1)	الخارجية	
		( READ ONLY MEMORY )	
	( )	عليها. وبهذا	البيبا
تقنية التخزين		العملية	
التوثيق		رصيد هام	
الورقية، لتسهل		المستفيدين	
		فهارس مكتباتها.	
اليوم	يعد	التقليدية	
التكنولوجية	العلمية	العادية	
		اليدوي	
		الفهارس	
		وتكوين	الحدیثة
جهدا	بيبلوغرافية بطريقة		(2)
	هذا	طريق	
أنها		( BANQUES DE DONNEES )	الإلكترونية
معين يسمح		معين	
	الباحثين	تسهيل	بتقديم
وتحقيق توسيع		البيانات،	فهارس مكتباتها،
		الفكرية والعلمية.	
نهاية		لهذا	وظهرت
العديد		بعدها	الستينات،
	الأمريكية	إنشاءها	بعدها
ككلية	منها	العربية هي	الأمريكية، وطبقتها العديد
		العربية	هندسة

- (1) راجع حمدي سعد أحمد: المرجع السابق ذكره، ص101. وكذلك: د. محمد حسام محمود لطفي: "بنوك المعلومات وحقوق المؤلف"، القاهرة، 1999، ص44.
- (3) انظر: فاطمة الزهراء محمد أحمد السيد: "تقنيات توثيق المعلومات الصحفية في الصحافة العربية، رسالة ماجستير في الإعلام، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، الصحافة، سنة 2000م، 1421هـ، ص23.

مواضعها  
 قانونية  
 ( CEDIJ ) ومعهد  
 ( DR PIERRE CATALA )  
 لية  
 القانونية ( LIRETIJ )  
 ( MONPELLIER )<sup>(1)</sup>

الإلكترونية حيث اختصاصها  
 .

-1  
 هي غير معين، يمتد  
 اختصاصها  
 الإقليمية  
 أمثلتها ( CEDIJ )  
 ( JURISTADA ) ( LE DEPARTEMENT DE JURIS CLASSEUR ) ( TEL CONSULT )  
 التوثيق<sup>(2)</sup>.

هذه جميع  
 منها حيث طريقة  
 لمعالجته القانونية،  
 كالنظرية  
 جزئيا المسؤولية المدنية،  
 غيرها. حيث طريقة  
 معالجته القانونية  
 طريقتين :  
 كالنظرية  
 بطريقة ( EXAUSTIVE )  
 غيرها، حين  
 بطريقة جزئية ( PARTIELLE ).

(1)A revoir Henri Manzanares philipe Nectaux :L'informatique au service du juriste, Lites, Librairies Techniques, Paris, 1985, P134-135.

(2)Centre de Recherche d'information et de Docimentation nationale.

هذه فهي قانونية منها  
يكتف بهذا، يسمح  
هذا  
1958 1966  
احتوائه التعليق : هذه :  
-1-1 ( JURISDATA )  
إستهدف هذا القانونيين :  
الاجتهاد غير . القانونية الفرنسية،  
الاجتهاد غير .  
حيث القانونية قوانين. ( CEDIJ )  
مصدرين، الاجتهاد  
غير  
التحليلات الفقه، هذا  
الفقهية  
تقنية  
طريق ابتكارها  
أوتوماتيكية،  
-2-1 :  
هذا الأمريكي ( LEVIS ) أسسه ( MEAD )  
( DATA CENTRAL ) ويغطي يتضمن  
البريطاني أمريكي.  
حيث الرسمية، الاجتهاد  
الاتفاقيات الدولية الثنائية  
والتسجيل  
الضريبي  
الأوروبية،  
الجريدة



تسجيل لها، سهولة.  
فقهية، ميزه  
تسجيله يسمح  
يحتو ( TELE CONSULTE )  
التسجيل

-3-1 ( SYDONISA ) :

التوثيق، إستهدف

القانونيين أليا

الضريبي،

(EUROLEX) (LEX) تشريعية للأمين

.1983

القوانين

عمله، يسمح هذا

الاتفاقيات الدولية

الجريدة الرسمية 1962

الاجتهاد

التعليقات للتقارير

معالجتها تسجيلها

(RESUM)

كلياً.

مراجعتها، حين

(INDEXE)

الطريقتين

ويتم عنها

الوثيقة (1).

-2

باهتمامها

لهذه

معيار

ومنها :

-1-2

القانونية

بتخزين

يتعلق

استعمالها يرتبط بتنظيمات قانونية معينة

رها،

أشهرها SIGAD

بجمعية مهنية معينة،

الصناعية.

الأوروبية،

ومنها ( CELEX ) وهو

)

1979 ويتضمن

(1)A revoir Henri Manzanaris phillipe Nectoux :- opcit, p de 145 à 147.

يتضمن البيانات الاقتصادية، القانونية العلمية والتسيير ( INFOGRAL (1)

-2-2

وهي تهتم أهم أنواعها: ( GUESTA )  
( SENA ) ( JURI NPI ) وهو  
الإجتهد للمعهد للملكية الصناعية، بيبليوغرافية  
وآثارها :

1- تميز بين نظامين :  
بيبليوغرافية :  
طريقة هذه تقديم بيانات

(2)

يتعلق بها تاريخ إنشائها، أهدافها هيئة التحرير فه  
الإلكترونية  
غير .

يطرح بهذا  
الفقهاء هذا  
يتفق أغلبهم هذا يستدعي  
تستدعيه الاتفاقيات الدولية للملكية الفكرية والتشريعات  
الوطنية .  
يوضح يعرف  
( MOTS CLES ) يؤثر هذا  
يكون ذاته محميا وهذا  
يكون هو ذاته . يطرح هامة،  
طبيعة يمكن منه للحماية قوانين  
غير يكون فيها إيداعه

(1)A revoir Henri Manzanaris phillipe Nectoux :- opcit, p de 133 à 134.

(2) راجع محمد حسام محمود لطفي: - المرجع السابق ذكره، ص 20.

تجارية،  
(1)  
يكون  
للحماية  
غير

### التطبيقات القضائية

الرياضي  
كاسيت وبيع  
هيزع الفنية.  
رئيس  
الكويتي "  
الرويشد "  
شريط  
"

قيمة  
اسمه  
بتعويضه  
إذنه  
ريال  
(2)  
:

-1-2

:

يهدف

البيانات البيبليوغرافية مميزة يقدمها  
نوعين  
غير وافية ( RESUMES SIGNALETIQUE ).  
التميز بين  
النوعين هنا  
إليها يعد  
إليها يعد  
وافية،  
وافية.

عكسيا

ويكون

يمتد

هذه  
الجمهور لشرائها  
طريق  
الائتمانية

وهو  
أخذها بعين  
فهي .  
مالية هي  
مقبلين عليها والمتصفحين  
خدماتها  
بحماية الملكية الأدبية الفنية  
أعماله الأدبية والفنية  
حماية الملكية الفكرية

(1) voir Jean marie Anby, Robert du cos - Ader :- droit de  
l'information, précis dalloz, 2<sup>ème</sup> édition, 1982, p592-593.

(2) أنظر حول مختلف القضايا الخاصة باسم المحامي سمير فرنان بالي: قضايا القرصنة التجارية  
والصناعية والفكرية، الجزء الأول، دون ذكر دار الطباعة وسنة الطبع، ص 121.

الإستثنائية  
تنظيم يحدد هذه الأخيرة المؤلفين  
مبدعين.

التقنية اليوم  
آلية،  
يرغب  
بترويد  
باستعمالها، وهو  
يتم

-2-2-

يتطرق  
التميز

هذا  
يكتفي  
يلزم العميل  
( RESUMES SIGNALETIQUE )  
للمزيد

هذا، فهذا  
القانونية، كثيرا  
العديد  
حماية لحقوقهم باعتبارهم  
قضية

( LE MONDE DIPLOMATIQUE ) .

وقائعها  
كندية

الجارية  
ودوريات أوروبية، منها جريدة ( LE MONDE )  
( UN CATALOGUE ) أحدهما شهري،  
عليه ( FRANCE ACTUALITE ) .  
جزئين  
طريقة قسمته  
بينما

يوضح

الصحيفة

( LE MONDE )  
لها التأليف  
باريس الابتدائية 20 فيفري 1980  
حقوقه القانونية، باعتبارها  
صحيفة والدورية. حيث  
الكندية

حكمها التشريعات

الفكرية  
مؤلفيها، ويرتبط  
( LES CITATIONS ) والتحليلات ( ANALYSE ) .

القضية	يمكن	تطبيق هذا
عيب	التأليف	( LE MONDE ) طبيعة عرضها
	باريس	أيدت
	20 جويلية 1981	حيث
	الثانية	حماية
	1957.	
	نظرها	طبيعة ونوعية
	وعابته	باريس،
	1983 <sup>(1)</sup> .	تنبهت إليه
	9	
	حكمها	الأخير
	أنه يمثل	غير وافية
	الكندية	به
	قرارها	30
	1987 بمشروعية	التوثيق،
	أنها	( LE MONDE ) .
	حيث اعتبرتها	
	لها <sup>(2)</sup> .	
	هذا	
	الكندية	الفرنسية LE
	( MONDE )	باريس
	موقفها	LE MONDE
	هذا	تأسيسه
	ترحيب الفقه،	وهو
	جديد يعد استعماله	يندرج ( UN RESUME )
	( LE MONDE )	
	بها	

(1) راجع محمد حسام محمود لطفي:- المرجع السابق ذكره، ص 27 و 28.

(2) راجع حمدي سعد أحمد:- المرجع السابق ذكره، ص 115.

## قيود تخزين

الفكرية الأدبية والفنية،

مواقعها -

( RESEAU INFORMATIQUE ). وهو يسمح

وتداولها تقنية

أهم حقوقه القانونية وهو

مواجهته

يجعل

أعماله الفكرية.

سهولة

معينة

الغير

غير

القيود

يفرض

تعديل محتواها.

عملية

والتنظيم

يرتبط منها

الفرعين المواليين.

وهو يتم تناوله

تخزين

: قيود

تخزين

: تثير عملية التخزين

ذهني

يواجهها

طبيعتها الأصلية.

المشاركين

وهي

المحمية

القانونية،

أثير

تخزينها

تعرضها

غير

لطبيعتها الأصلية :

تخزين

-1

عملية التخزين

معالجته هي

يتصل بتوثيق

لمؤلفه،

الغير عليه،

أهم صورها قيام

صفحاته.

يلات

بمقتضيات التخزين ذاتها. منها

الفوتوغرافية، التخطيطية وهو يؤدي  
 لشكله وهذا يحدث يخرج  
 البصرية التساهل سهو آمنه تخزينها (1) يصعب ترقيمها  
 يلزم يقوم بتخزين بطريقة سليمة  
 أحكامه. حيث هذا ذهب إليه باريس أنه

التقيد يعتبر (2)

-2 الفكرية :  
 -1-2 الفكرية :

مؤلفها منها أساليب غير غير  
 غير لها  
 تقنية ( RECUPERATION )

وإظهارها (3)

سهولة التشغيل خصوصية  
 الطريقة يتميز به للمعطيات  
 يحمو  
 هذه  
 واستعمالها نسخها (4) وهو يعرض إلكترونيا

(1) راجع حمدي سعد أحمد:- المرجع السابق ذكره، ص 102.

(2) راجع حمدي سعد أحمد:- المرجع نفسه، ص 103.

(3) راجع عمر عبد الفتاح علي يونس: - جوانب قانونية للمتعاقد الإلكتروني في إطار القانون المدني، دراسة مقارنة مدعمة بأحدث الأحكام القضائية الأجنبية والعربية، دون ذكر دار الطباعة، الطبعة الأولى، سنة 1430هـ-2009م، ص 529 و530.

(4) راجع الدكتور عبد الله حسن علي محمود: - المرجع السابق ذكره، ص 108.

عليها عملية استرجاعها. نها تعديلها، إلغاءها، وأهمها منها واستعمالها غير بعملية .

أشهر منها نايسبر ( NASPER )  
1999 ( SHAWN FANING )  
الموسيقية بها ( MP 3 )<sup>(1)</sup>.

ويعمل توزيعها حيث تظهر الموسيقية الإلكترونية<sup>(2)</sup>.

يه المؤلفين والناشرين القانونية والمالية حماية الأمريكية. ( LARIAA )<sup>(3)</sup>. حقوقهم الأدبية الموسيقى ( NASPER )

لأمريكية فرانسيسكو جويلية 2001 بتأييد بتاريخ 25 ( MARILYN )  
( HALL PATEL ) ( NASPER ) بإغلاقه.

-1-2 :

المتزايد عنه الحياة أهمية التجارية<sup>(4)</sup>. أنه يعد العلمية منها والثقافية والاقتصادية،

(1) راجع ديالا عيسى رنسه: - المرجع السابق ذكره، ص 51 هامش 8.

(2) راجع ديالا عيسى رنسه: - نفس المرجع و الصفحة.

(3) A revoir Ben Chaabane Hanifa : le piratage Infomatique , Revue Algérienne de sciences Juridique, économiques et politiques, 2003, Volume XL, P71.

(4) Recording industry associqtion of America .



تكالفته الاقتصادية	هاما	منه
(1) مادية وبشرية	يقتضيه	أرباحه المالية
.	غير	أهم
أجهزة		
منها	منها	كمبيوتر
فيه		لغايات
		الجهاز
		لتعديل محتوياتها (2).
	البرمجيات واستغلالها	
	إعدادها يتغاضى	مصممها، لأنه
أساليب	يسهل	يمكن اكتشافها
		تشغيلها.
	يمكن	يل
إليه،	له	المعطيات
		تظهر
		معطيات تشغيله.
بية والمادية	عكسية هامة	ولهذا
	عملية	
الديوان	التقارير	. منها
دينار	يفوق	دينارا جزائريا،
دينار	السينمائية	يتعدى
	دينار	

(1) راجع عبد الفتاح مراد: - "الجرائم التي ترتكب بواسطة فيروس الكمبيوتر وطرق البحث الجنائي فيها ووسائل الرقابة فيها"، مجلة هيئة قضايا الدولة، 35 أبريل 1992، العدد 2، ص 63.

(2) راجع عادل عبد الجواد محمد: - "إجرام الإنترنت"، مجلة الأمن والحياة، السنة العشرون، العدد 221، شوال 1421هـ - ديسمبر 2000 - يناير 2001م، ص 5.

يعادل 78900 شريط  
 بين ونهاية 2004 الديوان  
 مليون دينار  
 مليون دينار (1)

الصين  
 لمايكروسوفت،  
 حميل لهذا  
 مالية هامة عليهم.  
 بتقليد تشغيل ويندوز XP  
 يعرف ( JARDIN DE TOMATES )  
 ملايين تشغيله،  
 عليهم  
 الصين ( HONY LEI ) ومشاركه ( SUN XIANZ LONG )  
 وتعويض يقدر مليون ين.

العربية 35% البرمجيات  
 أجهزة الكمبيوتر 2005 هي برمجيات غير قانونية 34  
 الأوربية ببعيدة .  
 النيوزلندا الولايات الأمريكية فيها  
 23% 26% (2). وهو بالعديد  
 القانونية للظاهرة لحماية  
 قوانين تظهر حي  
 الدقيق.

تدابير قانونية  
 ألياء، الحواسيب، منها السويد 263  
 1985 29 1993  
 فقرته 15-04

(1) راجع مقال عزيز موك: - " ، أغلقت أبوابها والمنتجون يخفضون الأسعار"، جريدة الخبر، الخميس 24 جوان 2004م الموافق لـ 6 جمادى الأولى 1425هـ، ص 17.  
 (2) أنظر إيباد ديواني: - " يصعب القضاء على القرصنة"، مجلة الاقتصاد والأعمال، السنة الثامنة والعشرون، تشرين الأول، أكتوبر 2006، العدد 322، ص 176.

## قيود :

الباحثين	تزويد	العلمية
لها، أين يمكن عرضها	نشرها	المشتركين
كبير يهدد	وهو	إدخاله
		المحمية
	الغير إليها	لسهولة
مواجهة	حماية عمله	ويحدد
ترخيص	له	يجعل
	التنظيم	
المحمية.		لتدعيم الحماية القانونية

## لمصنفاته :

## 1-ترخيص

بمشتركين،

تقديم

تزويدهم

يكون أحيانا

ومنها كمبيوتر سيرف ( COMPU SERVE )  
مالية<sup>(1)</sup> عليها.

وهو يكون له سلبيات  
جهة يستعمل  
مشتركين  
المالية المعنوية  
جمهور غير  
دونه، يسبب له

التطبيقات القضائية  
مصنفة

شهدت هذا  
به

كمبيوتر

---

(1) راجع أسامة أحمد بدر: - المرجع السابق ذكره، ص 35، هامش 2.  
و كذلك شحاتة غريب محمد شلقامي: - الملكية الفكرية في القوانين العربية، دار  
الجامعة الجديدة، 2008، ص 140.

يقيم المسؤولية القانونية، القيام بهذا يقتضي (1)

قضايا يقتضي  
أثير الصحف  
به الفرنسية ترخيصهم.  
يسمح  
استعجالية  
معتبرين  
لهذه يستوجب ترخيصهم.  
قضية

( CENT MILLE MILLIARD DE POEMES ) حيث  
ترخيصهم هو يمس  
بثه لهم (2).

ليس هذا  
لها، يطرة عليها  
يسمح  
تصريح  
لها.

ذاته  
وهو  
بالملكية الفكرية،  
غير  
القانونية غير  
تطبيقها  
قضية  
أمريكان إكسبريس لقيامها  
البيانات  
حيث .  
لقانونها،  
مؤلفه  
الإنجليزي  
القضايا  
غير  
يشكل جريمة  
الإنجليزية

(1) راجع محمد حسام محمود لطفي: - المرجع السابق ذكره، ص 99.

(2) راجع محمد حسام محمود لطفي: - المرجع نفسه، ص 130.

و كذلك هلال إبراهيم هلال الخطيب: - القيود التي تحكم حقوق الملكية الفكرية، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، كلية الدراسات الفقهية و القانونية، قسم الدراسات القانونية، 2004، ص 25.

يكون غير به<sup>(1)</sup> الوظيفة، لها

هذا تضيق

الترخيص هنا حيث تحديد مضمونه،

يقتصر إحداهما يرتبط بعملية التخزين

المحمية يرتبط جانبه عملية

يمكن الحديث عليها كليا

يفيد أنه الحماية القانونية،

للحديث القانونية،

يطرحه تطبيق هذا القيد

القانونية إلزاميته، منها

حرية منها الولايات الأمريكية وهو

يفقد سلطاته الأدبية حقوقه المالية أعماله

الأدبية يتم تداولها

بين ضرورية

يمكن حماية أعماله الفكرية،

جماعية

2- نموذجية:

يقوم مواقعهم

بموجبها المعرفة يتقاضاها. وهو يحرم

المستخدمين أين يتلقى

<sup>(1)</sup> راجع نائلة عادل محمد فريد قورة: - جرائم الحاسب الآلي الإقتصادية، دراسة نظرية وتطبيقية، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2005، ص 333 و 339.

<sup>(2)</sup> راجع نائلة عادل محمد فريد قورة: - المرجع نفسه، ص 340.

يعوض	أعماله الفكرية	الجمهور، ويفقده
استعماله	لتمكين الغير	له.
ويقلص عليه	حماية حقوقه الأدبية والمالية،	
تقرها له	والملكية الفكرية، وهو	
يجعل	المحمية	تداولها
	تنظيم	
	أساسية،	
	تداولها	
	لسهولة	
	وإرساله	
	رقمية	
	الإلكترونية.	
	اتصاله <sup>(1)</sup> ( CONNEXION )	
	لها	كيفية
استعمالها	هذا	فقها
مسئوليتها القانونية	.	
الفقه	مسئوليته	يوردها
	يستقبلها،	طبيعة
	يقوم بنقلها وتحويلها	إرسالها <sup>(2)</sup> .
وهو	1	2000
	30	السمعية البصرية،
المسؤولية الجنائية	1986	يتم بثها
		"
	منه،	
الطبيعيين والمعنويين الذين يتعهدون	بالتخزين	
وضعها	الجمهور	
يمكن استقبالها	جنائيا مدنيا	هذه
مختصين	.	

(1) راجع سامح عبد الواحد التهامي: - التعاقد عبر الإنترنت دراسة مقارنة، دار الكتب نية، مصر، المجلة الكبرى، 2008، ص 32.

(2) راجع محمد حسام محمود لطفي: - المرجع السابق ذكره، ص 99.  
وانظر كذلك نبيلة إسماعيل رسلان: - المسؤولية القانونية والشبكات، دار الجامعة الجديدة، 2007، ص 110.

	غير	الغير يعتقد
		" (1)
تعديل	الفقہ	هذا
مسؤولية	2002	جمعية وطنية
	تنظيم	إلكترونيا.
يشكل		حيث يمكنه
	يود	(2) ويسمح باستعمالها
يقرأها		بين
		يمكن
		معينة
		يمكن
(3)		هذا
القانونية للاتفاقيات	يمكن	الدولية للملكية الفكرية
	منها	
	(4)	
	وتحديد مضمونه	حيث
نسخه،	استغلاله لمصنفه،	وتحديد
بقراءته	هذا	عرضه
		معينة، يختارها
غير	حماية	يضمن
عملية،	يمكن	
مصنفه	تخصيص له	
	وطريقة	العقدية

(1) أنظر محمد حسام محمود لطفي: - المرجع السابق ذكره، ص من 101 إلى 103.

(2) راجع محمد حسام لطفي: - المرجع نفسه، ص 103.

(3) راجع كرتيس كوك: - المرجع السابق ذكره، ص 171.

(4) راجع عفاف شهدين: - المرجع السابق ذكره، ص 377.

الجمعيات المهتمة الفكرية	الجمعيات المهتمة الفكرية	هذا	والملكية كرية، تنظيم
(SACEM) .	( CONTRAT TYPE ) منها فرضته جمعية	نموذجية	وباشتراطها
عملية	ضمناها	البيانات	به ومؤلفه، اسمه ولقبه، صفته
			.
	الفنية،		
(1)	طرحه	أفيشاتها	

---

(1) ارجع أسامة أحمد بدر: - المرجع السابق ذكره، ص 30.



:

إخضاعها لعملية التثبيت لها الرقمية.  
الفكرية إلكترونية طريق عملية  
يقضي

الرقمية حيث يعتمد الشفهية، يستخدم  
الهندسية. وهذا  
محمية قانونية يتم إدخالها وتثبيتها  
أين  
غير مادية  
ية.

تقنيات  
يعرف التقليدية  
آلية جغرافية.  
الفهارس الورقية.  
( HYPERTEXT ) EXPLORER غيرها.  
بين الأجهزة،

الفكرية المؤلفين والمبدعين والمفكرين الأدبية  
حماية الملكية الفكرية، وهذا  
لجعلها منها  
القانونية  
أعماله الفكرية.  
منها لقيت  
الأساسية  
التلخيصية.  
وقيود

منها يبقى  
تعديلات  
الرقمية، ومنها يستلزم وهو يعرف بالترقيم  
يصطلح عليه بالترقيم البسيط.

ويعتمد  
ليكون بها  
الرقمية  
طريقة  
يعرف اليوم  
ليكون بها  
جديد  
يعرف اليوم

عنها عملية حماية  
 الفقه لها  
 يعتبر

وطريقة دمجها لحماية  
 يعد لها، المساهمة  
 وأنه

هنا عملية الترقيم  
 مباشرين  
 يتم

الأصلية  
 إذ منهم. مصنفاتهم

القانونية هنا  
 قانونية صريحة

الاجتهادات القضائية  
 تحديد هل أنها  
 يتا ماديا

يمكن قراءتها  
 جهاز

بباريس قضية (QUENEAN)  
 وهو يشكل تعديا

ترقيم يعتبر  
 وهذا

الملكية الفكرية،  
 العالمية للملكية الفكرية. بهذا قيدت هذه  
 الثانية إتفاقية الثانية  
 البيئة الرقمية.

تقنية  
 البيئة الرقمية  
 قيود

نقلها  
 أنه  
 وينسخها  
 الهام حماية

وآثارها  
 آليات

اليوم بين قانونية  
حيث القوانين المحمية  
لحمايته وهو

والاجتهاد توطين

بتعزيز هذه الحماية تميزت بين القانونية لتقييد  
التقنية للحماية تزويدها التقنيات

هذه الأخيرة ترحيب هذه الأخيرة  
القانونية لحرية العلمية العائلية الفكرية

التوفيق بين الحماية القانونية والتقنية  
غير

وهو يتم تناوله المبحثين التاليين :

تحديد  
التطبيق.

يعتبر الويب أهم  
طريق تقنية بين إلكترونيا )  
( LE SERVEUR أجهزة  
(1)

تقنيات

الإلكترونية

وهو يفقد مصنفاته الفكرية  
غير إقامته إذنه،  
التطبيق والجهة القضائية  
هو يتم تناوله  
المطلبين الموالين.  
انتهاك حقوقه الأدبية والمادية.  
تحديد

تحديد

:  
:  
التطبيق.

---

(1) راجع أسامة أبو الحسن مجاهد: - التعاقد عبر الإنترنت، دار الكتب القانونية، 2005،

كلية

أين

فهرس

العلمية

الفهارس التقليدية بفهارس إلكترونية،

ويب،

منها

الرئيسية

يتم خلالها

أين يتلقى

الفرعين الموالين:

يتم تناولها

: تقنيات

:

: تقنيات

متزايد

كوسيلة

العلمية

نفسها

الأخيرة،

سيما

هي حديثة وسريعة كثيرا

توفير

لقدرتها العالية

العلمية

طريق

بين

البريد

الإخبارية وغيرها.

طريق

الويب،

ومسهل

طريق

منها

إلكترونيا

( LE FOURNISSEUR )

بين

(L'INTERNAUTE).

:

-1

الفكرية، الأدبية، الفنية والسمعية

يتم

مواقعها وهو

طريق أهم

البصرية

الويب " WEB " (1) .  
 ( NETSCAPE NAVIGATOR )  
 ( EXPLORER )  
 ( SERVEUR ) (2) طريق  
 ( HYPER TEXTE ) وبوصلها  
 وتأمين بين  
 به منزله ويب ( WEB BROWSER ) (3) ليتم  
 (4) .  
 طريقة وهو يصعب مهمة  
 الويب.  
 يمكن يواجهه  
 الفهرسة  
 وجهد هامين يختصر منها  
 حيث يعتمد  
 الويب، ويربط  
 هي  
 المعلوماتية، يتم بناءها  
 يغطي  
 الفهارس  
 بوضعها  
 البيانات (5)  
 يريدها (1) إليها .

(1) نظر محمد عبد الرحمان بوزبار: الإجماع المعلوماتي على الإنترنت، مجلة الحقوق، العدد الأول، السنة السادسة والعشرون محرم 1423 هـ - مارس 2002م، ص 18.  
 (2) راجع عبد الحميد بسيوني عبد الكريم عبد الحميد بسيوني: التجارة الإلكترونية، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، 2003، ص 31.  
 (3) والمعروفة اختصاراً بالرمز HTML، والتي تعني: Hyper Texte Mark up Language.  
 (4) راجع عبد الحميد بسيوني عبد الكريم عبد الحميد بسيوني: - التجارة الإلكترونية، المرجع السابق ذكره، ص 22 و 23.  
 (1) راجع الدكتور عمار خير بك: - المرجع السابق ذكره، ص 91.

وأهم يميز هذه هو اختلافها حيث طريقة تغطيتها  
المواضيع،  
المعلوماتية منها يعرف ( ALTAVISTA ) ( GOOGLE ) ( YAHOO )  
وغيرها.  
ويمكن تفحصها محتوياتها تقنيات منها  
المفتاحية ( MOTS CLE ) تقنية الميتا  
المفاهيم (2).

**1-1- التشفيف** **المفتاحية :**  
هذه الطريقة شيعا التشفيف وهي  
فعالية، لتمكينها له تعريف

يكتفي فيها  
يتعلق  
معين،  
فهنا  
أساسية،  
تظهر  
منها  
جميعها  
يحقق  
يوجد

**2-1- التشفيف** **المفاهيم :**  
يعتمد  
المفهوم  
هنا  
الرئيسية،  
ظهور  
تقنية  
برمجته  
معينة (3).

الطريقة هذه  
بتحديد  
لتصنيف المواضيع  
المواضيع يريداه،  
لتدقيقه (4)

**2- بين :**

- 
- (2) راجع الدكتور عمار خير بك: - المرجع نفسه، ص 97.  
(3) راجع عامرة حقي القرعة غولي، أوس يونس الطائي: - " التشفيف والاسترجاع في محركات  
البحث ودور محددات الميتا " Meta tags " عربية للعلوم والمعلومات، السنة  
الثامنة عشرة، العدد 4، شوال 1425هـ- ديسمبر 2004م، ص 120 و 121.  
(4) راجع عامرة حقي القرعة غولي و أوس يونس الطائي: - المرجع السابق ذكره، ص 123.  
(1) راجع الدكتور عمار خير بك: - " المرجع السابق ذكره، ص 96.

## التقنيات

يعرف كوسيلة بين بين  
( LINKS ) واجهة  
البيانات،  
(1)  
يجد نفسه فيها،  
( CYBER SPACE )  
يعمل تزويد  
( NAVIGATIONAL SYSTEMS )  
تتيح له بين  
يريد إليه(2)  
نوعين .

### -1-2

يعمل هذا غيرها  
أشهرها  
تحويله  
( PORQUES, EBSCOHOST ).  
البيانات  
البيانات النصية  
دوريات،

هذه الطريقة  
هذه  
يمكننا

تصريح

هو يؤدي  
يخضع  
فيه  
له.  
تعديله تحويله

### -2-2

طريقة  
تحويل  
يعمل  
يتوفر

(2) أنظر فاطمة الزهراء محمد أحمد السيد: - " تقنيات توثيق المعلومات الصحفية في

الصحافة العلمية، المرجع السابق ذكره، ص 29.

(3) راجع الدكتور عمار خير بك: - المرجع السابق ذكره، ص 21.



كربطه دورية معينة، معين، يؤمن له  
بالعديد الدوريات، الناشرين العالميين. مثالها ( MED LINE )  
(. INGENTA )

كثيرا هذا خلالها  
دوريات لناشرين (1) صحيح أنها  
معلوماتية له أنها  
عمله .

يرتبط إلكترونية ينشر عمله  
تداولها  
طريقة  
حماية حقوقه القانونية.  
الافتراضية  
:

التقنية الرقمي تعليمية جديدة  
الجمهور، بموجبه  
حديثه عرضها الفكرية التعليم  
الثقافية .

التربوية الحديثة، لآليات  
طريق  
يعد  
حيث آليات نقله للجمهور.

فعالية توفير

سريع ( L' AUTOROUTE DE L' INFORMATION ) (2)  
للباحثين.

---

(1) راجع أيمن عبد الحميد البستنحي: - إلكترونية وتطوراتها في الوطن العربي،  
بربية، العلمية والمحكمة عبر الإنترنت، المجلة العربية للعلوم والمعلومات،  
مجلة علمية نصف سنوية، العدد الثاني، السنة الثامنة عشر، ديسمبر 2003، ص 24.  
(1) ارجع أ.د. وحيد قدورة - تونس: - "النص العلمي المكتوب والرقمي، دراسة حالة  
الدوريات العلمية" لعربية للعلوم والمعلومات، عدد 2، السنة الثامنة عشر، شوال

التعليمية  
لها الويب  
تقديم مجاني يعد قبيل  
رمزية.  
أعمالها الفكرية، منها يهدف  
الإشهار لها،

هو  
التحفظية  
متوجههم  
عين المفكرين  
( LA NUMERISATION )  
فقدهم حقوقهم الأدبية المادية  
تحميها لهم  
حماية الملكية الفكرية.

نميز  
الأدبية  
هذا الفنية بين  
يعرض  
بين  
واجهة  
ملخصه،

1- يعتمد  
هذا  
لواجهة  
ملخصه،  
تقديم

( WAIS )<sup>(1)</sup>

يقوم هذا  
يميزها  
غيرها(2).  
المفتاحية، يقدم  
منها يرتبط

---

1424هـ- ديسمبر 2003، مطبعة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، عدد  
2003/12/6م، ص 99.

(2) wide spread information server

(1) أنظر الدكتور عمار خير بك: - المرجع السابق ذكره، ص 87.

يطرح هذا  
لأنه يعتبر  
التسويق الإشهار لها  
للحماية القانونية

ملخصه : -2

-1-2 :

طريقة  
الضعيف لها  
المؤلفين المبدعين  
عرضها  
هذه ضئيلة  
مصنفاتهم  
الرقمية،  
(1)

-2-2 :

هذا  
بموقعها  
فهارس  
(2).  
التطبيق.  
تقنية  
بين  
أليا ببعضها،  
جغرافية.  
تحديد

صحيح أنها  
الفنية الأدبية،  
أعماله الذهنية.  
(3)

(2) راجع الدكتور وحيد قدورة - تونس: - المرجع السابق ذكره، ص 105.

(3) راجع الدكتور وحيد قدورة - تونس: - المرجع نفسه، نفس الصفحة.

(1) راجع خاطر لطفي:- المرجع السابق ذكره، ص 593-594 وكذلك د. منال محمد الحناوي: " النشر الإلكتروني حاضرا ومستقبلا " المجلة العربية، 3000، السنة التاسعة، 2009، عدد 35، أبريل، ص 109.

قانونيا  
الجهة القضائية  
نشرها  
أنظمتها القانونية  
التطبيق

هو يتم تناوله الفرعين الموالين :

التطبيق

:

:

التقليدي الفكرية  
البسيطة  
آليات قانونية حيث الكثير  
يضمن حماية الاستثنائية  
القيود

بين  
الجمهورية  
الأدبية الفنية  
الورقية لتجسيد

العقدية عليها يمارس  
مصنفاته الفكرية، هذه  
فقرتها الثانية  
05-03

طبيعة  
الاقتصادية  
هذه  
أهم  
هو  
الإقليمي  
(1)

يفتقده  
مستويين هامين،  
هو  
عالمية هي اليوم  
حماية حقوقه الأدبية الفنية  
مصنفه  
:

## 1 - تدويل

الجديد  
الأساسية لحرية  
الوطنية<sup>(2)</sup>  
خلالها باعتبارها  
المواثيق الدولية الدساتير

منها  
الثانية عهد  
المدنية السياسية،

(1) أنظر النص منشور في مرجع : حسين مبروك - المدونة الجزائرية للملكية الفكرية، المرجع السابق ذكره، ص 220.

(2) راجع عصام إبراهيم خليل إبراهيم - النظام القانوني لحرية الاتصال السمعي البصري، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، قسم القانون العام، 2004، ص 100.

الحریات	الثانية	الأساسية
إيصالها لها، <sup>(1)</sup>	التعبير عنها، لها أهم	اليوم هي
59	الجمعية حرية به جميع الحریات	بشأنها 1946 هي المعيار
		15 الأساسية لحمايتها.
العديد الاجتهادات	هذه حرية <sup>(2)</sup>	القضائية الكثير القضايا
قرارها	الأمريكية فيلادلفيا 1996/02/08 يعيق حرية التعبير لاسيما منها.	منها بتاريخ 1996/06/11 هذا مية يمكن
الحرية غير <sup>(3)</sup>	ذاته، القضائية	هو التوصيات المقيدة

<sup>(2)</sup> راجع أحمد عبد الكريم سلامة :- السياحي البيئي، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، 2000، ص 26 و 27.

<sup>(3)</sup> أنظر الدستور الجزائري حسب آخر تعديل له، نوفمبر 2008، ص 14.

<sup>(1)</sup> أنظر د. طوني ميشال :- " التنظيم القانوني لشبكة الإنترنت " لمة العربية للعلوم والمعلومات، عدد 2، السنة الثامنة عشر، شوال 1424 هـ ديسمبر 2003، مطبعة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ص 126.

المستغلين

هـ

الشرعية لأعمالهم،

المجانبة ( FREES SOFT WARE )<sup>(1)</sup>.

( OPEN SOURS )

يتجاوز

التقيد

الذهنية الأدبية الفنية الموسيقية

الفكرية

كيف

حماية حقوقه القانونية.

يفقد

مصنفه

-2

:

ترقيم أعمالها

بهدف طوير

الأدبية العلمية لغايات

الورقية، لمادية

غنية

لربائنها،

السمعية البصرية.

مصنفه

يمكنه

عليها

يعد

آثارها

حيث

خلالها،

السلبية

الفكرية

التقليدي

تسجيل

التسجيل التقليدية

بين

يتم

تحديد

خلالها يتم

يسمح

الجمهور،

عرضها

نسخها،

(2) راجع عفاف شهادين : - المرجع السابق ذكره، ص 350 و 351.

تقرأ الإستثنائية

الملكية الفكرية<sup>(1)</sup>.

يمكن

توطئه، تخرجه

تداوله.

توزيعه بأساليب  
المركزية

يعرف ( LINKS )

ربطه

إلكترونية  
إلكترونية فيما بينها.

هي

( LIEN HYPERTEXT )

يتم إرساله،

هذا

عمله

يكون

حقوقه الإستثنائية

تطبيق

يمكنه

يتمكن حديد

القضائية

(2)

مصنفة هذا

تقرير

بتطبيق

يصطدم

الترخيص

يمتد

منعه،

مصنفة.

تعديله. يتم

موسيقية يتم نشرها

محتواها

هنا يعد

ينشر

يمكن متابعته،

رقابته

يملك مؤلفه

أستراليا أمريكا

منه ليظهر

يعاد استغلاله

غيرها.

(1) راجع عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق : - المرجع السابق ذكره، ص

.414

(2) راجع عمر أبو بكر بن يونس : - المرجع السابق ذكره، ص 531.



تجارية أنه يمكن تحميله ( LE TELECHARGEMENT )  
القانونية لحرية الغير الشخصية العلمية.

نسخها هنا  
التوزيع بتكاليف زهيدة،  
هو يفقد حماية حقه أعماله الأدبية.

التقنية الرقمية  
الأصلية هنا  
الرقمية بتثبيتها طبيعتها هذه مادية.

تسجيل محتوياتها التسجيل التقليدية  
كسيت، المليزة غيرها (1) صورها به  
( ANDRU KASANIKY ) رئيسها ( SOFT WEAR PUBLISHING CORP )  
( CD ROM ) نشرها ( PHY BOY )  
الأمريكي بإدانتته.

هذا التقنين الأمريكي  
تحويل ( TRANSMISSION ) يحظر 1997  
تسجيلات صوتية منه  
الولايات تصريح (2).

التطبيق :  
وغير الفكرية  
يسمح بينها جغرافية قيود زمنية،

---

(1) A revoir SKAF Zana : - Internet et droit d'auteur, CNRS edition, Avril 2003, p 7 et 11.

و كذلك : عمر محمد أبو بكر بن يونس : - المرجع السابق ذكره، ص 535.

(2) أنظر عمر محمد أبو بكر بن يونس : - المرجع نفسه ، ص 534.

قابلية	حيث البيئة الثقافية والفكرية، (1) الفكرية	غير
بين مقيدة	القانونية حيث لا اعتمادها	تربطه
	الأمريكية (2) للإنسانية	منها الولايات
يطرح	عليها بين تطبيق (3)	عليها القوانين
	تداولها ونشرها	يرجع
	الورقية كثيرا غير مادية، ورقية الإلكترونية	التقليدية تسجيل، بين متصلين يحدد طبيعة يتعداه
	انتهاك تحديد هويتها.	يمكن حصرها
	تحديد طبيعة	اهتمام الفقه حيث وهو هنا بين
( Lexelectronica )		قانون المعلوماتية ( Lex informatica )
Lex )	( Lex net )	( virtual

(1) راجع فاروق الأباصيري : - عقد الاشتراك في قواعد المعلومات الإلكترونية، دراسة تطبيقية لعقود الإنترنت، دار النهضة العربية 2003، ص 249.

(2) أنظر محمد حسين منصور : - المسؤولية الإلكترونية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2006، ص 260.

(3) أنظر حول تطور القانون التكنولوجي، دراسة تطبيقية في الفكر الجنائي، مجلة الدراسات والثقافة الشرطية، العدد 367، السنة 31، جويلية 2001.

وكذلك Ugo Draetta: - internet et commerce electronique en Droit international des affaires Bruxelles, 2003, p10.

وأيا  
الدولية (Les règles matérielles de commerce internationales) (1).  
فهو يختلف  
ضها

الملكية الفكرية  
تعقيد  
القانونية لحماية  
التطبيق

### 05-03 حين ينص

إتفاقية للملكية الأدبية والفنية، معاهدة الويبو وغيرها  
صريحة. وهو يحتم  
التنظيم

الثانية إتفاقية للملكية الأدبية والفنية.  
غياب (2) وهو عليه  
منها  
القوانين  
الإتفاقيات الدولية بحماية  
وهنا سهل  
تطبيق  
الإتفاقية  
(3)

يعترض تطبيق هذه  
غير  
التحديد،

(1) راجع صالح المنزلاوي : - القانون الواجب التطبيق على عقود التجارة الإلكترونية، دار  
الجامعة الجديدة للنشر، 2008، ص 109-111.

(2) أنظر القانون المدني الجزائري : - الديوان الوطني للأشغال التربوية، 1991، ص 3.

(3) أنظر هشام محمد فرحات الطاهات : - القانون الواجب التطبيق على حق المؤلف،

رسالة ماجستير، جامعة مؤتة عمادة الدراسات العليا، 2006، ص 68.

وكذلك جمال حسني هارون : - المرجع السابق ذكره، ص 162.

يمكن  
ينشر  
يمكن  
بين  
متعدية .  
له  
مؤلفه،  
ذاته بقرصنته  
التطبيق هل  
هو  
له،  
هنا

معينة يتم بثه  
تطبيق  
نظريات حديثة تميز بين تطبيق  
جهاز

## 1- تطبيق قانون دولة الإرسال :

تطبيق  
اجتهاد فقهي يجد أساسه  
مصنفاته  
( LA loi du pays d'emission )  
حماية قانونية

سهولة  
أنه  
يكون  
هذا  
إتفاقية  
لأنه  
للملكية الأدبية والفنية،  
عرفتها  
" "  
بأعمالها  
أنها  
نفسها  
هذا  
التشري  
" "  
تطبيق  
ذاتها  
يحكمها التشريع  
أجنيبا  
(1)  
(2)

(1) أنظر هشام محمد فرحات الطاهات : المرجع السابق ذكره، ص 99.

(2) حول نص الإتفاقية أنظر: - عبد الوهاب عرفة، المرجع السابق ذكره، ص 592.

التعليمية	به	هذا	1993
	التأليف	استهدفت توحيد	
بها		الصناعية.	
هو	يطرح تطبيق هذه	المستفيدين	
يكون	كيفية		
(1)		وأنه	
الإتفاقيات الدولية الحديثة لحماية الملكية	قانونيا	الفكرية والأدبية	
منها إتفاقية	الملكية الفكرية،	تطبيق	
تحيل بدورها		منها	
إتفاقية			
منها	يحول	صلاحية	
	وقتية	استعجالية (2)	
	تحفظية للحماية		
يبيرر الفقه	مرددها	وهو يؤكد	
	تسهيل	لتطبيق له،	
يكون له	المستفيد وهو	عملية	
سهولة	يكون		
كرسه	إقليم		
منها	القانونية والتطبيقات القضائية	العديد	
الصناعية	1993	التعليمية	

(1) راجع السيد عبد الوهاب عرفة : - المرجع السابق ذكره، ص 531.

(2) أنظر أبو العلا أبو العلا النمر : - الحماية الوطنية للملكية الفكرية في ظل إتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، جات 1994، دار النهضة العربية، 1994، ص 48.

فقرتها (1) .  
 هذا يسلم موضوعية منها شكلية، فلهذه الأخيرة القانونية

الصناعية وهو يميزها  
 يتم التقاطها.

أما الموضوعية منها أن الأخذ بتطبيق نظرية دولة الإرسال قد لا يحقق الحماية التي يسعى القانون إلى فرضها على تداول المصنفات من خلال شبكة الإنترنت، وذلك لما يتم إطلاق الإرسال من دولة لا تخضع المصنف إلى حماية قانونية، منها خاصة الأنظمة القانونية التي تكرر حرية تداول المعلومة من خلال الإنترنت (2).  
 يعتمد المستخدمين اختيارها

غير

ولهذه عرفتها نظرية تطبيق  
 بديل يعتمد معايير تحديد  
 نظرية التطبيق

لتحديد

يؤدي نتيجة  
 تطبيقها.

التطبيق لحماية  
 عكسية حماية

(3)

يستبعد تطبيق

(1) راجع صلاح الدين جمال الدين :حماية حق المؤلف في ضوء استخدام البث القضائي للبرامج بالأقمار الصناعية، مشكلة تنازع القوانين، دار الفكر الجامعي، 2004، ص 26 - 29.

(2) راجع حواس فتيحة : - حماية المصنفات المنشورة على الإنترنت، مذكرة ماجستير، فرع الملكية الفكرية، جامعة الجزائر، كلية الحقوق بن عكنون، 2003-2004، ص 107.

(3) وكان الحل الذي لجأت إليه محكمة النقض الفرنسية في حكمها الصادر في 15/05/1899، في تحديد القانون الواجب التطبيق إذ لجأت إلى تطبيق القانون الألماني بصفته أول بلد نشر للمصنف وذلك حول طبع صور بالألوان، وإخضاعها إلى الحماية بموجب قانون حق المؤلف في فرنسا، نظرا لأن القانون الألماني يدرجها ضمن الرسوم والنماذج الصناعية.

## 2- تطبيق قانون دولة استقبال المصنف :

Théorie de la réception	يتم فيها	يقصد
		يستقبل فيها
له	( Liens d'accès ) والتثبيت	إلكترونية
يتحقق بتقنية بسيطة	استقبالها	طريق جهاز موديم
	منه (1)	
يسمح	تطبيقها	هذه النظرية
مؤلفه،	كالقيام	خلاله تحديد
	بحقوقه الأدبية والفنية،	يلحق
الشخصية والتعليمية.	القانونية	نسخه،
هذه	وبهذا يمكن تركيز	الأخيرة هي
	التقليدية	تحققه
		وقوعه.
	عيب	تطبيق هذه النظرية هو قيامها
	( Le dommage virtuel )	يمكن تجاهل
	العديد	ذاته (2)
بيئة	أساسية لحماية	ذاته
	حيث	يشكل
		وهو
	فيها غير	رقمية
	( cyber space )	

---

للمتفصيل حول الموضوع، أنظر عبد الكريم محسن عواد أبودلو : - " تنازع القوانين في الملكية الفكرية، دراسة مقارنة "، رسالة ماجستير، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة آل البيت، 2002، ص 19.

(1) راجع الدكتور حسام الدين فتحي ناصف: - " المرجع السابق ذكره، ص 73.

(2) راجع الدكتور حسام الدين فتحي ناصف: - " المرجع نفسه، ص 51.

ويتحقق له	حقوقه	مصنفه	أيا
ينقل بين حدودها الجغرافية،		يعرض هذه	
هام، وهو		غير مقيد	
قانونية	يعرض	ممارسته لحقوقه	مصنفه
تطبيق	إحداهما	يتناسب	(1)
يؤكد	تطبيق نظرية	حماية	(2)
القوانين.		التقليدي	إقليمية
والفنية،	يتمتع	إتفاقية	ملكية الأدبية
لرعاياها	تخولها قوانين	حاليا،	غير
		تخولها	هذه الإتفاقية (3)
	تعميم تطبيق هذا		
	تقرها		تطبيق
الإبداعية	حمايتها		أعمالها
الترخيص	حماية، وهو	يخرج	
	توفير حماية قانونية أكيدة.		
وهو	التفكير	إيجاد	العملية
تزايد			
العربية	القيام	رئيسية	محاكمها حيث
	<b>04</b>	<b>2010</b>	
	(4)		

(1) راجع السيد عبد الوهاب عرفة : - " المرجع السابق ذكره، ص 531.

(2) راجع فتيحة حواس : - " المرجع السابق ذكره، ص 107.

(3) راجع نص الإتفاقية، السيد عبد الوهاب عرفة : - " المرجع السابق ذكره، ص 591.

(4) أنظر الأستاذ الدكتور موفق دعبول:- "الإمارات تنشأ محكمة خاصة بجرائم الإنترنت" مجلة المعلوماتية، مجلة علمية شهرية، تصدر عن الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية، 2010، ص 5.



## أنظمة حماية المصنفات من الاستغلال عبر :

وعملية هامة،  
رقمية بسيطة سهلة ومجانية،  
لهذا إيجابيا  
للمؤلفين والمبدعين وحماية حقوقهم،  
تدابير لحماية حقوقهم  
قانونية،  
بين احثين والمفكرين  
يفرض قيود  
أنه يمكن  
التفكير  
غير  
تقنية.

وهو سيتم تناوله  
المطلبين الموالين :

القانونية لحماية :

التقني لحماية :

القانونية لحماية :

يهدف  
تعويضه وحماية تراثه  
إبداعه الجمهور  
لتتوارثه جبال،  
به

القانونية تقرها الملكية الفكرية له.  
تهديد

اليوم تحديات  
الفكرية والأدبية  
القانونية  
وهو

سبيل تحقيق حماية كفيلة (1).

(1) راجع عبد الله عبد الكريم عبد الله:- "الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على

شبكة الإنترنت، دار الجامعة الجديدة، 2008، ص 160.

لها

بتقييد وتحديد

قانونية زيعها.

وهو سيتم تناوله الفرعين المواليين :

: التقييدات

رقمية

: التقييدات

يتم تبليغها الجمهور بالتثبيت لها  
مادية ( Fixation matériel ) تعد كدليل على استنساخه La  
( reproduction ).

القانونية للملكية الفكرية

غير ظهور التقنية الرقمية إمكانيات جديدة  
طريق منها تقرها اليوم وتعتبرها  
قانونية عديدة، وهو يفيد الإلكترونية لتثبيت  
الرقمية، وبميزة أساسية تسهل توزيعها وتداولها  
القيود القانونية  
تحديد معينة،

1- تحديد :

يسمح بتسهيل توزيع بين  
المشركين والمتصلين بها، يؤدي إمكانية  
منها يمكن خلالها تمييز  
الأصلية

القيود القانونية

بتحديد آثارها السلبية

الموسيقية

يميزها أنها تحديد استعمالها منها

: ( Real Audio ) ( Liquid Audio ).

هذا قضية ( La cage aux Folls ) (1) خلالها تحديد حيث مواصفاتها القياسية. طريق

## 2- تحديد آليات :

يعرف قيود أنها يعرف قيود أمنية (2) بين طريق يسهل بين طريق ليس هذا طريق الرقمية التركيب بين (liens hypertextes ) طريق فيما بينها Les . منها

تتميز به مادية للمؤلفين،

يحوز هنا تجاريا غير أساليب منها، ولهذا، التوزيع لها حديد .

## 2-1- تحديد :

تسمح طريقة تحديد مواقع التوزيع للمواقع بحصرها على ( La distribution sélective ) اختيار يوفر للمشاركين

إقليم معين، غير يحظى يميزه (3).

(1) A revoir GILLE sverckem et Michel vivant : - art cit, p 20, renvoi n° 26.

(2) راجع رأفت رضوان :- " عالم التجارة الإلكترونية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية بحوث ودراسات "، الطبعة الأولى، القاهرة، 1999، ص 103.

(3) A revoir Didier Ferrier : - art cit, p 15.

ويمنع  
يسمح  
غير مصنفاة  
عليه  
هذه  
يلجأ  
يأخذ  
(1)

هذا  
( ) L'exclusion de tout partenariat sur ce  
.( site

تحويل،  
عليه  
(2)  
-2-2 :  
يتم تزويد  
حمائته

لها  
(3)  
طريقة  
بإتاحته  
بإتاحته  
بإتاحته للمستخدمين، بينما  
والبيانات  
طريق تزويد  
يرغب  
منيع، وهو  
يكون  
(4)  
الفكرية والأدبية  
يؤدي  
يأخذ

هذا كقيد  
يمنع  
حين دخوله  
غير  
يحول

(1) A revoir GILLE svercken et Michel vivant : - art cit, p 22.

(2) A revoir GILLE et Michel vivant : - ibid, p 21.

(3) A revoir Didier Ferrier : - art cit, p 15.

(4) راجع رأفت رضوان: - المرجع السابق ذكره، ص 103.

المستخدمين المشتركين عناوين

نفسه، وهذا فعلته

1996

تنظيمها

المستخدمين عناوين

(1)

هذا القيد

غير

ينجح تحقيق غايته لاصطدامه  
عملية.

منها تقنية

التطبيق لها

به.

كتقنية تغيير

الثانية، فهي

إليه

ألمانية

أمريكية هذا

حيث

(2)

وإضافته

التفكير أساليب وتقنيات

تقييد

طريقة التوزيع

عملية التوزيع

كتقييد

(3)

هذه الطريقة هي تقنية بديلة

أساليب الحماية

استغلالها غير

انونية

بقيت

يقوم

به، ويعرض خلاله

مواجهتها التطبيقات العملية

إضافية

منها

أساليب قانونية

بين

صياغة

تظهر

تفسيرية

(1) راجع الدكتور طوني ميشال عيسى : - المرجع السابق ذكره، ص 137.

(2) راجع الدكتور طوني ميشال عيسى : - المرجع نفسه، ص 138.

(3) A revoir GILLE svercken et Michel vivant : - art cit, p 22.

معين يكون " " يمكنه إلزامية دخوله  
 " " (1) " " هذا الأخير إليه.  
 هذا فالتحاييل يبقي التقنية الرقمية أساليب  
 وهو الأوروبية تنظيم عملية التوزيع  
 1 جويلية 1996 بحماية  
 منها التوزيع  
 البيع المساهمة غير  
 الحصرية يمكن يؤدي قيام التوزيع  
 المسؤولية المدنية (2).

: فرض رقابة رقمية على استغلال المصنفات عبر

يعد له  
 القانونية لترخيص الجمهور دونه،  
 عملية جمعيات  
 الملكية الفكرية  
 هيئات الذهني  
 له عملية الإيداع

1- الجماعية لحقوق المؤلف :

يصطدم تقنية هام وهو التوفيق بين استعمالها  
 الإستثنائية وآلية التعليمية وغيرها.  
 (3)

(1) A revoir GILLE svercken et Michel vivant :art cit , même page.

(2) A revoir Christiene Vilmart: - « l'application du nouvel article 36 - 6 de l'ordonnance du 1er décembre 1986 et la protection des réseaux de distribution », gazette du palais - Mercredi 30 Avril 1997, p 2.

(1) أنظر حول الفكرة قضية جاك بريل في الصفحة من الرسالة.

التقنية الرقمية	غير	حماية حقوقه الأدبية
الأصلية	لها	دورية
والمادية، إلكترونية.	التنظيم	هيئات
وهو	تسيير	المؤلفين وجمعيات المؤلفين،
غاية الأهمية،	لجمعية المؤلفين والمؤدبين الفرنسيين	حيث
( SACD ) <sup>(1)</sup>	جمعية	عائقها
الجماعية ( La gestion collective )	المؤلفين.	بعدها
منها جمعيات Suisa بسويسرا، (AEIPI) اليونانية، ( GEMA )	الإسكندنافية.	
( NCB ) الألمانية		
حيث	تدعيم وتعزيز	عملها بتنسيق نشاطها
الأوروبية،	الأوروبية	نتائجها
تكوين	( BELSA ) <sup>(2)</sup> .	
أين	الأوروبية	
العملية		
بدورها،	الجماعية	به
إسنادها الديوان	الهيئة	
بمهمة التمثيل		
05-03		(3)
إليه ليشرف	الجماعية ينظم	
	مصنفاته <sup>(4)</sup> .	

(2) أنظر أسامة أحمد بدر: - المرجع السابق ذكره، ص 172.

وكذلك، كوثر مازوني: - المرجع السابق ذكره، ص 105.

(3) Bureau européen des Licences des sociétés d'auteurs.

(4) راجع الأمر 05-03 الجزائري: - الجريدة الرسمية الجزائرية، المرجع السابق ذكره، ص 19.

(1) أنظر المادة المائة وثلاثة وثلاثون من الأمر 05-03 الجزائري: - المرجع السابق ذكره، نفس الصفحة.

فهو يمارس صلاحيات قانونية يعتبر بديلا  
بدليل يمنعه حقوقه  
فوظيفة الجماعة الفكرية هي الجزائية  
المدني فهي التعويض  
بنفسه (1)

الجماعية أهمية حماية التشريعات الوطنية الرقمية  
غير حيث موقفها منه،  
إسبانيا الأمريكية الاختياريا، الموسيقية ويربط السمعية.  
التشريع وهو

لأوروبية تعزيزها  
عملية الترقيم  
تسيير إقليمي فيما بينها (2)

هذه  
باعتمادها حماية  
الأوروبية، وهذا ومنها ( EMII )  
والتنمية، يسمح للأوروبية،  
الباحثين الأوروبيين التركيب المعطيات الرقمية الفيديو،  
وغيرها.

( CRISATEL )  
تطبيقه شهر 2001 العلمية (3)

(2) راجع جمال حسني هارون: - المرجع السابق ذكره، ص من 189 إلى 194.

(3) A revoir Marc Barie Léon et Jaques Laurendeau, op.cit. p 56.

(1) A revoir Marc Barie Léon et Jaques Laurendeau, op.cit. p 57.



2- الإيداع :  
يقصد بالإيداع تسليم  
هذا الأخير، تسجيله لحماية  
القانونية  
الجهات  
يعد هذا  
منها  
كالإيداع إتفاقية  
للملكية الأدبية والفنية،  
حماية  
بينما  
الإنجلوساكسونية سيما الولايات  
أساسيا، الأمريكية  
بالتعويض. إمكانية  
التقليد  
الأوروبية ذاته الإيداع  
الأمريكية  
يتم نشره  
2006-961

ويتم  
وهي (C)  
(COPYRIGHT)  
به عليه (3)  
بإيداعها، بالتأشير (2)  
هو  
مؤلفه،  
طريق  
يستدل )  
السمعية، فيتم الترميز لها  
(P)  
(4)

(2) أنظر حول موضوع الإيداع القانوني في التشريعات المقارنة : - لراري نوال شناز،  
الملكية الأدبية والفنية كقيد للحق في الإعلام، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية  
الحقوق، فرع الملكية الفكرية، 2007، ص 78.

(3) مك بهذه الطريقة ©.

(4) أنظر ديالا عيسى ونسه : - المرجع السابق ذكره، ص 127.

وكذلك نواف كنعان : - حق المؤلف، النماذج المعاصرة لحق المؤلف، وسائل حمايته،  
كلية الحقوق، الجامعة الأردنية، الطبعة الثالثة، سنة 2000.

(1) ذا الشكل ®.

التسجيل  
التسجيل

يستدل خلاله

.

هذا أساسيا لحماية  
عليه التقنية الرقمية، وهو يعرف بالإيداع

( LE DEPOT NUMERIQUE DES ŒUVRES ).

تقنية	ترقيمه	تسجيل	يعمل
	ويرفق	هيئة	ويسجل
زمنية	لتأمين حماية		

.

التقنية لحماية :  
الدولية  
اهتمت  
الحماية  
بالملكية الفكرية  
منها للفدرالية العالمية

( CISAC ) .

عالمية  
الرقمية  
القانونية  
لجونها  
استغلالها غير  
حماية  
التقنية  
الحماية

البيئة الرقمية،  
هذه العالمية.  
لتكنولوجيا  
حماية كافية وأكيدة

اهتمام  
فكها  
قانونية  
والمستغلين غير الشرعيين  
تقنيات  
التقنية.  
التقنية للحماية بدورها، فكثيرا  
الفكرية،

وهو يتم تناوله  
الفرعين الموالين :  
التقنية لحماية  
التقنية لحماية

تهدف  
التقنية  
أساليب احتياطية للوقاية  
المحمية  
التقنية لحماية

لمواجهة  
المبدعين السيطرة  
غير  
لتأمين حماية قانونية  
حقوقهم القانونية.

بتزويد  
والسمعية البصرية  
استعمالها واستغلالها  
الفكرية  
التراخيص القانونية  
الأدبية الذهنية  
تقنية

وهي الوظيفة الأساسية لها

2006-96 1

وظيفتها العادية  
والمؤلفين  
مصنفاتهم  
أنها تقنية  
تطبيق

(CODE D'ACCES)



أساليب	التقنية الرقمية،	أنه
	ترخيص مؤلفها يمكن	غير
(1)	زيادة	
أساسية وهي	عملية التشفير	وتقنيا

### 1-1-1-

هيئة	طريق	التوثيق، يصدر	يعتبر هذا
عرفته التعليم الأوروبية	عرفته التعليم الأوروبية	( certificate Autotity ) وهي	(CA)
للتوقيع	للتوقيع	1999/12/13	39/1999
يقدم شهادات	طبيعي	بأنها:	التوثيق،
(2)	بالتوقيع		
ويعمل	مجموعتين	ويتكون هذا	
	تشفيرها (3)	أصلها	

### 1-1-2- : ( private key ) .

يعتبر

أصلها التشفير التقنيات

(1) Lionel Thoumgre :- « protection des œuvres numériques sur internet », copyright© 1997-2001 juris com.net/p1/7.  
A revoir le site :- Fille: //A :\protection %20 des %20 œuvre %20 numériques %20 sur %20 internet. Htp 20/01/2001.

(2) أنظر حول الموضوع كوثر مازوني : - " الشبكة الرقمية وعلاقتها بالملكية الفكرية، مذكرة ماجستير، فرع الملكية الفكرية، جامعة الجزائر، كلية الحقوق - بن عكنون - 2004 - 2005، ص 154.

(3) راجع مهندس عبد الحميد بسيوني، عبد الكريم عبد الحميد بسيوني : - المرجع السابق ذكره، ص 85.

تشفير البيانات . فهو الأساسية تشفير  
يعيب استعماله عمليا طرفين يخلو تشفيره  
التشفير  
(1)

**-3-1-1** : (public key).

التشفير  
1978  
ين: أدليمان (Adeleman) وشامير (Shamir) (Rivest)  
ريكية، عليه (RSA) هو  
لأسمائهم.

ويتميز المفتاح العام بكونه معروف يمكن استخدامه بواسطة  
أي شخص أو أي جهة تريد ذلك، ويستخدم في التشفير فقط (2).

**2-1-2- تقنية** :

تقنية ( Le talonnage numérique )  
( Digimarc ) ويختلف التشفير حيث وظيفته، يعمل

ويتم

بها.  
يمكن لمؤلفه مراقبته  
الشكلين :  
(3) . يتم

■ تسمية خارجي : ترقيم (LOGO).  
■ تسمية ي : (Le Filigrane) أين  
غير ظاهرة لمحوها

وبهذا يمكن حماية يمكن التعديلات  
به.

(1) راجع الدكتور طوني ميشال عيسى : - المرجع السابق ذكره ص 136-137.

(2) أنظر رأفت رضوان : - المرجع السابق ذكره، ص 85.

(3) A revoir Lionel Thoumyre :- art cit, même page.

ويفترض تداولها حرية. يتفحص بحاسبه  
 يجعل بتسجيل الويب، يقوم له آليا.  
 يسجل يمكن يخزن  
 تاريخ  
 (1)

وبهذا هذه التقنية بتحديد القانونية  
 كانية الرقمية :  
 2- تقنية

( LE SYSTEME INTERNATIONAL DE L'IDENTIFICATION DES ŒUVRES ) وهي  
 ( IDDN ) (2). وتهدف حماية  
 الويب، مؤلفيها لمبتكراتهم الفكرية يعرف  
 ( NUMERO DE L'IDENTIFICATION INTERNATIONALE ) :

وهو تقنين ( CODE ) يقدم هيئة دولية :  
 الفدرالية الدولية وتكنولوجيا ( INTER DE POSITIF )  
 يرفق لتوقيع طريق تشفير،  
 يخضع لهذه التقنية، يشترك ( IDDN ) طريق ملئه بيان  
 منها  
 ويخضع بعضها يحظى بالحماية استغلاله  
 منها :

## 1-2- الإلكترونية :

(1) A revoir Marc Baric Leon et Jaques Lauren dean : - op.cit, p 26.

(2) في يقصد بها : Inter de positif Digital Number

(3) A revoir Lionel Thoumyre, opcit, p5/7.

يخضع  
منه  
(1)

2-2- توقيع يوضع

3-2- شهادة (IDDN):

يسجل فيها البيانات

الويب يظهر معه (IDDN) باستعماله وتداوله، ظهوره استعماله (2).

: التقنية لحماية

تهدف التقنية لحماية

غير

هوية

وهو (PAY PER VIEW) (3).

لضمان حماية قانونية للمؤلفين وذوي الحقوق، وثقة مؤسسات الصناعة والمفكرين والمبدعين في مجال البيئة الرقمية، ومواجهة أشكال النسخ غير المشروع، وجعل الدخول إلى المواقع والمصنفات الرقمية مربوط بشروط الدفع، وحق النسخ، وغيرها.

وهذه الأنظمة التقنية لا تعني أن توفير الحماية بات أمرا مؤكدا، فقد أصبح يتم اللجوء إلى تقنيات معينة لفك شفرة المصنف

مؤلفها.

---

(1) أنظر حواس فتيحة : المرجع السابق ذكره، ص 91.

(2) A revoir Lionel Thoumyre, art.cit, p5/7.

(3) A revoir Laurence Tellier – LonieWski, Elisabeth Joly-passant, Allain Bensoussan : « Les mesures techniques de protection des droits d'auteur dans l'environnement numérique », gazette du palais, n°122 vendredi 12, samedi 13 juillet 2002, p18.



بل وارتكب صور اعتداء مختلفة حظرتها العديد من النصوص القانونية بفرض جزاءات قانونية.

## 1- قنية لحماية المصنفات :

نصت المادة الثانية عشر من معاهدة إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية<sup>(1)</sup> والسابعة من الإتفاقية الأوروبية أو تغيير أو توزيع أو استيراد لأغراض التوزيع أو إيداع أو نقل إلى الجمهور مصنفات أو نسخ من مصنفات مع العلم بأنه قد حذف منها أو غير فيها.

(2)

هذا	التعليمية الأوروبية	2006-961
الثانية	منها	المحمية.
الوسيلة	بتدابير تقنية يتم استعمالها لهدف	منها
	( UN DECRYPTAGE )	تحويل
	تدابير تقنية بالحماية	(3)
ولجميع	الفكرية الأدبية والفنية لسمعية البصرية	غيرها
	حيث أهمية حمايتها بهذه	PROGRAMME )
	الملكية الفكرية، منها	(4) (PROGRAMME DERIVE)
	منه	( SOURCE

(1) راجع محمد سامي شوا : -  
المصرية العامة للكتاب، 2003.

(2) A revoir le journal officiel européen, op.cit, même page.

(3) أنظر الجريدة الرسمية للمجموعة الأوروبية، المرجع السابق ذكره، نفس الصفحة.

(4) أنظر حول الموضوع د. محمد سامي شوا :- المرجع السابق ذكره، ص 263 و 264.

بالحماية القانونية غير  
هذه الفكرية  
العديد الإبداعية  
القانونية لها،

القانونية منها الفكرية  
الحادية  
معاهدة  
التدابير التشريعية  
العالمية للملكية  
بالتدابير التكنولوجية.

يستعملها  
ممارستهم حقوقهم  
التحايل  
التدابير التكنولوجية  
قوانينها  
هذه المعاهدة،  
يصرح بها  
المعنيون،  
يسمح بها  
فيما يتعلق بمصنفاتهم<sup>(1)</sup>.

ويبدو  
تنظيم الحماية  
المعاهدة  
التشريعات الوطنية  
تحديد هوية  
دولية،  
والملكية الفكرية.  
الجريمة،  
عليها  
الالكترونية  
تميز  
فيها باعتبارها  
التحديد  
( CYBER SPACE ) يفتقر  
التحديد

فيمكن  
معطيات منطقية  
يثبت  
الويب،  
تعديل  
يترك  
تعديلات  
يحدد هويته،  
خلالها

فالمورد يعمل على تخزين ا  
المواقع ويسمح للمستخدمين الدخول إليها عن طريق مجموعة من  
المعطيات، حتى في حال حمايتها التقنية<sup>(2)</sup> يمكن

(1) أنظر عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق: المرجع السابق ذكره، ص 568.

(1) راجع د. محمد سامي شوا :- المرجع السابق ذكره، ص 56.

ويمكن يتم  
. وهو يفتح

التطبيق

يكون  
الجزائرية، عليه منه مؤلفه أمريكي،  
هو التطبيق الأمريكي

إطار إيجاد حلول قانونية للموضوع، عملت بعض الدول  
على سن تشريعات في الوقت الذي اكتفت فيه أخرى بتطبيق المادة  
الحادية عشر من معاهدة إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية.  
ومنها اعتماد دول المجموعة الأوروبية توصية 3  
1989، فاصلة في ذلك بين أعمال الاعتراف  
الإقليمي لها عن التي تتم خارجه، وتطبيقها لقانون دولة الإرسال في  
مجال الإجرام المعلوماتي، وبين الدول الأعضاء، عدا في حال  
بالنظام العام، فإن قانون الدولة المستقبلية هو الذي يطبق.

ويطبق قانون الدولة المستقبلية في حال ما إذا تم الإ  
دولة غير عضو<sup>(1)</sup>. الجزائرية بدورها الإهتمام  
2004 وهو

15-04

تحديد  
القانونية  
خرقها، منها  
أليا،  
أليا  
البيانات  
دينار  
دينار  
أشهر  
سنتين  
دينار  
مالية بين  
يمكن  
دينار  
بين خمسين  
دينار  
تخريب

(2) راجع د. محمد سامي شوا :- المرجع السابق ذكره، ص 71.

يد تعديل بطريقة لمعطيات بطريقة لمعطيات  
تعدّل بطريقة المعطيات يتضمنها  
مليون دينار

بتصميم تجميع توفير  
معطيات معطيات  
معلوماتية يمكن بها  
بينما  
2006-961  
الثانية  
أشهر، مالية  
التدابير التقني .

وبهذه بواسطتها  
حرية سمعي بصرية  
القانونية الفكرية  
التقنية يمكن  
قيودا الإبداعية  
ماية  
غير

2- التقنية حرية  
القانونية  
منها  
رية،  
مصنفه يعرف  
هذه  
التدابير التقنية للغير  
خرقها بين  
وملكية الفكرية  
مقيدة فرضها  
وغير

التدابير التقنية للحماية  
نفسه  
مصنفه، هنا

(1) أنظر الجريدة الرسمية الجزائرية الصادرة في 27 رمضان 1425 هـ، 10 نوفمبر 2004، ص 11 و12.

المحمية الملكية الفكرية  
يعتبر للتدابير التقنية للحماية، يؤدي  
القانونية

حماية يعتبر غير المحمية  
عليها .  
وهو يؤدي التقنية للحماية أنها  
القانونية لمؤلفيها أنها  
الإستثنائية .  
وهو يستدعي تزويدها بآليات تقنية  
الفكرية بين  
الغير تحويل .

والفنية والفكرية الأدبية الملكية الفكرية لحماية  
تحديات جديدة وهذا لطابعها  
ظهور مفاهيم فكرية جديدة  
دستورية قانونية  
هو حرية الإلكترونية

وحماية وهذا القانونية التغييرات  
بين هذه مصنفاته الفكرية.  
تصميم، الفكرية الجديدة

البيئة الرقمية خاصيته  
أقرته العديد الإتفاقيات الدولية لحماية  
الملكية الفكرية كاتفاقية للملكية الأدبية والفنية والتشريعات الوطنية  
منها 05-03  
الظهير الجديد للملكية الفكرية،  
الجديد لحماية الملكية الفكرية 2002-82 وغيرها.

وهذا لمعطيات تقنية لآلية  
رقمية لتحويل طابعه  
التقليدي

له قانونيا شكله حيث قابلية حمايته  
القانونية لحماية الملكية الفكرية وتشريعات  
نصها الصريح هذا الرقمية.

وهذا المحمية  
منها، الشفوية، السمعية البصرية،  
وغيرها.

ليس هذا صفته  
 وأيضا لقانونية تقديم  
 لها المفهوم جمعها تبويبها.

اعها أدبية، فنية، موسيقية وظهور جديد  
 ( LES MULTI MEDIA ).

وهذا تقنية وهذا الرقمية،  
 وتجتهد بدورها لغايات وأهداف  
 البيئة الرقمية،  
 منها يصطلح عليه .

الملكية الفكرية،  
 فقهما وقانونيا هامين حيث قابلية تطبيق المفاهيم القانونية  
 الإتفاقيات الدولية للملكية الفكرية والتشريعات الوطنية  
 حماية هذه الجديدة بموجبها.

طابعها هذا يجعل العديد المحمية  
 غير  
 يمس كثير الأحيان الأدبية والمادية .

يمكن نسخه وهو يفقد  
 حماية قه القانونية.

صحيح هي وسيلة غياب الفكرية  
 كثير الأحيان  
 القانونية للملكية الفكرية .

يرتبط منها بحرية وهذا  
 التعليمية،

## التحقيق

طابعها

هذا ثارته قضية بريل  
غير زيارة

وهو يتعارض  
ية الفكرية

المحمية هو  
تجميع

الهيئات التعليمية  
الفكرية لتسهيل نشرها  
إلكترونية  
استغلالها

يرغب  
مصنفه

مصنفه

بحيث يكون  
الفكرية الأخير  
مصنفاته الفكرية.  
وسيلة دعاية  
عماله الفكرية، غير  
حقوقه القانونية

يمكنه

المحمية،  
يعتبر  
أجنيبا  
مصنفه  
هنا

وهو يستلزم  
الفكرية  
تحديد  
حماية لها  
غير

هذا  
الحماية الدولية

غير  
القانونية  
القانونية  
تكرسها  
لكية الفكرية  
حماية حقوقه  
فيها،  
المفاهيم  
المفهوم  
المحمية  
قابلية تطبيق هذه



بين مؤيد  
والهيئات التشريعية الوطنية والدولية لتحديث قوانين الملكية الفكرية لتستجيب  
للبير الرقمية، وهو له تنسيق الجهود الدولية  
لتكريس حماية

هذا العالمية للملكية الفكرية  
الدولية منها تحقيق  
تكريس مفاهيم قانونية جديدة  
الملكية الفكرية والبيئة الرقمية.

الرقمية التكييف  
قانونية لحماية الفكرية غير  
بتزويد بتدابير تقنية  
إليها ترخيص آليات العملية  
جماعية

يتبع القانونية  
القانونية الإيداع لها  
مؤلفها، حقه اختيار نشرها.  
هذه التدابير حماية نية نسبية  
لإمكانية خرقها يجيز  
وهذا القانونية تداركه  
التقنية لحماية الفكرية  
قانونية غير الحماية،

ولتدعيم حماية دولية البيئة الرقمية

1- تفعيل الحماية القانونية البيئية  
الرقمية وهذا حماية لها  
غدي

2- توفير بيئة تشريعية لحماية  
غير إتفاقيات دولية عالمية

يعرف	حدودية	بتحديث	يعاها	انضمامها
		التزاماتها الدولية		
				تفاقيات الملكية الفكرية.
3-	تكتيف جهود	بين	التشريعية	
	الدولية للملكية الفكرية لتوحيد	الحماية القانونية		
	تداولها			
4-	هيئات		قانونية وتقنية	
	يرتبط			
5-			قنية	
	وكيفية تداولها، حماية	الأدبية المادية	حيث	بين
6-		تنظيم	تنظيم	
	الأخير	قانونية بين	يمكن هذا	
	مصنفة،	عليه	تحديد	
	لها.	حيث مسؤوليته القانونية	استغلاله	
7-	هو	قيم اجتماعية تهدف		
	ترقية	مفاهيم أخلاقية		
	لتشجيع	أنها	الحياة،	حياة

- : \_\_\_\_\_ :
- 1- ربية:**
- 1.1. \_\_\_\_\_ :
1. العلمية والقانونية الإلكترونية، المصرية، 2004. - : الإلكترونية،
  2. الملكية الفكرية : - الملكية الفكرية من وجهات النظر الفنية والقانونية، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة، الطبعة العربية الأولى، 1998.
  3. الإلكترونية، العربية للتنمية : - الإلكترونية، القاهرة، 1999.
  4. السيد عبد الوهاب : - الوسيط في حماية حقوق الملكية الفكرية والعلامة التجارية وتقليدها وحماية حق المؤلف والأصناف النباتية وجرائم الكمبيوتر والإنترنت، دار الطباعة الجامعية، 2004.
  5. : - : الجامعية درية، 1999.
  6. سمير جميل حسين : - ديوان الجامعية، 1984.
  7. : - : التطبيق الإلكترونية، الجديدة 2008.
  8. الدين : - : ELGA 2002.
  9. الحميد بسيوني الكريم الحميد بسيوني : - الإلكترونية، العلمية والتوزيع، 2003.
  10. الصنهوري : - الوسيط الملكية للأشياء 1967.
  11. يونس : - قانونية القضائية الأجنبية العربية، 1430 هـ - 2009.
  12. إلياس للكمبيوتر .
  13. : - التنظيم العالمية والإقليمية 2002.
  14. حسين : - المسؤولية الإلكترونية، الإسكندرية، 2006.
  15. حسين : - نظرية الجديدة، 2004.

16. : - وانعكاساتها الهيئة المصرية  
2003.

## 2- الفرنسية:

17. HENRI MANZANARIS PHILLIPE NECTONX :- L'INFORMATIQUE AU SERVICE DU JURISTE, LITEC, LIBRAIRIES TECHNIQUES, PARIS, 1987.

18. JEAN MARIE AUBY :- ROBERT DU COS, DROIT DE L'INFORMATION PRECIS DALLOZ, DEUXIEME EDITION, 1982.

## ثانيا- :

### 1. العربية :

#### 1.1. :

19. ابراهيم ابراهيم - المؤلفين العربية، دراسية  
وطنية بين الويبو المشابهة، القاهرة،  
17 يناير 19 يناير، 1994.

20. : - الحماية الوطنية للملكية الفكرية اتفاقية  
الملكية الفكرية، 1994 النهضة العربية، 1994.

21. اليزيد المتيت: - الأدبية 354 1954  
النهضة العربية، 1960.

22. سيد: - مصنفاته نشرها النهضة  
العربية، 2003.

23. : - القوانين الذهنية، النهضة  
العربية، القاهرة،

24. السيد بخيت: - السعودية القاهرة،  
1997.

25. المليجي: - الحماية ية التشريع  
هاتية، 1992.

26. أيمن : - الجديد  
2007.

27. مجاهد: - القانونية، 2005.  
28. أمين زين الدين: - لية للبيانات التشريع والشريعة  
الإسلامية، 2008.

29. : - العربية الدولية الجديدة  
الإسلامية الذهنية، الجديدة،  
2003.

30. الدين الصغير: - اتفاقية  
الملكية الفكرية ( اتفاقية الترييس ) النهضة العربية،  
1999.

31. : - التطبيق الإلكتروني،
32. الدين الجديدة 2008. الدين: - حماية الصناعية، القوانين، 2004.
33. حسين قايد: - حرية القاهرة، كلية 1993.
34. سين سفايفد هياناتان: - الملكية الفكرية الأكاديمية، مساهمة مصرية، 2004. الملكية الفكرية، 2003.
35. نبيل : - : - التوزيع، 1426هـ - 2006.
36. وهدان: - حماية المتغيرات الاقتصادية، الجديدة التشريعية التقنيات الحديثة 2001.
37. الطيب: - للملكية الفكرية، تحاليل الكاهنة، 2004.
38. التهامي: - القانونية، 2008.
39. الخطيب: - التنظيم حرية الحقوقية، 2009.
40. سمير : - قضايا التجارية الصناعية الفكرية، لحماية الملكية الفكرية، 1999.
41. سعيد : - الحماية القانونية الملكية الفكرية 83 - 2002 النهضة العربية، 2004.
42. غريب : - الملكية الفكرية القوانين العربية، الجديدة، 2008.
43. غريب : - حماية الملكية الجديد 82 - 2002 النهضة العربية، 2004.
44. غريب : - النهضة العربية، 2003.
45. الدين الدين: - حماية الصناعية، لقوانين، 2004.
46. الحميد: - الأدبية 354 1954 82 2002 النهضة العربية، 2002.
47. الحميد : - حماية الملكية الفكرية الفنية، 2003.

48. - التعليق : قوانين الملكية بية الفنية،
49. الرشيد : -  
حماية الملكية الجديد 82 - 2002 النهضة العربية 2004.
50. الأهرام : - مكوناته، برامجه، لغاته استخداماته  
1998.
51. الثانية : - النهضة العربية.  
الثانية
52. الملكية الفكرية ماهيتها مفرداتها حمايتها، الحبيب : -  
التوزيع، 1998.
53. خير : -  
أفريل، 2000.
54. الحميد : - غير  
الأمريكي، المنوفية، كلية  
حماية 1996.
55. سيد : - الملكية الفكرية  
النهضة العربية، 2009.
56. : -  
الفقه  
العربية السعودية، 1420 هـ - 2000.
57. المريخ : - الحماية القانونية الملكية الفكرية  
الكريم الجديدة، 2008.
58. : -  
الشريعة الإسلامية  
النهضة العربية، 1433 هـ - 2002.
59. شمدين : - القانونية  
تكنولوجيا التشريع  
التشريعات 2003.
60. الأباصيري : -  
الإلكترونية، تطبيقية  
النهضة العربية، 2003.
61. إدريس : - الملكية الأدبية الفنية الصناعية هومة 2003 -  
2004.
62. أميد : - الكمبيوتر  
الجامعية درية،  
2004.
63. : -  
القاهرة، 1999.
64. مرهد الهيتي : - التكنولوجيا الحديثة  
التوزيع، 2004.
65. حسين : - المسؤولية ونية،  
الإسكندرية 2006.
66. الظاهر حسين : - المسؤولية القانونية  
1422 هـ - 2002.

67. : - الحماية القانونية البيانات  
بين اللاتيني مريكي،  
سكندرية، 2003.
68. : - الفقه  
تحليلية القاهرة، الثانية، 2000.
69. فريد : - الاقتصادية،  
تطبيقية، الحقوقية، 2005.  
نظرية المعلوماتية
70. نبيلة إسماعيل : - المسؤولية  
الجديدة، 2008.
71. نعيم : - الملكية الأدبية الفنية  
2000.
72. : - حمايته،  
الأردنية، كلية، 2000.
- 2.1. :**
73. أمين المناسية: - " الملكية الفكرية  
الاقتصادية العلمية الكريم " السورية  
19 416 - 447 2003
74. أيمن الحميد : - " الإلكترونية تطوراتها  
الدوريات العربية العلمية " العربية  
علمية سنوية، ديسمبر 2003 2
- ديسمبر، 17 - 37.  
75. إياد ديواني: - " يصعب  
2006 322 176 " العربية
- إيمان ياسر : - " وتأثيرها التوثيق " العربية  
121 - 137
76. : - " حماية  
الملكية الفكرية الجمعية المصرية لحماية الملكية الصناعية  
الجمعية الدولية لحماية الملكية الصناعية، القاهرة، 21 - 23  
1997.
- أدريان : - " اتفاقية (تريبس) تسوية الملكية الفكرية " تحديات حماية  
الملكية الفكرية الجمعية المصرية لحماية الملكية الصناعية،  
القاهرة، 21 - 23 الصناعية،  
الجمعية الدولية لحماية الملكية الصناعية، القاهرة، 21 - 23  
54.
77. بهاء لدين الزهوري: - " التقنيات الحديثة التعليم " الأجيال  
فصلية تربوية ثقافية، الجمهورية العربية السورية، 2010 19  
61 - 59 74

78. جاهمي العزيز: - "الرقمية" الأجيال  
الجمهورية العربية السورية، 2010  
117 74 19  
- 183.
79. : "الملكية الفكرية حماية  
هيئة التدريس، استطلاعية" العربية 3000  
2009 34 79 - 100.  
80. يس: "تأثير تقنيات  
العربية العربية"  
ديسمبر 2004 4 83 - 97.  
81. رانية أمين: - "فهرسة الإللكترونية الإستشهادات جعية"  
العربية العربية للتربية  
1424 هـ - ديسمبر 2003 2 121 - 126.  
82. ميشال: - "التنظيم  
الوضعيات الاتفاقيات" العربية  
العربية للتربية 1424 هـ - ديسمبر 2003 133 - 141.  
83. : - "الحياة،"  
ديسمبر 2000 - 2001 221 71 - 73.  
84. الرحيم : - "  
الشرطية، يوليو 2001 31 367 53.  
85. ذيب: - "حماية الملكية الفكرية الولايات الأمريكية"  
القضائية الجزائرية، العليا، 2002 1 27 -  
42.  
86. : - "حماية"  
2000 26 127 - 229.  
87. : - "الشرعية"  
1999 18 111 - 117.  
88. الوهاب التيجاني: - "حماية الملكية المعنوية"  
والحياة، 1412 هـ - ديسمبر 2000 220 70.  
89. : - "فيروس الكمبيوتر"  
فيها "هيئة قضايا 1992 35 أبريل  
2 56.  
90. : - "الملكية المعنوية -"  
الثانية يناير - 1968  
91. - يونس : - "التكثيف"  
الميتا "العربية"  
ديسمبر 2004



92. غبريال إبراهيم غبريال: - " الأدبية علاقتها  
" قضايا يناير 1968 الثانية
93. فايز : - " الحماية المدنية  
64 1999 الملكية الفكرية اتفاقية ( TRIPS )  
2004 هـ - 1425 20 - 59  
العربية الخطيب: - " الدوريات الإلكترونية العربية " العربية  
العربية العربية  
1424 هـ - ديسمبر 2003 2 41 - 53  
95. حيان : - " حياة  
- 2001 47 - 49
96. : - " الملكية الفكرية بين اتفاقية الويبو " السياسة  
الدولية، السياسية الإستراتيجية، جويلية 1989 97  
229 - 232
97. : - " الشرعية الكمبيوتر " الشرعية  
2000 22 17 - 31  
98. : - " الرقمية العربية  
ديسمبر 2003 55  
99. الوهاب : - " 11 -  
1423 هـ - 2002 101
100. : - " ينتصر النهاية " يونيو  
1999 34 - 37
101. بوفنية: - " تقنيات الجيش  
العسكرية، 1426 هـ - 2005 501  
50
102. مساعيد - إسماعيل : " البصرية  
جيا البصرية " الجيش،  
العسكرية 1425 هـ - فيفري 2005 499 46 - 47  
103. محيي الدين : - " الجزائرية  
القانونية الاقتصادية السياسية، 2001  
39 4 25 - 30  
104. . . : - " . . .  
المعلوماتية، علمية شهرية الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية،  
2010 5  
105. . : - " .  
العربية 3000 2009 35 106 - 121

106. نويدقورة: - "الاقتصادية، نظرية وتطبيقية" الحقوقية، 2005 333 - 339.
107. : - "الملكية الفكرية اية هيئة التدريس، استطلاعية" العربية 3000 يناير 2009 34 79 - 104.
108. : - "فيروسات الكمبيوتر" أفريقيا 2000 376 52 - 54.
109. وحيد : - "العربية العلمية العربية" العربية للتربية العربية 1424 هـ - ديسمبر 2003 2 98 - 111.
110. سيديا : - "الجمهورية الإسلامية الموريتانية" الجزائرية القانونية الاقتصادية والسياسية، 2001 39 4 9 - 24.
- 3-1- الجامعي :
- 1-3-1 - \_\_\_\_\_ :
111. هارون: - الحماية المدني العربية العلياء، كلية التشريع القانونية العلياء، 1432 هـ - 2003.
112. . حسين هارون : - حماية الملكية الفكرية الفقه الأزهر كلية الفقه، 1424 هـ - 2004.
113. . خليل إبراهيم: - حرية القاهرة، كلية 2004.
114. . يونس: - عين كلية 2004.
115. : - : القاهرة، كلية 2000.
116. . : - اية القانونية الذهنية، القاهرة، كلية 2004.
117. الحفيظ : - الحماية القانونية الذهنية، القاهرة، كلية 2004.
- 2-3-1- الماجستير :
118. : - : لنيلى الماجستير، مسؤولية، كلية 2001 2002 -

119. يوسف: - الحماية المدنية  
 ماجستير، كلية العليا، كلية  
 القانونية العليا،  
 2004.
120. الحميد نسرين: -  
 التفضيلية  
 كلية  
 الملكية الفكرية،  
 2006 - 2007.
121. تيحة: - حماية  
 كلية الملكية الفكرية،  
 2003 - 2004.  
 ماجستير
122. ديما إبراهيم إبراهيم : - التحكيم كوسيلة بديلة لتسوية  
 الملكية الفكرية العالمية، ماجستير،  
 الملكية الفكرية العالمية،  
 الفقهية القانونية،  
 تحديد أنها الألفين.  
 123. : - الطبيعة القانونية  
 كلية  
 1423 هـ - 2002 .  
 124. حكيمة: -  
 كلية  
 2004 - 2005.  
 125. زهير : - الحماية الشرعية القانونية  
 الفقه 1998.  
 الأزهر، كلية الشريعة  
 126. سعيد: -  
 الملكية الفكرية،  
 03 - 05 لنيل شهادة  
 2006  
 2007 -  
 127. الكريم : - القوانين الملكية الفكرية -  
 ماجستير، البيت، كلية الفقهية القانونية 2002.  
 128. : -  
 الملكية الفكرية،  
 2004 - 2005.  
 129. : - الملكية الأدبية الفنية كقيد  
 الملكية الفكرية،  
 2007.  
 130. مها المجيد : -  
 الجمهورية  
 تحليلية ميدانية،  
 القاهرة، كلية  
 الإلكترونية  
 2004.  
 131. هشام لطاهات: -  
 التطبيق  
 العليا،  
 2006.  
 132. هلال إبراهيم هلال الخطيب: - القيود  
 ماجستير، البيت، كلية الملكية الفكرية -  
 الفقهية القانونية،  
 2004.  
 133. يونس : -  
 الأردنية، كلية  
 العليا،  
 1994.

- 4-1- \_\_\_\_\_ :
134. يونس: - الحريات الرقمية الفقه  
الإقليمي الأردنية الهاشمية  
الرويال، 13 15 2004.
- 5-1- \_\_\_\_\_ :
135. الأيسيكو: - الدولية الرقمية إعلامية  
فصلية، 1431 هـ - يناير 2010 82 36.
136. إبراهيم وطنية  
بين الويبو  
1994 17 19 يناير.
137. السيد هنري : - لحماية  
الويبو تنظيم العالمية للملكية الفكرية  
العربية السعودية، الرياض 13 15 ديسمبر 2004.
- 6-1- التقارير :
138. التقرير لجمعيات  
الويبو، جنيف،  
2003 27 26.
139. تقرير الخارجية المصرية، جمهورية  
الفكرية، القاهرة، 1999.  
140. سيلك
141. وينسك: - معاهدة العالمية،  
الإلكترونية، تشرين  
2006.
142. الهجرسي : - " هل ينتصر  
تكنولوجيا تزدهر سيد " جريدة الأزهر  
9 165.

## **2-1- OUVRAGES**

- 142-** ANDRE BERTRAND: - LE DROIT DE L'AUTEUR ET LES DROITS VOISINS, 2EME EDITION, DALLOZ, 1999.
- ANDRE LUCAS: - DROIT DE L'AUTEUR ET NUMERIQUE, LITEC, 1431998.
- ANDRE LUCAS: - PROPRIETE LITERAIRE ET ARTISTIQUE, DALLOZ, 1441994.
- 145-** ALAIN LE TARNEC: - LA PROPRIETE LITTERAIRE ET ARTISTIQUE, MANUEL DALLOZ LE DROIT USUEL 2EME EDITION, 1966.
- 146-** ROLAND DU MSS: - LA PROPRIETE LITTERAIRE ET ARTISTIQUE, PRESS UNIVERSITAIRE DE FRANCE, 1987.
- 147-** SKAF ZIANA: - INTERNET ET DROIT D'AUTEUR, CNRS, EDITION AVRIL, 2003.

## **2-2- ARTICLES:**

- 148-** ABDERRAHMANE AMRI: - « LA PROPRIETE LITTERAIRE ET ARTISTIQUE DANS LA LEGISLATION DES PAYS ARABES, ETUDE COMPARATIVE », BULLETIN DU DROIT D'AUTEUR, 1986, VOLUME XX, N° 2-3, P.
- 149-** AHMED SAIAH: - « LE REGIME DE PUBLICATION DES PRESS LES RAISONS D'UNE REFONTE », REVU ALGERIENNE DES SCIENCES JURIDIQUES ECONOMIQUES ET POLITIQUE 1999, VOLUME XXXXII, N° 1, P 57-105.
- 150-** BEN CHAABANE HANIFA: - « LE PIRATAGE INFORMATIQUE », REVU ALGERIENNE DES SCIENCES JURIDIQUES ECONOMIQUES ET POLITIQUE 2003, VOLUME XLI, P 47-74.
- 151 –** BOUDER HAJIRA: - « QUELLE PROTECTION POUR LES PROGRAMMES D'AURODINATEUR EN DROIT ALGERIEN », REVU ALGERIENNE DES SCIENCES JURIDIQUES ECONOMIQUES ET POLITIQUE , VOLUME 43, N°2 .
- 152-** BRUNO BERNARD: - « PEUT ON PUBLIER LES DECISIONS DE JURISTE SUR INTERNET », GAZETTE DU PLAIS, DIMANCHE 18- MARDI 20 JANVIER, 1998, P 30-33.

- 153-** CHRISTIANE VIL MART: - « L' APPLICATION DU NOUVELLE ARTICLE 36-6 DE L'ORDONNANCE DU 1ER DECEMBRE 1986, LA PROTECTION DE DISTRIBUTION », GAZETTE DU PALAIS, MERCREDI 30 AVRIL-JEUDI 1ER MAI, 1997 .
- 154-** DANIEL GERVAIS: - « LE DROIT D'AUTEUR AU CANADA LE POINT D'APRES CCH », REVU INTERNATIONAL DU DROIT D'AUTEUR, 2005, JANVIER, N° 203, P7-49 .
- 155-** DEDIER FERRIER: - « LA DISTRIBUTION SUR INTERNET », JCP, CAHIER DE DROIT DE L'ENTREPRISE, 2000, N°2, P12-17.
- 156-** FABRIC SIRIANEN: - « PROPRIETE INTELLECTUELLE, PREJUDICE ET DROIT ECONOMIQUE », REVU ALGERIENNE DES SCIENCES JURIDIQUES ECONOMIQUES ET POLITIQUES, 2003, VOLUME X, N°1, P71-106 .
- 157-** GILLES VERCKE, MICHEL VIVANT: - « LE CONTRAT POUR LA MISE EN LIGNE D'ŒUVRES PROTEGEES, FIGURES ANCIENNES ET PISTES NOUVELLE », JCP, CAHIER DE DROIT DE L'AUTRE ,2000, N°2, P 18-29.
- 158-** GUMMAR KARNELLE: - « L'UTILISATION D'ŒUVRES PROTEGEES PAR LE DROIT D'AUTEUR AUX FINS D'ACTIVITES DIDACTIQUES ET D'ENSEIGNEMENT », BULLETIN DU DROIT D'AUTEUR, 1986, VOLUME XX, N°1, P8-29.
- 159-** JURISPRUDENCE: - « ŒUVRES PROTEGEES – CONDITIONS D'ORIGINALITE », COURS D'APPEL DE PARIS, 4EME CHAMBRE, 1 FEVRIER 1996, REVU INTERNATIONAL DU DROIT D'AUTEUR, N° 169, JUILLET 1996, P 383–389.
- 160-** SALAH ABADA: - « LE DEVELOPPEMENT ECONOMIQUE ET CULTUREL PAR LE DROIT D'AUTEUR DANS LA SOCIETE DE L'INFORMATIQUE », REVU ALGERIENNE DES SCIENCES JURIDIQUES ECONOMIQUES ET POLITIQUES, 2010, VOLUME XXXIX, N°4.
- 161-** LAURENCE TELLIER, LONIS WSKI, ELISABETH JOHY, PASSANT ALLAIN BEN SOUSSAN: - « LES MESURES TECHNIQUES DE PROTECTION DES DROITS D'AUTEUR DANS L'ENVIRONNEMENT NUMERIQUE », PAZETTE DU PALAIN, VENDREDI 12 SAMEDI 13 JUILLET 2002, N° 122, P17-26.
- 162-** LUIS MARON: -« ENSEIGNEMENT A DISTANCE DROIT D'AUTEUR ET COMMUNICATION DANS LA SOCIETE DE L'INFORMATION », BULLETIN DE DROIT D'AUTEUR, AVRIL – JUIN 1999, VOLUME XXIII, N°2, P 3-30.

**163-** NABILA MEZGHANI: -« LA SITUATION ET LES PROBLEMES DE L'ENSEIGNEMENT DU DROIT D'AUTEUR EN AFRIQUE ET PLUS PARTICULIEREMENT EN TUNISIE », ACTIVITE DE L'UNESCO, COMITE D'EXPERT GOUVERNEMENTAUX, PARIS, FRANCE, 2-6 OCTOBRE 1985, P 44-51.

**164-** YVES GAUBIAC: -« UNE DIMENSION INTERNATIONAL NOUVELLE DU DROIT D'AUTEUR », REVU INTERNATIONAL NOUVELLE DU DROIT D'AUTEUR, OCTOBRE 1997, N°166 .

### **2-3- SEMINAIRE ET CONFERENCES :**

**165-** SEMINAIRE NATIONALE SUR LA PROPRIETE INDUSTRIEL ET SUR LE TRAITE DE COOPERATION EN MATIERE DE BREVETS ( PCT ) ORGANISE PAR L'ORGANISATION NATIONAL DE LA PROPRIETE INTELLECTUELLE ET L'INSTITUT NATIONAL ALGERIEN DE LA PROPRIETE INDUSTRIEL ( INAPIL ) ALGER, 29-30 JANVIER 2001.

**166-** CONFERENCE INTERGOUVERNEMENTALE SUR LES POLITIQUES CULTURELLES POUR LE DEVELOPPEMENT, STOCKHOLM, SUEDE, 30 MARS – 2 AVRIL 1998, BULLETIN DE DROIT D'AUTEUR, VOLUME XXXIV, N°1, JANVIER – MARS, 2006, P27-35.

### **2-4- RAPPORTS**

**167-** GABRIEL DE BROGLIE: - LE DROIT D'AUTEUR ET L'INTERNET, RAPPORT DE GROUPE DE TRAVAIL DE L'ACADEMIE DES SCIENCES MORALE ET POLITIQUE, JUILLET 2000.

**168-** EL WATAN: - « PEINE DE PRISON EN CHINE POUR CONTREFAÇON DE WINDOWS XP, LUNDI 24 AOUT 2009, P13.

- القوانين :  
- العربية :

- .169
- .170
- .171 الجزائر، بلقيس، البيضاء،
- .172 10-05 20 يونيو 2005
- 58-75 26 1975
- 1426 هـ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 19
- 26 جويلية 2005 .17
- .173 17-03 9 1424 هـ 4
- 2003 05-03 19
- 1424 هـ 19 جويلية 2003
- 10 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،
- 1424 هـ 5 2003 67 40 .4
- .174 10-05 20 2005
- 58-75 20 2005
- 1975 26
- 1426 هـ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 19
- 26 يونيو 2005 .17
- .175 07-90 :- الجريدة رسمية الجزائرية
- 8 1410 هـ 3 أبريل 1990 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.
- .176 التنفيذي 307-2000 16 1421 هـ
- 14 2000 التنفيذي 257-98 3
- 1419 هـ 25 1998 يضبط
- كيفيات استغلالها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 17 1421 هـ 15 2000 60
- 16-15
- .177 05-03 14 1424 هـ 19
- يوليو 2003 الجريدة
- الرسمية للجمهورية الجزائرية، 23 1424 هـ 23
- جويلية 2003 .3
- .178 02-75 26 1394 9 يناير
- 1975 اتفاقية العالمية للملكية الفكرية بستوكهولم 14 يوليو 1967: - الجريدة الرسمية للجمهورية



	13	3	1395هـ	الجزائرية، الثانية	14 أبريل 1975	207-204.
	25	3	1393هـ	الثانية	46-73	179.
	11	3	1393هـ	الجمهورية	1973	يوليو 1973
	5	4	1393هـ	العلمية	26-73	180.
	24	3	1393هـ	الجمهورية	1973	جويلية 1973
	3	3	1393هـ	الجمهورية،	53	763-762.
	18	2	00	الظهر	181.	00-2
	18	2000	4796.	الجمهورية المغربية		

# الفهر

## الإهداء

5.....	تطبيقه	لحماية	:	
7.....	تطبيقها	تحديد مفهوم	:	
8.....	مصنفة	وطبيعة حقوقه	تعريف :	
9.....	الورقية	تعريف :	تعريف :	
9.....				1- تعريف
15.....				2- تعريف
19.....		الرقمية	:	
20.....		الرقمية		-1
24.....		الصحفية		-2
30.....		مصنفة	:	
30.....			:	
31.....		تطبيقه التعليم		-1
41.....				-2
45.....			:	
46.....		التجسيد		-1
52.....				-2
59.....		لحماية	:	
60.....	الفكرية	القانونية لحماية	:	
60.....		الأساسية لحماية	:	
60.....	الرقمية	تطبيقه		-1
65.....	مية		التجسيد	-2
68.....		لحماية	:	
68.....			الإيداع	-1
70.....			التأهيل لحماية	-2

71.....	المحمية	:
71.....	طريقة عرضها	: تقسيم
71.....	الشفوية	-1
73.....	الرقمية	-2
77.....	لمصدرها	: تقسيم
77.....	لحماتها	-1 تقسيم
80.....	لحماتها	-2 تقسيم
83.....		
87.....	التنظيم	
89.....		: التنظيم
90.....		: الاتفاقيات الدولية لحماية
90.....		: الاتفاقيات التنظيم
91.....		-1 الاتفاقيات العالمية لحماية
101.....		-2 الاتفاقيات الإقليمية لحماية
	الملكية الفكرية	: اتفاقية
105.....		التنظيم
	الملكية	-1 باتفاقية
107.....		الفكرية
		-2 الأساسية لتطبيق اتفاقية
109.....		الملكية الفكرية
112.....	حماية	:
	بين الاتفاقيات الدولية	: التشريعات الوطنية لحماية
112.....		
113.....		-1 بين الاتفاقيات الدولية
117.....		-2 الاتفاقيات الدولية بالتشريعات الوطنية
		: تنسيق
	بين الأجهزة الدولية	: الوطنية لحماية
119.....		
	العالمية للملكية الفكرية	-1 لحماية
119.....		
124.....		-2 الهيئات الإقليمية الأجه الوطنية لحماية
128.....		: التشريعي لحماية
129.....		: التنظيم
129.....		: تنظيم

129....		1- تنظيم
132.....	تشريعات	تنظيم -2
133.....	التشريعات الوطنية	:
133.....	التشريعات الوطنية	1- الصياغة
136.....		-2
137.....		: حماية
138.....		: طبيعة
138.....		1- تعريف
139.....		-2
140.....		: ييف
141.....		1- حماية
143	المحمية	2- صنيف
146.....		:
	آثارها الفكرية	
148.....		: التثبيت
	الإلكترونية لنشره	
150.....		: تحويل
	بيانات رقمية آثارها	
151.....		:
152.....	مادية	الرقمية
152.....		: ترقيم
154.....	الفكرية	1- تقنية الترقيم
156...الرقمية		-2
159.....	الفكرية	: الترقيم
159.....		1- الترقيم البسيط
160.....		2- الترقيم
162.....		: الرقمية
	آثارها	:
162.....		صلية
163.....	فكرية	1-
166.....		2- التكييف
168.....		: ترقيم

168.....	الترقيم	-1
173.....	الترقيم الأصلية	-2
178.....	الفكرية : التخزين	
179.....	الفكرية : تخزين	
179.....	الفكرية :	
181.....		-1
183.....		-2
	آثارها :	
184.....		
184.....	بيبلوغرافية	-1
185.....		-2
188.....	قيود تخزين :	
188.....	تخزين :	
188.....	لطيبتها الأصلية تخزين	-1
189.....	الفكرية	-2
193.....	قيود :	
193.....	لمصنفاته	-1 ترخيص
195.....	نموجية	-2
199.....		
201	وآثارها	: آليات
202.....		:
203.....		:
203.....		: تقنيات
204.....		-1
206.....	بين	-2
207.....	الفكرية :	
208.....	لواجهة	-1
209.....	ملخصه	-2
	تحديد :	
209.....		التطبيق
211.....		:
211.....		-1 تدويل
213.....	مصنفه	-2

	التطبيق :	
215.....		
218.....		1- تطبيق
221.....		2- تطبيق
223.....	حماية :	
	القانوني حماي :	
223.....		
224.....	التقييدات :	
224.....		1- تحديد
225.....		2- تحديد آليات
	رقمية :	
228.....		
228.....	الجماعية	1-
231.....		2- الإيداع
233.....	التقنية لحماية :	
233.....	التقنية لحماية :	
234.....		1- تقنية تشفير
237.....	الرقمية	2- تقنية
238.....	التقنية لحماية :	
239.....	التقنية لحماية	1-
242.....	التقنية حرية	2-
244.....		
249.....	:	
264.....	الفهرس :	